



AL IRAQIA UNIVERSITY

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة العراقية

كلية العلوم الإسلامية

قسم المحدث / الدراسات العليا

الأدلة يث الرواية في فنائل الأوقات لإمام البيهقي (ت ٤٥٨هـ) موفى شهر محرم إلي نهاية الكتاب ـ ملخصة تحليلية

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية في الجامعة العراقية وهي من متطلبات نيل شهادة الماجستير علوم إسلامية

تخصص (حدیث نبوی)

من الطالبة

چمانتہ حسین نجم

بإشراف الأستاذ الدكتور

ضياء محمد محمود المشهداني



۲۰-۲۱

بغداد

۱۴۴۷

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى:

{إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقِسْمُ فَلَا تَظْلِمُوهُ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ}

سورة التوبة: آية ٣٦



الإِهْدَاء

إلى من أشرقت الأرض بنبوته، واهتدت القلوب بنوره، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى أنيسة العمر وحبيبة الروح التي تعجز كل الكلمات عن وصفها، الشامخة، التي علمتني معنى الإصرار، وأن لا شيء في هذه الحياة مستحيل . . . أمي الغالية.

إلى الرجل العظيم الذي ساندني وشجعني للوصول إلى طموحاتي الذي بذل كل ما بوسعه من أجلني ولم يدخل علي، سندي ومأمي وأغلى ما أملك . . . أبي الغالي.

إلى من كان دوما سندنا وعوننا، ومصدر فخرنا، ووقف بجانبنا في كل مراحل حياتي الدراسية . . . عمي الغالي الأستاذ محمد نجم.

إلى السند والكتف الثابت الذين إذا مالت الدنيا لا يمليون، خيرة أيامي وصفوتها، والقلب الدافئ والابتسامة الصادقة، أول الداعمين لي . . . أخوتي وأخواتي.

أهدي إليكم هذا الجهد المتواضع سائلة الله العلي القدير أن ينفع به أنه السميع الحبيب.

الباشة

شكر وعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، وتوفيقه يدرك النجاح.

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لكل من كان له دور في إنجاز هذه الرسالة.

وأخص منهم أستاذي ومشري في صاحب العلم، والخلق الفاضل الأستاذ الدكتور (ضياء محمد محمود المشهداني)، على دعمه المستمر وتوجيهاته القيمة، التي كان لها بالغ الأثر في إخراج هذا الرسالة إلى حيز الوجود، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والامتنان إلى أساتذتي في قسم الحديث الذين تعلم منهم الأخلاق والأدب، قبل العلم والدين.

كما أتقدم بالشكر إلى رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لتقاضلهم بقبول مناقشة رسالتي، وعلى ما يبذلونه من وقت وجهد في مراجعتها، راجية أن تناول هذه الرسالة استحسانهم وتقديرهم.

كما أتقدم بالشكر إلى عائلتي الكريمة على ما قدموه لي من دعم ومساندة طيلة مدة إعداد هذه الرسالة.

الباحثة

المحتويات

أ	الآلية.....
ب	الإهداء
ج	شكر وعرفان.....
د	المحتويات
١	المقدمة.....
٧	الفصل التمهيدي التعريف بالإمام البيهقي وكتابه فضائل الأوقات.....
٨	المبحث الأول التعريف بالإمام البيهقي.....
٢١	المبحث الثاني كتاب فضائل الأوقات.....
٢٣	المبحث الثالث الوقت وأهميته في الكتاب والسنة.....
٢٩	الحديث الأول: تخصيص شهر الله المحرم بالذكر:
٣٣	الحديث الثاني: في تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال:
٤٠	الحديث الثالث: في فضل صوم شهر الله محرم:
٤٦	الحديث الرابع: في أي صلاة الليل أفضل:
٥٠	الحديث الخامس: في صوم المحرم وأشهر الحرام:
٥٧	الحديث السادس: صوم يوم عاشوراء:
٦٢	الحديث السابع: استحباب صوم يوم عاشوراء:
٦٧	الحديث الثامن: في صيام يوم عاشوراء:
٧١	الحديث التاسع: في فضل صوم يوم عرفة:
٧٦	الحديث العاشر: تخصيص يوم عاشوراء بالذكر:
٧٨	الحديث الحادي عشر: في صيام يوم عاشوراء:
٨٣	الحديث الثاني عشر: في الاختلاف في صوم يوم عاشوراء:
٨٧	الحديث الثالث عشر: استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر:
٩١	الحديث الرابع عشر: في صوم التاسع مع العاشر:
٩٤	الحديث الخامس عشر: في صيام يوم عاشوراء:
٩٧	الحديث السادس عشر: في صوم يوم التاسع مخالفلة لفعل اليهود:
١٠١	ال الحديث السابع عشر: في التوسع على اهله يوم عاشوراء:
١٠٦	ال الحديث الثامن عشر: فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء:
١١٠	ال الحديث التاسع عشر: في الاتكحال يوم عاشوراء:

الفصل الثاني في فضائل يوم الجمعة.....	١١١.....
الحديث العشرون: في فضل يوم الجمعة:.....	١١٣
ال الحديث الحادي والعشرون: في هداية هذه الأمة ل يوم الجمعة:	١١٧
ال الحديث الثاني والعشرون: في فضل يوم الجمعة:.....	١٢٣
ال الحديث الثالث والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:	١٢٩
ال الحديث الرابع والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:	١٣٥
ال الحديث الخامس والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:	١٣٩
ال الحديث السادس والعشرون: في صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيمة:.....	١٤٥
ال الحديث السابع والعشرون: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة:.....	١٥٠
ال الحديث الثامن والعشرون: في فضل الصلاة على النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها:	١٥٤
ال الحديث التاسع والعشرون: في التغليظ في ترك الجمعة:.....	١٥٨
ال الحديث الثلاثون: في فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنهم:.....	١٦٣
ال الحديث الحادي والثلاثون: فيمن ترك الجمعة من غير عذر:	١٦٨
ال الحديث الثاني والثلاثون: في فرض الجمعة:.....	١٧٢
ال الحديث الثالث والثلاثون: فيمن لا جمعة عليه:	١٧٨
ال الحديث الرابع والثلاثون: في السفر يوم الجمعة:.....	١٨٣
ال الحديث الخامس والثلاثون: من لا تازمه الجمعة:.....	١٨٦
ال الحديث السادس والثلاثون: في هيئة الجمعة والتکبير إليها:	١٩١
ال الحديث السابع والثلاثون: في هيئة الجمعة والتکبير إليها:	١٩٨
ال الحديث الثامن والثلاثون: في فضل التکبير إلى الجمعة:	٢٠٣
ال الحديث التاسع والثلاثون: في الغسل للجمعة:.....	٢٠٧
ال الحديث الأربعون: فضل التهجير يوم الجمعة:.....	٢١١
ال الحديث الحادي والأربعون: في هيئة الجمعة والتکبير إليها:	٢١٥
ال الحديث الثاني والأربعون: فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف:	٢١٩
ال الحديث الثالث والأربعون: فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة:	٢٢٤
ال الحديث الرابع والأربعون: في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة:	٢٢٧
ال الحديث الخامس والأربعون: فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة:	٢٣٠
ال الحديث السادس والأربعون: في فضل قراءة سورة الكهف:	٢٣٣
ال الحديث السابع والأربعون: في الاستشفاء بالقرآن:.....	٢٣٨

الحادي الثامن والاربعون: في صوم التطوع:.....	٢٤١
الحادي التاسع والاربعون: في فضل صوم الجمعة:	٢٤٦
الحادي الخمسون: في فضل صوم الجمعة:	٢٤٩
الحادي الحادي والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:.....	٢٥٢
الحادي الثاني والخمسون: في النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم:.....	٢٥٥
الحادي الثالث والخمسون: في الدليل على أن الجمعة يوم عيد:.....	٢٥٨
الحادي الرابع والخمسون: في فضل صوم الجمعة:.....	٢٦١
الحادي الخامس والخمسون: السنة في إعداد الشباب الحسان للجمعة:.....	٢٦٥
الفصل الثالث في فضائل يومي الاثنين والخميس والأيام البيض.....	٢٦٦
الحادي السادس والخمسون: في صوم يوم الاثنين والخميس:	٢٦٨
الحادي السابع والخمسون: في صوم الاثنين والخميس:	٢٧١
الحادي الثامن والخمسون: في النهي عن الشحنة والتهاجر :.....	٢٧٦
الحادي التاسع والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:.....	٢٨٠
الحادي ستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٨٦
الحادي الحادي والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٨٩
الحادي الثاني والستون: في الأيام الثلاث من كل شهر:	٢٩٢
الحادي الثالث والستون: من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة:	٢٩٤
الحادي الرابع والستون: فيمن قال الاثنين والخميس:.....	٢٩٧
الحادي الخامس والستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٣٠٠
الحادي السادس والستون: ما جاء في صوم داود عليه السلام:	٣٠٤
الحادي السابع والستون: في استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر:	٣٠٧
الحادي الثامن والستون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:	٣١١
الحادي التاسع والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٣١٤
الحادي السبعون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:	٣١٦
الحادي الحادي والسبعين: ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم:.....	٣٢٠
الحادي الثاني والسبعين: في صيام يوم السبت:.....	٣٢٤
الحادي الثالث والسبعين: في صيام ثلاثة أيام من شهر حرام:	٣٢٩
الخاتمة.....	٣٣٤
المصادر والمراجع.....	٣٣٧

المقدمة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

إن السنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني للمسلمين بعد كتاب الله تعالى، فهي المفسرة والمبنية لأحكام القرآن الكريم، والموضحة لسنن النبي صلى الله عليه وسلم وهديه في شتى مجالات الحياة، وقد أهتم علماء الإسلام بالحديث الشريف عنابة فائقة، ووضع قواعد تهدف إلى المحافظة على نصوصه وتميز الصحيح من السقيم.

فلذلك صرفت إليه همم وعزم العلماء الجهابذة، فصنفوا وألفوا فيه، ومن هؤلاء العلماء الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبي بكر البهقي (ت ٥٨٤هـ) رحمه الله، حيث اطلق من إدراكه لأهمية وفضل الوقت في القرآن الكريم والسنة النبوية أن يكتب كتاباً يجمع فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيده في كتاب خاص أسماه "فضائل الأوقات".

ولا شك أن الوقت أهمية كبيرة في الإسلام، فهو يمثل جوهر حياة الإنسان، وتضييعه فيما لا يعود عليه بنفع في دينه أو دنياه يعد خسارة حقيقة، ولهذا أقسم الله تعالى بالوقت في كتابه الكريم، فأقسام بأجزائه في مواضع متعددة، مثل الليل والنهر والفجر والعصر، تأكيداً على قيمته وتنبيها لعباده إلى ضرورة استثماره.

ومع ذلك، فإن كثيراً من الناس لا يدركون قيمة الوقت إلا بعد فواته، مع أن الوقت الذي نعيشه في هذه الدنيا أثمن من الذهب والفضة، لذا يجب علينا اغتنامه في طاعة الله، وطلب العلم النافع، الابتعاد عن اللهو والغفلة، فالوقت له أثره البالغ في حياة الإنسان.

ومن أبرز هذه الأوقات الفاضلة التي ورد في فضلها أحاديث نبوية، شهر الله المحرم، وعاشوراء، ويوم الجمعة وما فيها من فضائل الصلاة والتبرير إليها، وصوم يوم الاثنين والخميس، وصوم أيام البيض، وقد جاءت هذا الرسالة لتناول هذه الأوقات دراسة (تحليلية) تهدف إلى تحليل هذه الأحاديث الواردة في فضل هذه الأيام والشهور الفضيلة بصفة خاصة، وبيان دلالاتها الحديبية والفقهية والتربيوية واستبطاط ما تحمله من فوائد وتشريعات، وذلك لترسيخ وعي المسلم بأهمية الوقت واغتنامه في طاعة الله تعالى.



كما أن عنوان كتاب "فضائل الأوقات" للإمام البيهقي هو عنوان مشترك بين أربعة طلاب، وهم:

الطالب الأول: كمال محمد علي، موضوع دراسته من بداية الكتاب (أحاديث شهر رجب إلى الاجتهد في العشر الأواخر من رمضان)، دراسة تحليلية.

الطالب الثاني: عبد الله جبار كاظم، موضوع دراسته من (الاجتهد في العشر الأواخر من رمضان إلى فضل صوم شوال)، دراسة تحليلية.

الطالب الثالث: عقيل صلاح كريم، موضوع دراسته من (فضل صوم شوال إلى فضل شهر الله المحرم)، دراسة تحليلية.

الطالبة الرابعة: جمانة حسين نجم، موضوع دراستها من فضل (شهر الله المحرم إلى نهاية الكتاب)، دراسة تحليلية

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب عديدة دفعتي لاختيار هذا الموضوع:

١. المساهمة ولو بجهد متواضع في خدمة السنة النبوية، من خلال بيان الأحاديث الصحيحة من الضعيفة.

٢. إثراء المكتبة الإسلامية بموضوع مهم يجمع بين الحديث والفقه.

٣. المكانة العلمية التي حظي بها الإمام البيهقي رحمه الله، ومنزلته بين علماء الأمة.

٤. الإشكال الحاصل بين الناس في فهم هذه الأحاديث والعمل بها، ولذلك جاءت هذه الرسالة.

٥. حاجة الناس في هذا العصر لمثل هذا الكتاب، لما فيه من تنكيرهم بمواسم الطاعات والعبادات، والتتبّع إلى ما فيها من فضائل وخيرات.

الدراسات السابقة:

بعد البحث لم أقف على من درس كتاب فضائل الأوقات - دراسة تحليلية، غير أنني وقفت على من قام بتحقيق الكتاب منها:

١. تحقيق سلطان بن عبد المحسن بن عبد العزيز الخميس، نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في المملكة العربية السعودية عام ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م، ويقع في ١٥٣٦ صفحة، رسالة ماجستير.



٢. تحقيق عدنان عبد الرحمن مجید القيسى، نشرته مكتبة المنارة بمكة المكرمة عام ١٤١٠ هـ ١٩٨٩ م، ويقع في ٦٢٣ صفحة.
٣. تحقيق خلاف محمود عبد السميع، نشرته دار الكتب العلمية عام ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ويقع ١٦٥ صفحة.
٤. تحقيق ناصر محمد إسماعيل، ونشرته الجامعة المنيا في جمهورية مصر العربية عام ١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م.

عملي في منهجية الرسالة: أولاً: عملي في عموم الرسالة:

١. اعتمدت في ترتيب الأحاديث والآثار على طبعة منار مكة للمحقق: عدنان القيسى.
٢. أشرت إلى موضع الآيات القرآنية وأرقامها في الهامش.
٣. عرفت المدن التي يوردها الإمام البيهقي في الإسناد عند سماعه للراوي مثلًا بغداد، وطابران وغيرها من المدن.
٤. عرفت بعض الألفاظ التي ترد في ترجمة راوي معين، مثل الإرجاء وغيرها.
٥. ذكرت الأحاديث الموضوعة مع بيان حكمها فقط.

ثانيًا: منهجتي في التخريج:

١. إذا كان الحديث موجوداً عند الإمام البيهقي رحمة الله، في كتبه الأخرى مثلًا في السنن الكبرى أو شعب الإيمان وغيرهاما بنفس الإسناد والمتن صدرت التخريج به، فقلت: هو عند البيهقي في السنن الكبرى أو في شعب الإيمان به تماماً، وإذا كان الحديث أو الأثر مروي برواية الكتاب أي إذا كان الحديث موجود عند المصنفين الذي قبل البيهقي، فقلت هو عند مالك في الموطأ ومن طريقه أخرجه البيهقي في ...
٢. قمت بتخريج الأحاديث والآثار على حسب الوفاة، وأقدم صحيح البخاري ومسلم على غيرهما من كتب السنة لشرف ومكانة الصحيحين بالنسبة لبقية الكتب، وأحياناً آتي بعض الشواهد للحديث إن وجدت.
٣. قمت بتخريج الزيادات التي يذكرها الإمام البيهقي مع الأحاديث فقط.
٤. قمت بتخريج الأحاديث والآثار من المصادر الأصلية، وإذا وجدت بعض الأحاديث والآثار في المصادر الفرعية قلت: ذكره فلان، أو عزاه فلان.



٥. إذا كان الحديث مروي على أكثر من وجه بينت هذا بالتفصيل وخرجت المرفوع والموقوف كلٌ على حده.

ثالثاً: منهجي في ترجمة رجال الإسناد:

١. قمت بترجمة رجال الاسناد وقد ذكرت فيها أسم الراوي، وكنيته، ونسبه، والولادة إن وجدت، وأثنان من شيوخه، وأثنان من تلاميذه من نفس الإسناد أن وجد، ثم اذكر الوفاة إن وجدت، ثم ابين من اخرج له من أصحاب الكتب الستة، من كتاب تهذيب الكمال للمزي ثم اختتم الترجمة بذكر الحكم على الراوي جرحاً وتعديلًا على قول الذهبي في الكافش، وابن حجر في التقريب، وإن لم أجده أحد الأقوال اكتفيت بالآخر.
٢. إذا كان الراوي من الرواة المتأخرین، ترجمت له من كتب التواریخ والتراجم مثلًا تاريخ بغداد للخطیب، وتاریخ الإسلام، للذهبي، وسیر أعلام النبلاء، وغيرها من الكتب، ثم اعتمدت في ذكر الحكم على الراوي جرحاً وتعديلًا على قول الحاکم إن وجد، والخليلي، والخطیب، والذهبی، وغيرهم.
٣. إذا كان الراوي مختلف فيه بين تجربة والتعديل أنقل أغلب أقوال النقاد فيه جرحاً وتعديلًا، فأذكر المعذلون بحسب الأقدمية ثم المجرحون كذلك، وأختتمها بذكر النتيجة التي توصلت إليها.
٤. ترجمت للصحابۃ رضوان الله عليهم ترجمة مختصرة لكونهم عدول، واعتمدت في ذلك على كتب تراجم الصحابة.

ثالثاً: منهجي في الحكم على الحديث:

١. الحكم على الحديث يكون بعد التخريج ودراسة الإسناد فأقول إسناده صحيح أو حسن، أو ضعيف ثم ابين سبب الضعف في الراوي، مثلًا فيه فلان ضعيف أو متزوك، ثم أنقل أقوال العلماء في تصحيح الحديث أو تضعيقه من الآئمة المتقدمين والمتأخرین.

رابعاً: منهجي في الأطائف الإسنادية:

١. إذا كان في الحديث اثنان أو ثلاثة فأكثر من بلدة واحدة فجعلتهم من ضمن اللطيفة مثلًا قلت: الحديث فيه راویان نیسابوریان، أو خمسة بصریین بینتھم مع ذکر اسماء الرواة.
٢. إذا كان في سند الحديث روایة تابعی عن تابعی، أو روایة صحابی عن صحابی، أو روایة الابن عن أبيه، أو روایة الأقارب بینتھا مع ذکر اسماء الرواة.



خامساً: منهجي في غريب الحديث أن وجد:

١. أوضحت الألفاظ الغريبة أو بعيدة الفهم التي وردت في متن الحديث، معتمدة في ذلك على كتب غريب الحديث، مع كتب اللغة والمعاجم.

سادساً: منهجي في المعنى العام للحديث:

١. قمت ببيان المعنى العام للحديث، وذلك بالاعتماد على كتب شروح الحديث المختلفة، وكانت أورد في بعض الأحاديث والأثار الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية، للاستشهاد به على المعنى العام للحديث.

٢. أن في بعض الأحاديث أبين معنى كل جزء من الحديث على حدة أي شرح جزئي، وفي أحاديث أخرى أكتفي ببيان معنى الحديث بشكل إجماليًا بحسب ما يناسب السياق والمقصود من الحديث.

٣. الإحالة على الشرح السابق عند التكرار إذا كان الحديث قد سبق شرحه ضمن أحاديث سابقة أشير إلى ذلك بعبارة مثلاً وقد تقدم شرحه في الحديث السابق.

سابعاً: منهجي في المسائل الفقهية:

١. أبين المسائل الفقهية في الحديث بالرجوع إلى الكتب الفقهية المعتمدة في المذاهب الأربع، مثل: بدائع الصنائع للكاساني (الحنفية)، والكافي لابن عبد البر (المالكية)، والمجموع للنووي (الشافعية)، والمغني لابن قدامة (الحنابلة)، وغيرها من كتب الفقه.

ثامناً: منهجي في ما يستفاد من الحديث:

١. قمت باستخراج الفوائد والمعانى المستفادة من الحديث، وذلك بناءً على المعنى العام للحديث والسياق للنص معتمداً على استباطي، وأحياناً أعزز ذلك بالرجوع إلى كتب الشروحات للاستفادة مما ذكره العلماء من تبيهات ومعانٍ.

وَلِمَدَنَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ

الفصل التمهيدي

التعريف بالإمام عليهقي وكتابه فضائل الأوقات



المبحث الأول

التعريف بالإمام البهقي

أولاً: اسمه ونسبة:

هو أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبو بكر، الخسروجردي^(١)، البهقي^(٢)، الخراساني^(٣)، وقد اختلف المؤرخون في ترتيب نسبته إلى جده الثاني، والثالث، فذهب السمعاني، وابن الأثير، والذهبي إلى تقديم جده الثالث (موسى على عبد الله)^(٤)، ثم رجح الغامدي العكس (عبد الله على موسى)^(٥).

(١) خسروجرد: بضم الخاء المعجمة، وسكون السين المهملة، وفتح الراء وسكون الواو، وكسر الجيم، وسكون الراء، وهي قرية من بييق، وكانت قصبتها أولاً ثم صارت سايزوار، وينسب إليها البهقي لأنها مسقط رأسه، وتقع قرية خسروجرد حالياً في محافظة خراسان رضوي بإيران وتحديداً على بعد حوالي ١٠ كيلو مترات غرب مدينة سبزوار تعرف هذه القرية بمنارتها التاريخية منارة خسروجرد التي تعتبر من أبرز المعالم المتبقية من المدينة القديمة التي دمرها الغزو المغولي عام ١٢٢٠ م، ينظر: الأنساب، السمعاني (٣٦٤/٢)، ومعاجم البلدان، ياقوت الحموي (٣٧٠/٢).

(٢) بييق: بفتح الباء الموحدة، وسكون الياء، وفتح الهاء، وأصلها بالفارسية بيهة ومعناه بالفارسية: الأجد وهي ناحية كبيرة من نواحي نيسابور كثيرة البلدان والعمارة تشتمل على ثلاثمائة و١٩٣ قرية بين نيسابور وقومس وجونين وقد أخرجت هذه الكورة ما لا يحصى من الفضلاء والعلماء والفقهاء والأدباء. ينظر: معاجم البلدان (٥٣٨-٥٣٧/١).

(٣) ينظر: مصادر ترجمته/ الأنساب (٣٦٤/٢)، وتبيين كذب المفترى، لابن عساكر (ص/٢٦٥-٢٦٦)، والمنتظم (٩٧/١٦)، وللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (٢٠٢/١)، وطبقات الفقهاء الشافعية، لابن صلاح (٣٣٢/١)، ووفيات الأعيان، لابن خلكان (٧٥/١)، والمختصر في أخبار البشر، أبو الفداء (١٨٥/٢)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٣٢٩/٣)، تذكرة الحفاظ، الذهبي، (٢١٩/٣)، وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨). والعبر في خبر، الذهبي (٣٠٨/٢)، وطبقات الشافعية، للسبكي (٨/٤)، والرسالة المستطرفة، للكتاني (ص/٣٣).

(٤) ينظر: الأنساب (٤٣٨/١)، وللباب في تهذيب الأنساب (٢٠٢/١)، وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨).

(٥) ينظر: البهقي موقفه من الإلهيات (ص/٤١).

ثانياً: ولادته:

ولد الإمام البیهقی، بخرسروجرد، وهي قرية من قرى بیهق في نیسابور^(١)، في شهر شعبان من سنة (٥٣٨هـ)^(٢)، وقد نشأ في ناحية بیهق التي هي من نواحي نیسابور الكبيرة، فقد كانت تزهر بحركة علمية واسعة، ويرتادها طلبة العلم من كل مكان؛ وتعتبر نیسابور من المراكز العلمية المهمة لا سيما في علوم الحديث فقد كانت معروفة بعلو أسانيدها في ذلك العصر حتى وصفها السخاوي بأنها (دار السنة والعلوالي) ثم تحدث عن أعلامها من المحدثين وأشار إلى كثرة الرحلة إليها في طلب العلم^(٣).

ثالثاً: عصر البیهقی:

ولد الإمام البیهقی رحمه الله، في العقد الثامن من القرن الرابع الهجري، في زمن كانت الخلافة العباسية تمر بمرحلة الانحطاط والتفكك ونشاط الفرق الباطنية وقد كانت الخلافة في حالة من الضعف والانحلال، وإنها لا تملك القرار فيما يتعلق بشؤون البلاد والعباد، وكان الخليفة العباسی في ذلك الزمان لا يملك سوى الطاعة، والانصياع للأمير البویھی، وتنفيذ ما ي命یه عليه هذا الأیمیر، ولم تكن الخلافة إلا صورة مفرغة من مضمونها الحقيقة، وركائزها الأصلية إذا كان البویھیون هم المستبدین بأمور الدولة، وهم المنتفذین بشؤونها^(٤)، وفي ظل هذه الانحدار السياسية تمزقت وحدة المسلمين السياسية، ولم تعد دولتهم كما كانت موحدة قوية بل أصبحت دویلات مستقلة بنفسها وإن كان بعضها في الظاهر يخضع لمركز الخلافة في العراق إلا خضوع صوري خال من الحقيقة، فهو مجرد اعتراف من الخليفة ليكتسب هذا الحاکم أو ذاك الصفة الشرعية^(٥)، وكانت هذه الدویلات مراكز قوى متاحرة متنافسة في العراق كان البویھیون، وفي مصر والشام كان الفاطمیون، وكان الغزنیون

^(١) نیسابور: هي مدينة عظيمة ذات فضائل جسمية وقد كانت معدن الفضلاء ومنبع العلماء فتحت أيام الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحالياً تقع في مقاطعة خراسان شمالی شرق إیران قرب العاصمة الإقليم مشهد، وتعد نیسابور من أشهر المراكز الثقافية والتجارة وال عمران في العصر العباسی قبل أن يدمرها زلزال ضربها عام (٥٤٠هـ) ثم أكمل خرابها غزو المغول لها سنة (٦١٨هـ). ينظر: معاجم البلدان (٣٣١/٥).

^(٢) ينظر: سیر أعلام النبلاء (١٦٤/١٨).

^(٣) ينظر: الإعلان بالتبیخ، السخاوي (ص/٤٦١).

^(٤) ينظر: سلاجقة إیران وال伊拉克، لعبد المنعم حسنين (ص/١٦٧-١٦٨).

^(٥) ينظر: سیر أعلام النبلاء، الذہبی (١٧/٣٤٥-٣٤٦).

والسلاجقة يتحكمون في الشرق^(١)، وفي المغرب الإسلامي فلم يكن الحال مختلفاً كثيراً فقد كانت الفتن والاضطرابات السياسية على أشدتها^(٢).

وقد انعكس هذا التمزق والانقسام بين طوائف الأمة تأثيراً بالغاً في الوضاع الاجتماعي، أدت إلى إنهاك المجتمع وفساده، نتيجة الصراعات الدائر بين النساء، والطامعين في السلطة من أصحاب النفوذ^(٣)، وإن النزاع ازداد من نشاط اللصوص فقاموا بأعمال السلب والنهب، ففي سنة (٤٢٦ هـ)، وسنة (٤٤٤ هـ) أخذوا أموال الناس جهاراً، وقتلوا صاحب الشرطة، ونهبوا المتاجر وأظهروا الفسق والجنون^(٤)، وقد أدت هذه الأحوال السيئة إلى الغلاء الشديد في خراسان جميعها فكان الإنسان يصبح الخبز الخبز، ويموت^(٥)، وكما ساهمت الكوارث الطبيعية من أوبئة، وزلزال، ومن تدهور الأحوال^(٦)، فقد وقع زلزال عظيم في خراسان سنة (٤٤٤ هـ)، هلك بسببه خلق كثير وكان أشدّه بمدينة (بيهق) وهي مسقط رأس الإمام البیهقی^(٧).

وقد شهد أواخر القرن الرابع، والقرن الخامس الهجريين نهضة علمية تعد من أزهى الحركات الفكرية في التاريخ الإسلامي، تميزت بكثرة العلماء من المحدثين والفقهاء واللغويين والأدباء وال فلاسفة وغيرهم من أهل العلم، وإن الناظر في الحالتين السياسية والاجتماعية لا يتتردد في الحكم على انحطاط الناحية الثقافية والفكرية لدى الأمة، حين أن الأمر كان مخالفًا لذلك، وهذا ما يؤكد بأن الحضارة بكل مجالاتها الفكرية والمادية لا تعرف التوقف سواء ضعفت السلطة أولاً^(٨).

وقد تأثر الإمام البیهقی بهذه النهضة العلمية، والثقافية وساهمت في تكوينه وصقله، وهىأت له الجو العلمي المناسب الذي يدفع به إلى المواصلة والاستمرار، وكما أمدته بطائفة من الجهابذة، والعلماء الكبار الذين احتضنوه ونهضوا به وعملوا على صقل موهبه، وتعتبر

(١) ينظر: موارد الخطيب (ص/١٥).

(٢) ينظر: تاريخ الأمم الإسلامية، الخضيري (٤٠٠/٢).

(٣) ينظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٣٢٥/٧).

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنفي (١١٩/٥).

(٥) ينظر: الكامل في التاريخ (٢٥٥/٧).

(٦) البیهقی وموقفه من الإلهيات (ص/٣٣).

(٧) الكامل في التاريخ (٦٤/٨).

(٨) ينظر: موارد الخطيب (ص/١٨).

هذه الحقبة الزمنية من حيث النشاط والمواصلة، ووفرة الإنتاج الثقافي أوسع بكثير من الظروف السياسية والاجتماعية.

وفي خراسان كان للسلطانين من الغزنويين والسلاجقة الذين عاصرهم الإمام البیهقی إثر من حيث الناحية العلمية ورعايتها فشجعوا نشر العلوم والأداب والفنون فكان سلطانهم المجاحد محمود بن سبكتكين (ت ٣٢١ هـ) من أعيان الفقهاء في المذهب الحنفي حتى أنه الف كتاباً مشهوراً في الفروع، وهو "التقرید على مذهب أبي حنيفة"^(١)، وقد عنى الغزنويون بإنشاء مدارس متخصصة لرعاية العلوم وتنشيطها، كالمدرسة السعیدية التي أنشأها (نصر ابن سبكتكين)^(٢)، أخو السلطان محمود حينما كان والياً على نيسابور، وأخرى بناها أبو سعد إسماعيل بن الاستربانی بنیسابور، ومدرسة ثالثة بنيت للأستاذ أبو إسحاق الإسغرايیني بنیسابور^(٣)، وأما السلاغقة فقد قام وزيرهم نظام الملك الحسن بن علي الطوسي ببناء مدارس جديدة متعددة في أماكن متعددة من العالم الإسلامي، فبني مدرسة ببغداد، ومدرسة بنیسابور، ومدرسة أصبهان، ومدرسة مرو، ومدرسة البصرة، ومدرسة الموصل^(٤) واطلق عليها أسم المدارس النظامية^(٥).

وقد أسهمت هذه المدارس بقسط وافر في إنعاش العلوم الشرعية والأدبية في ذلك العصر، ثم برزت مجموعة من المحدثين، والفقهاء، والأدباء، والمفكرين، فساهمت في

^(١) الجوادر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشي (١٥٧/٢).

^(٢) هو الأمير العالم نصر بن ناصر الدين، أبو منصور سبكتكين، ولد نيسابور عام (٣٩٠ هـ)، وسمع المشايخ وصحب الأئمة، واستفاد منهم وأحسن الولاية وعاد إلى غزنة، وتوفي بها في رجب سنة (٤١٢ هـ)، ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور لعبد الغفار الفارسي (٧٠٧)، رقم (١٥٧٩).

^(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٤/٢١٣-٢١٤).

^(٤) ينظر: نظام الملك الحسن بن علي، للدكتور عبد الهادي محبوبة (ص/٣٨٦-٢٦٦).

^(٥) وهي المدرسة التي أنشأها الوزير السلجوقي نظام الملك الحسن بن علي للشافعية، وتم افتتاحها سنة (٤٥٩ هـ) وهي من أكبر المدارس وأشهرها ببغداد، وقد أشار ذكرها الرحالة ابن بطوطة عند زيارته لبغداد سنة (٢٧٢ هـ)، ومن درس بها العلامة محيي الدين محمد بن عبد الله العاقولي الشافعی (٧٠٤ - ٧٦٨ هـ). ينظر: رحلة ابن بطوطة (١٧١/١)، وتاريخ علماء المستنصرية، معروف ناجي (١٣٤/٢)، وإيضاح الدلائل، الزريراني (ص/٥٦).



التأليف والإبداع، ووضعت جملة من المصنفات العلمية القيمة، التي تعد من مفاخر ذلك العصر لدى النقاد والباحثين^(١).

رابعاً: نشأته العلمية:

نشأ الإمام البیهقی في هذه البلاد التي تمواج بالنشاط الفكري، وتزدهر بالحركة العلمية الواسعة، وأن الإمام البیهقی قد لقي عنایة طيبة منذ صغره^(٢)، والذي يؤكد هذا هو ما قاله الإمام البیهقی عن نفسه "إنني كتبت الحديث من سنة تسعه وتسعون وثلاثمائة وأدركت بعض أصحاب الشرقيين، وابن الأعرابي، والصفار، والرزاز، والأصم، وابن الأخرم"^(٣)، وقد جزم الذهبي على هذا فقال: "وسمع وهو ابن خمس عشرة سنة"^(٤)، وقد كانت عادة أهل ذلك العصر، أنهم يدفعون بصغارهم إلى الكتاتيب أولاً يتلعلموا القراءة والكتابة ويتقنوا قراءة القرآن، ويحفظوا جملة من سوره وقد يتمون حفظه عن ظهر قلب، قبل الانتقال إلى المحدثين والفقهاء، وقد ابتدأ الإمام البیهقی في السن المبكرة (١٥ عاماً)، بالتطواف على الشيوخ وهي المرحلة العلمية التي أشار إليها الإمام البیهقی، وهو يتحدث عن نشأته هذه فقال: "إنني منذ نشأت وأبتدأت طلب العلم اكتب أخبار سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين وأسمعوا من حملها وأتعرف أحوال رواتها من حفاظاً وأجتهد في تمييز صحيحتها من سقيمها، ومرفوعها من موقفها وموصولها من مرسليها"^(٥)، فهذه النشأة كما هو ظاهر من كلام الإمام البیهقی نشأة زكية مدعاومة بنهاضة مبكرة في الأخذ بأولياء العلوم، ومعرفة مراتبها وهو ما يؤكد أن الإمام البیهقی أخذ بيده وهو في سن التمييز إلى كتاتيب العلم وقد يقوى هذا التخمين ويعززه كثافة المرويات التي تحملها الإمام البیهقی عن الإمام أبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ)، إذا عرفنا أن الإمام أدركه وهو في سن الخامسة عشر، أو السادسة عشر من عمره جاز لنا استساغة تحمله لهذا الكم الكبير من المرويات المسندة على مدار الخمس سنين المتبقية من حياة الحاكم، فمن الإمام الحاكم

(١) ينظر: موارد الخطيب (ص ١٨).

(٢) أخلفت المصادر التاريخية الحديث عن أسرة الإمام البیهقی ولم أجده فيها ما يعنيني على تجلية نشأة الإمام البیهقی في أحضان أسرته.

(٣) بيان خطأ من خطأ على الشافعي، للبیهقی (ص ٣٣٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨).

(٥) معرفة السنن والآثار (٢٠٩/١) رقم (٤٣٣).

وهو من أعلام عصره، وأكبرهم منزلة في الحديث بنیسابور قاطبة كان يختص لحقيقته من يتوصّم فيه النجابة والذكاء من الطلبة المترافقين على سماع مروياته، والاستفادة من علو إسناده والوافدين عليه من كل مكان في العالم الإسلامي.

خامساً: عقيدة الإمام البیهقی ومذهبـه:

لقد كان الإمام البیهقی أشعري العقيدة في التأویل، يشبه السلف في عرض أدلةه، ويواافقـهم في إثبات بعض ما أول أصحابـه من مسائلـ الصفاتـ، وأحياناً يخالفـ السلفـ في الاستنتاج حسبـما يؤديـ إليهـ بحثـهـ واجتهـادـهـ^(١).

وأما مذهبـه فهو على مذهبـ الإمام الشافعـيـ رحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ، حيثـ قالـ الإمامـ البـیـهـقـيـ: "فوجـدتـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللهـ أـكـثـرـهـ اـتـبـاعـاـ، وـأـقـوـهـ اـحـتـاجـاـ، وـأـصـحـهـ قـيـاسـاـ"^(٢).

سادساً: وفاة الإمام البیهقی:

بعد حـيـاةـ حـافـلـةـ بـالـتـطـوـافـ وـالـطـلـبـ فيـ جـمـيعـ الـعـلـومـ وـتـحـصـيلـهـ وـالـهـمـهـ فيـ بـثـهـ وـتـعـلـيمـهـ، وـالـاعـتـكـافـ عـلـىـ تـدوـينـهـ وـتـصـنـيفـهـ أـصـابـ البـیـهـقـيـ الـمـرـضـ فيـ قـدـومـهـ الـأـخـيـرـ إـلـىـ نـيـسـابـورـ، وـحـضـرـتـهـ الـمـنـيـةـ فـتـوـفـيـ فـيـ الـعـاـشـرـ مـنـ شـهـرـ جـمـادـىـ الـأـوـلـىـ سـنـةـ (٤٥٨ـھـ)^(٣) بـنـيـسـابـورـ، وـلـهـ مـنـ الـعـمـرـ ٤٧ـسـنـةـ.

سابعاً: ثناء العلماء عليه:

قالـ إـبرـاهـيمـ بـنـ مـحـمـدـ الـأـزـهـرـ: الـإـمـامـ الـحـافـظـ، الـفـقـيـهـ الـأـصـوـلـيـ الـدـيـنـ الـورـعـ، وـاحـدـ زـمانـهـ فـيـ الـحـفـظـ وـالـإـنـقـانـ وـالـضـبـطـ مـنـ كـبـارـ أـصـحـابـ الـحـاـكـمـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الـحـافـظـ وـهـوـ مـنـ الـمـكـثـرـينـ عـنـهـ، كـتـبـ الـحـدـيـثـ وـحـفـظـهـ مـنـ صـبـاهـ إـلـىـ نـشـأـ وـتـقـقـهـ وـبـرـعـ فـيـ وـشـرـعـ فـيـ الـأـصـوـلـ^(٤).

وقـالـ السـمـعـانـيـ: كـانـ إـمـامـاـ فـقـيـهـاـ حـافـظـاـ جـمـعـ بـيـنـ مـعـرـفـةـ الـحـدـيـثـ وـفـقـهـهـ^(٥).

وقـالـ ابنـ عـسـاـكـرـ: سـمـعـتـ الشـيـخـ أـبـاـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـبـيبـ الـعـامـرـيـ، يـقـولـ: سـمـعـتـ مـنـ يـحـكـيـ عـنـ الـإـمـامـ أـبـيـ الـمـعـالـيـ الـجـوـينـيـ أـنـهـ قـالـ: مـاـ مـنـ الشـافـعـيـ

^(١) ينظر: البـیـهـقـيـ وـمـوـقـهـ مـنـ الـإـلـهـيـاتـ (صـ ١٦ / ١٠٣).

^(٢) مـعـرـفـةـ السـنـنـ وـالـأـتـارـ (٢٠٩ / ١) رقمـ (٤٣٨).

^(٣) سـيـرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ (١٩٦ / ١٨).

^(٤) المـنـتـخـبـ مـنـ السـيـاقـ لـتـارـيخـ نـيـسـابـورـ، أـبـوـ إـسـحـاقـ الصـيـرـفـيـ (صـ ١٠٨ـ) رقمـ (٢٣١).

^(٥) الـأـنـسـابـ (٤٣٨ / ١).



إلا وللشافعی عليه منه إلا أحمد البیهقی فإن له على الشافعی منه لتصانیفه في نصرة مذهبه وأقاویله^(١).

وقال ابن الجوزی: كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان وحسن التصنيف، وله التصانیف الكثيرة الحسنة^(٢).

وقال ابن خلكان: الفقيه الشافعی الحافظ الكبير المشهور واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون من كبار أصحاب الحاکم أبي عبد الله ابن البیع في الحديث^(٣).

وقال الذهبی تعلیقاً على کلام الجوینی: قلت: أصاب أبو المعالی هكذا وهو لو شاء البیهقی أن يعمل لنفسه مذهبًا يجتهد فيه لكان قادرًا على ذلك لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف ولهذا تراه يلوح بنصر مسائل مما صح فيها الحديث^(٤).

وقال ابن الأثیر: كان أوحد أهل زمانه في الإتقان والحديث والفقه والتصنيف، وكان فقيهاً محدثاً أصولیاً^(٥).

أولاً: شیوخه:

عرف عن الإمام البیهقی رحمه الله، كثرة المشايخ الذين روی عنهم في كتبه منهم:

١. عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أبو محمد البغدادي، ومات يوم الأربعاء ودفن يوم الخميس سلخ صفر من سنة (٤١٧ھ)^(٦).

٢. محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدویه بن نعیم بن الحكم، أبو عبد الله بن البیع، الضبی، الطھمانی، النیسابوری، الحاکم، ولد سنة (٣٢١ھ)، وتوفي سنة (٤٠٣ھ)، وقيل: (٤٠٥ھ)^(٧).

٣. يحيى بن إبراهیم بن محمد بن يحيى، أبو زکریا المزکی، النیسابوری، ولد سنة (٣٣٠ھ)، وتوفي في ذی الحجه سنة (٤١٤ھ)^(٨).

(١) تبیین کذب المفتری (ص/٢٦٦).

(٢) المنتظم (٩٧/١٦) رقم (٣٣٨٧).

(٣) وفيات الأعيان (٧٥/١).

(٤) سیر أعلام النبلاء (١٦٩/١٨).

(٥) البداية والنهاية (٩٤/١٢).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٣/١١)، رقم (٥٣٠٠)، وسیر أعلام النبلاء (٣٨٦/١٧)، رقم (٢٤٦).

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤)، وسیر أعلام النبلاء (١٦٢/١٧).

(٨) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٥/٩)، رقم (١٦٦)، وسیر أعلام النبلاء (٦٩/١٣)، رقم (٣٨٠٦).



٤. محمد بن الحسن بن داود بن علي، أبو الحسن، الحسني، النيسابوري، روى عن: محمد بن إسماعيل بن إسحاق المروزي، وأبو نصر محمد بن حمدوه الغازى، ومات فجأة في جمادى الآخرة سنة (٤٠١ هـ)^(١).

٥. علي بن محمد بن علي بن حسين بن شاذان بن السقا، أبو الحسن الحافظ، القاضي، الإسغراياني، وتوفي سنة (٤١٤ هـ)^(٢).

ثانياً: تلاميذه:

أما أشهر تلاميذه الذين حدثوا عنه، وكثرت ملازمتهم له منهم:

١. الحسين بن أحمد بن علي بن حسن بن فطيمة، أبو عبد الله، الخسروجردي، الشافعى، توفي بخسروجرد، في ثالث عشر رمضان، سنة (٦٥٣ هـ)^(٣).

٢. تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس، أبو القاسم، الجرجانى، ولد بعد (٥٤٠ هـ)^(٤).

٣. عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخوارى، البیهقی، توفي سنة (٥٣٦ هـ)^(٥).

٤. محمد بن إسماعيل بن محمد بن حسين بن القاسم، أبو المعالى، الفارسي، النيسابوري، سمع «السنن الكبير» من البیهقی، توفي سنة (٥٣٩ هـ)^(٦).

٥. محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس، أبو عبد الله، الصاعدى، الفراوى، النيسابوري، توفي في ربيع الأول، سنة (١٥٣ هـ)^(٧).

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٩٨/١٧)، رقم (٦٠)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (١٤٨/٣)، رقم (١٣٣).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٠/٩)، رقم (١٤٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٥/١٧)، رقم (١٨٥)، وإتحاف المرتقي بترجم شيخ البیهقی، لمحمود النحال (٣٣٩)، رقم (١١٦).

^(٣) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٢٢٢/١)، رقم (١٢٨)، وسير أعلام النبلاء (٦٠/٢٠) رقم (٣٧).

^(٤) ينظر: التحبير (١٤٤/١) رقم (٧٢)، وسير أعلام (٢٠/٢٠) رقم (١١).

^(٥) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٤٢٣/١)، رقم (٣٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٧١/٢٠) رقم (٤٣).

^(٦) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٩٧/٢)، رقم (٧٠٥)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/٩٣) رقم (٥٣).

^(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء (٦١٥/١٩) رقم (٣٦٢)، وطبقات الشافعية (٦٦/٦) رقم (٦٧٩).

ثانياً: مصنفاته:

تعد مصنفات الإمام البیهقی من أهم المصنفات في الحديث الشريف، تجمع بين الرواية والدرایة، وتهدف إلى نصرة السنة النبوية من خلال توضيح المسائل العقائدية، والفقهية، ومصنفاته تعتمد على الترتيب الفقهي أو الموضوعي لتسهيل الرجوع إليها:

١. إثبات عذاب القبر^(١): طبع بتحقيق الدكتور شرف محمود القضاة، ونشرته دار الفرقان_عمان الأردن، الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ ١٩٩٢ م).
٢. الأجزاء الكنجروديات^(٢): وهي أجزاء حديثية انتخبها الإمام البیهقی، وخرجها من حديث الحافظ أبي سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجرودي.
٣. أحاديث الشافعی: منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية^(٣).
٤. أحكام القرآن: كتب هوامشه عبد الغنی عبد الخالق [ت ١٤٠٣ هـ]، قدم له محمد زاهد الكوثري [ت ١٣٧١ هـ]، الناشر مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الثانية (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).
٥. الأدب: اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعید المندوه الناشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
٦. الأربعون الصغرى: طبع بتحقيق أبو إسحاق الحویني الأثري، ونشرته دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ).
٧. الأربعون الكبرى: طبع بتحقيق محمد عبد القادر عطا، ونشرته دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
٨. الأسماء والصفات^(٤): حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادی، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
٩. الألف مسألة: منه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (١١٢٨)^(٥) ونسخة (ص/٨٠).

^(١) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حجي خليفة (١٨٠/١)، والبیهقی و موقفه من الإلهیات (ص/٨٠).

^(٢) ينظر: الصناعة الحدیثیة في سنن البیهقی، نجم بن عبد الرحمن (ص/١٠٠).

^(٣) ينظر: تاريخ التراث العربي، لسرکین (١٨٥/٣).

^(٤) ينظر: كشف الظنون (١٣٩١/٢)، والرسالة المستطرفة (ص/٣٤).

^(٥) ينظر: البیهقی و موقفه من الإلهیات (ص/٨٤).



- في مكتبة إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٥٨٦).
١٠. البعث والنشر : حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
 ١١. بيان خطأ من أخطأ على الشافعى: طبع بتحقيق د. الشريف نايف الدعيس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الأولى (٤٠٢ هـ).
 ١٢. تخرج أحاديث الأم: منه نسخة في مركز الملك فیصل للبحوث والدراسات الإسلامية في المملكة العربية السعودية "الرياض" برقم (٩٩٨/٧٢٢) (١).
 ١٣. الترغيب والترهيب: ذكره الذهبي في «سير»^(٢) وفي «تذكرة»^(٣)، وابن قاضي شبهة في «طبقات»^(٤).
 ١٤. جامع أبواب قراءة القرآن: ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٥).
 ١٥. الجامع في الخاتم: طبع بتحقيق عمرو علي عمرالناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).
 ١٦. الجامع في شعب الإيمان^(٦): حقه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد.
 ١٧. حياة الأنبياء في قبورهم^(٧): طبع بتحقيق الدكتور أحمد بن عطيه الغامدي الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة الأولى (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
 ١٨. الخلافيات بين الإمامين الشافعى وأبى حنيفة: تحقيق ودراسة: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال الناشر: الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة الأولى (١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م).

^(١) ينظر: خزانة التراث (٩٥٤/٢٢)، و(٢٣/٢٨٨).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٦/١٨).

^(٣) ينظر: تذكرة الحفاظ (٢١٩/٣).

^(٤) ينظر: طبقات الشافعية، لابن شبهة (٢٢١/١).

^(٥) ينظر: هدية العارفين (٧٨/١).

^(٦) ينظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان (٢٣١/٦).

^(٧) ينظر: كشف الظنون (٦٥٠/٥)، وصلة الخلف بموصول السلف، للروداني (ص/٢١٦)، ومعجم المطبوعات العربية والمغربية، اليان سركيس (١٠٧٦/٢).



١٩. الدعوات الصغير: ذكره السمعاني في «الأنساب»^(١).
 ٢٠. الدعوات الكبير: طبع بتحقيق بدر بن عبد الله البدر ، الناشر: غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى للنسخة الكاملة (٢٠٠٩ م)
 ٢١. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة^(٢): مطبوع في سبع مجلدات بتحقيق "الدكتور عبد المعطي قلعي" في بيروت - بدار الكتب العلمية سنة (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
 ٢٢. الرد على الانتقاد على الشافعی في اللغة: طبع بتحقيق بدر الزمان، ونشرته دار الهداية_الرياض (١٤٠٨ هـ).
 ٢٣. رسالة إلى أبي محمد الجوني والد إمام الحرمين: طبع بعنایة أبي عبد الله فراس بن خليل مشغل ، ونشرته دار البشائر الإسلامية_بيروت (١٤٢٨ هـ).
 ٢٤. رسالة البیهقی إلى عمید الملک: ذکرہ السبکی فی «طبقات الشافعیة»^(٣).
 ٢٥. الزهد الصغير: ذکرہ الكتانی فی «الرسالة المستطرفة»^(٤).
 ٢٦. الزهد الكبير: طبع بتحقيق عامر أحمد حيدر ، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة الثالثة (١٩٩٦ م).
 ٢٧. السنن الصغرى^(٥): طبع بتحقيق عبد المعطي أمين قلعي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م).
 ٢٨. السنن الكبرى^(٦): طبع بتحقيق محمد عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الثالثة (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)
 ٢٩. فضائل الأوقات: وهو الكتاب الذين بين يديك، سیأتمي الكلام عليه أن شاء الله.
 ٣٠. فضائل الصحابة: ذکرہ السمعانی فی «التحبیر»^(٧)، وحاجی خلیفة فی «کشف الظنون»^(٨).
-
- ^(١) ينظر: الأنساب (٤٣٨/١).
- ^(٢) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٢٣١/٦).
- ^(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٩٥/٣).
- ^(٤) ينظر: الرسالة المستطرفة (ص/٥١).
- ^(٥) ينظر: تاريخ الأدب الإسلامي (٢٣١/٦).
- ^(٦) ينظر: الصناعة الحديثة في سنن البیهقی، د نجم (١٤٢/١).
- ^(٧) ينظر: التحبیر فی المعجم الكبير (٤٣٥/١).
- ^(٨) ينظر: کشف الظنون (٥٢٥/٦).



٣١. العيون في الرد على أهل البدع: منه نسخة خطية في مكتبة إمبروزيانا في ميلانو إيطاليا برقم (٦٦)، ومنه نسخة مصورة في دار الكتب القطرية^(١).
٣٢. القراءة خلف الإمام: طبع بتحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى (٤٠٥هـ).
٣٣. القضاء والقدر: طبع بتحقيق محمد بن عبد الله آل عامر، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، السعودية الطبعة الأولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
٣٤. أيام أبي بكر الصديق: ذكره عبد المعطي قلعي في مقدمته لكتاب «دلائل النبوة»^(٢).
٣٥. كتاب الإيمان: ذكره الغامدي في «البيهقي وموقفه من الإلهيات»^(٣).
٣٦. كتاب الرؤية: ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»^(٤)، والباباني في «هدية العارفين»^(٥).
٣٧. كتاب الأسرى^(٦): ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٧) باسم (الأسرار).
٣٨. كتاب الاعتقاد^(٨): طبع بتحقيق أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت الطبعة الأولى (٤٠١هـ).
٣٩. المبسوط: ذكره السبكي، وقال: مما صنف في نوع مثله^(٩).
٤٠. مختصر دلائل النبوة: منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية (ضمن مكتبة الأسد) في سوريا دمشق برقم (٢٦)^(١٠).

^(١) ينظر: المخطوطات المصورة بدار الكتب القطرية (ص/١٦).

^(٢) ينظر: مقدمة كتاب دلائل النبوة (ص/١١٢).

^(٣) ينظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/٩٨).

^(٤) ينظر: كشف الظنون (٥/٥٦٦).

^(٥) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

^(٦) ينظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي (١/١١٢).

^(٧) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

^(٨) ينظر: إثارة الفوائد المجموعة، للعلائي (١/٣٥٦)، وهدية العارفين (١/٧٨).

^(٩) طبقات الشافعية الكبرى (٤/٩).

^(١٠) ينظر: خزانة التراث (٧٢/٩٨٥)، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي (١/٢٢٧).

٤١. مختصر السنن الكبرى: ذكره السمعاني في ترجمة، أبي محمد الخواري. فقال: فسمعت منه كتاب "مختصر السنن" لأبي بكر البیهقی^(١).
٤٢. المدخل إلى دلائل النبوة: منه نسخة خطية في المكتبة الأحمدية "ونسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (١٣٣)^(٢).
٤٣. المدخل إلى كتاب السنن: اعتنى به وخرج نقوله: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة الأولى (١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م).
٤٤. معالم السنن: ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٣).
٤٥. معرفة السنن والآثار: طبع بتحقيق عبد المعطي أمين قلعي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (کراتشي - باكستان)، دار قتبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
٤٦. مناقب الإمام أحمد بن حنبل: ذكره الذهبي في «سير»^(٤)، والباباني في «هدية العارفين»^(٥).
٤٧. مناقب الإمام الشافعی: طبع بتحقيق السيد أحمد صقر، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة الطبعة الأولى (١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م).
٤٨. نصوص الشافعی: ذكره الذهبي في «سير»^(٦)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون» وقال: في عشر مجلدات^(٧).
٤٩. ينابيع الأصول: ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٨).

^(١) التحبير في المعجم الكبير (٤٢٥/١).

^(٢) ينظر: مقدمة دلائل النبوة (ص/٣).

^(٣) ينظر: هدية العارفين (٧٨/١).

^(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٦/١٨).

^(٥) ينظر: هدية العارفين (٧٨/١).

^(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٦/١٨).

^(٧) كشف الظنون (٤٢٩/٧).

^(٨) ينظر: هدية العارفين (٧٨/١).



المبحث الثاني كتاب فضائل الأوقات

أولاً: موضوع الكتاب:

جمع الإمام البيهقي رحمه الله تعالى، في كتابه (فضائل الأوقات)، جملة من الأحاديث النبوية، ومن آثار الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين، بدأها بفضل شهر رجب، وذلك لأن شهر رجب هو أول الأشهر الحرم في السنة القرمية، وأن رجب من مواسم الطاعات المعروفة عند السلف وقد وردت فيها أحاديث كثيرة وأن كان منها ضعيفاً، ثم بفضل شعبان، ورمضان، وشوال، وذى الحجة، ومحرم، ثم بفضل يوم الجمعة، ويوم الاثنين والخميس، ثم ختمها بالأيام البيضاء.

ثانياً: منهجه في الكتاب:

١. أوضح الإمام البيهقي رحمه الله، منهجه في جميع مصنفاته فقال: (وعادتي في كتبى المصنفة في الأصول والفرع والاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح ليكون الناظر فيها من أهل السنة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، لا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار...).^(١)
٢. حسن الترتيب والتبويب فبدأ الإمام البيهقي رحمه الله بذكر شهر رجب وشعبان ورمضان وشوال وذى الحجة والمحرم ثم وزع مادته العلمية في (٢٨) باباً.
٣. يذكر الباب ثم يتبعه بآية تناسب عنوان الباب ثم يذكر الأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب.
٤. روایته للأحاديث والآثار المسندة على طريقة المحدثين.
٥. تعرّضه لبعض المسائل الفقهية ومناقشتها.
٦. جمعه للروايات المتعارضة.
٧. شرحه لبعض الألفاظ المشكلة في العقيدة أو الفقه أو تفسير آية.
٨. إذا كان الحديث في الصحيحين عزاه إليهما أو لأحدهما.
٩. العطف بين الشيوخ وأحياناً يذكر البلد الذي سمع فيه من شيخه.

^(١) ينظر: دلائل النبوة (٤٧/١).



١٠. التحويل بين الأسانيد.

ثالثاً: الكتب المصنفة في (فضائل الأوقات).

إن أكثر الكتب المدونة في السنة النبوية قد انفردت بذكر باباً أو فصلاً في (فضائل الأوقات)، كفضل شهر رجب، أو رمضان، أو ليلة القدر، أو يوم عرفة، وغيرها ضمن أبواب وفصل كثيرة، أو مجالس إملاء في فضل شهر معين، ولكنني لم أجد كتاب مستقلاً في فضائل الأوقات كما في كتاب الإمام البیهقی رحمه الله.

إلا هناك كتب معينة قد شاركت الإمام البیهقی في كتابه "فضائل الأوقات" شاركته بالعنوان فقط مثل:

١. النور في فضائل الأيام والشهور لعبد الرحمن بن علي ابن الجزري (ت ٥٩٧هـ).
 ٢. العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور لعمر بن دحية الكلبي (ت ٦٣٣هـ).
 ٣. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لزين الدين بن رجب الحنبلی (ت ٧٩٥هـ).
 ٤. فضائل الشهور والأيام لعبد الغني بن إسماعيل النابلسي (ت ١١٤٣هـ).
- الكتب الثلاثة الأولى مجالس وعظ وإرشاد، وأما الكتاب الرابع محفوظ الأسانيد ومختصر.

المبحث الثالث

الوقت وأهميته في الكتاب والسنة

أولاً: تعريف الوقت لغة واصطلاحا.

الوقت لغة: المقدار من الدهر، وأكثر ما يستعمل في الماضي كالميقات، ونهاية الزمان المفروض لعمل، ولهذا لا يكاد يقال إلا مقيداً^(١).

وشرعنا: هو الزمن الذي عينه الشارع لأداء العبادات فيه، كالصلوات الخمس وغيرها من العبادات، ويعد دخول الوقت سبباً في وجوب العبادة، فإذا أديت العبادات في وقتها كانت أداء، وإذا فات وقتها كانت قضاء^(٢).

ثانياً: أهمية الوقت في القرآن الكريم:

إن الوقت من أعظم النعم التي أنعم الله تعالى بها على عبادة، وقد أولاً الإسلام مكانه رفيعة، ولأهمية الوقت فقد أقسم الله جلا علا بالوقت في مواضع متعددة، والله تعالى لا يقسم بشيء إلا لكي ندرك أهميته، ونعرف قيمته، فقال الله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ١١ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَنَفِي بُشَرٍ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ١٢ وَلِيَالٍ عَشَرٍ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَالضَّحْنِ ١٣ وَاللَّيلِ إِذَا سَجَنَ ١٤﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّيلِ إِذَا يَعْشَنِ ١٥ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّ ١٦﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾^(٧)، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا أَلَيَّلَ وَالنَّهَارَ أَيَّثِينَ فَحَوْنَاءَ أَيَّلَ وَجَعَلْنَا أَيَّهَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبَغُّوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ الْسِّنِينَ وَالْحُسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَلَّنَهُ تَقْصِيًّا﴾^(٨).

(١) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، للزيبيدي (١٣٢/٥).

(٢) ينظر: الكليات، لأبو البقاء الكوفي (ص: ٩٤٥).

(٣) سورة العصر: الآية (٢-١).

(٤) سورة الفجر: الآية (٢-١).

(٥) سورة الصبح: الآية (٢-١).

(٦) سورة الليل: الآية (٢-١).

(٧) سورة الفرقان: الآية (٦٢).

(٨) سورة الأسراء: الآية (١٢).



كما ورد في القرآن الكريم عتاب شديد للكفار والعصاة، بسبب إهمالهم لأوقاتهم وتغريتهم فيها، فقال الله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعَمَلْ صَنْلِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعَمِلُ أَوْلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ ﴾^(١).

ثالثاً: أهمية الوقت في السنة النبوية:

أما السنة النبوية فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث عديدة تبين أهمية الوقت وتبيّن مكانته العظيمة، فعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عِمْتَانْ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ)^(٢)، وعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اغْتَمِ حَمْسًا قَبْلَ حَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّاتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغَنَاكَ قَبْلَ فَقْرَكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلَكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتَكَ)^(٣).

وكما جاء في السنة النبوية الحث على المسارعة إلى اغتنام الوقت في التصدق في سبيل الله خشية من عدم التصدق في وقت آخر، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الْيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرِي الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأً، يَلْدُنَّ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ)^(٤)، وعن جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تَصَدَّقُوا قَبْلَ أَنْ أَلَا تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِرْهَمِهِ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ بُرْرَهُ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ تَمَرِهِ، مِنْ شَعِيرِهِ، لَا تَحْقِرُنَّ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ، وَلَوْ بِشِقٍّ تَمَرَّةٍ)^(٥).

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن الإنسان مسؤول عن وقته ومحاسب عليه يوم القيمة، مما يجب عليه أن يحسن استثماره ويستعد للسؤال عنه، فيقول النبي صلى الله عليه

(١) سورة فاطر: الآية (٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب لا عيش إلا عيش الآخرة (٨٨/٨)، رقم (٦٤١٢).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب المواتع (٤٠٠/١٠)، رقم (١١٨٣٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد (١٠٩/٢)، رقم (١٤١٤).

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله تعالى والأرحام في أول سورة النساء هل كان بالنصب أو الجر (٢٢٥/١)، رقم (٢٤٥).



وسلم: (لَا تَرْوُلْ قَدَمًا ابْنَ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ؛ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَمَا لِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ) ^(١).

رابعاً: بعض أقوال السلف في الوقت وأهميته:

حرص سلفنا الصالح على استثمار الوقت أفضل استثمار، حيث نظموا أوقاتهم بطريقة تكون سبب في نيل رضا الله تعالى، وكانوا يرون أن الساعات التي تمر دون ذكر الله أو عمل صالح فهي خسارة حقيقة، ستورث الندم والحسرة يوم القيمة.

فيقول الإمام الحسن البصري: (أدركت أقواماً كانوا على أوقاتهم أشد منكم حرصاً على دراهمكم ودنانيركم) ^(٢)، كما قال: (يا بن آدم، إنما أنت أيام مجموعة، كلما ذهب يوم ذهب ببعضك) ^(٣)، وكما نبه على أهمية الوقت وحث على استثماره فقال: (الدنيا ثلاثة أيام: أما الأمس فقد ذهب بما فيه، وأما غداً فلعلك لا تدركه، وأما اليوم فلك، فاعمل فيه) ^(٤).

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (صحبت الصوفية مما انتقعتُ منهم إلا ب كلمتين، سمعتهم يقولون: الوقت سيفٌ، فإن قطعته وإلا قطعك، ونفسك إن لم تشغليها بالحق شغلتك بالباطل) ^(٥).

وقال ابن عقيل رحمه الله: (إنني لا يحل لي أن أضيع ساعة من عمري، حتى إذا تعطل لساني عن مذاكرة ومناظرة، وبصري عن مطالعة، أعملت فكري في حالة راحتني وأنا مستطرح، فلا أنهض إلا وقد خطر لي ما أسطرها) ^(٦)، وقال أيضاً: (أنا أقصر بغاية جهدي أوقات أكلني، حتى أختار سف الكعك وتحسيه بالماء على الخبز، لأجل ما بينهما من تفاوت المضغ، توفرًا على مطالعة، أو تسطير فائدة لم أدركها فيه) ^(٧).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: (ولقد شاهدت خلقاً كثيراً لا يعرفون معنى الحياة: فمنهم من أغناه الله عن التكسب بكثرة ماله، فهو يقعد في السوق أكثر النهار، ينظر إلى الناس،

^(١) أخرجه الترمذى في جامعه، أبواب صفة القيمة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في القيمة (٢٤١٦/٤)، رقم (٢٤١٦).

^(٢) موارد الظمان لدروس الزمان، لعبد العزيز السلمان (٦٢٦/٤).

^(٣) ينظر: المصدر نفسه.

^(٤) الزهد الكبير، لإمام البیهقی (١٩٦)، رقم (٤٧٧).

^(٥) الجواب الكافي لمن سأله عن الدواء، لابن القيم الجوزية (ص: ١٥٦).

^(٦) ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٣٢٤/١).

^(٧) ينظر: المصدر نفسه (٣٢٥/١).



وكم تمر به من آفة ومنكر، ومنهم من يخلو بلعب الشطرنج، ومنهم من يقطع الزمان بكثرة الحديث عن المسلمين، والغلاء والرخص، إلى غير ذلك فعلمت أن الله تعالى لم يطلع على شرف العمر ومعرفة قدر أوقات العافية إلا من وفقه وألهمه اغتنام ذلك^(١)، {وَمَا يُلْقَنَّهَا إِلَّا دُورَ حَظِّ عَظِيمٍ} ^(٢).

خامساً: وسائل استثمار الوقت:

١. الإكثار من ذكر الله تعالى:

إن أعظم وسيلة لاغتنام الوقت هي ذكر الله تعالى بكل زمان ومكان ولا يتشرط لمن يذكر الله تعالى أن يكون على وضوء، فيقول الله تعالى: {فَادْعُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرُونِ} ^(٣).

٢. الحسنات الجارية:

تعد الحسنات الجارية وسيلة فعالة لاستثمار الوقت في فعل الخيرات والطاعات، وقد بيّنت السنة النبوية طرق نيل الحسنات والصدقات الجارية، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَقَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ) ^(٤)، وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سبع يجري للعبد أجرهنّ وهو في قبره بعد موته: من علم علماً، أو أجرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته) ^(٥).

٣. الاستمرار في أداء الأعمال الصالحة:

لا غتنام الوقت وسائل عديدة يسلكها المسلم، ومنها المواصلة على الأعمال الصالحة، وقد ثبت في السنة النبوية أن الاستمرار عليها سبب لنيل محبة الله تعالى، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيراً بالليل

^(١) صيد الخاطر، لابن الجوزي (ص: ٢٤١).

^(٢) سورة فصلت: الآية (٣٥).

^(٣) سورة البقرة: الآية (١٥٢).

^(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٧٣/٥)، رقم (١٦٣١).

^(٥) أخرجه البزار في مسنده، مسند أنس بن مالك رقم (٧٢٨٩).

فیصلی، ویبسطه بالنهار فیجلس علیه، فجعل الناس یثوبون إلى النبی صلی الله علیه وسلم فیصلون بصلاته حتى کثروا، فأقبل فقال: يا أیها الناس، خذوا من الأعمال ما تطیقون، فإن الله لا يمل حتی تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل^(١).

٤. السعي وراء الطاعات والاجتهد في فعل الخيرات:

إن السعي لطاعة الله تعالى والمتسارعة لفعل الخيرات هو شغل المسلم الدائم ودافعه اليومي في الحياة، فيقول الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾^(٢)، كما بينت السنة النبوية طريقه السعي وراء الطاعات وفعل الخيرات، فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: (من أصبح منكم اليوم صائماً؟ قال أبو بكر: أنا، قال فمن تبع منكم اليوم جنارة؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن عاد منكم اليوم مريضاً؟ قال أبو بكر: أنا، فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: ما اجتمعن في أمرٍ إلا دخل الجنة)^(٣).

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصیر ونحوه (١٥٥/٧)، رقم (٥٨٦١).

^(٢) سورة البقرة: الآية (١٤٨).

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزکاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر (٩٢/٣)، رقم (١٠٢٨).

الفصل الأول

في فنائل شهر المحرم ويوم عاشوراء



الحاديـث الأول: تخصيـص شـهر اللهـ المـحرـم بالـذـكر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ النَّضْرَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحْسِنٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَقُولُ فِي ﴿وَالْفَجْرِ ١٧٠ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قَالَ: الْفَجْرُ هُوَ الْمُهَرَّمُ فَجْرُ السَّنَةِ.

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَشَهْرُ الْمُهَرَّمِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ الَّتِي قَدْ خَصَّهُنَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ فِي كِتَابِهِ وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُعَظِّمُونَهُ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ كَانُوا يُحِرِّمُونَهُ عَامًا وَيُحِلُّونَهُ عَامًا وَيَجْعَلُونَ بَدَلَهُ صَفَرًا فَأَبْطَلَ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَهُمْ وَأَنْزَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الْأَشْهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَشْنَاعَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(١)، إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ الَّتِي يَرَوْنَ فِي هَذَا الْمَعْنَى^(٢) أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام سعيد بن منصور في (سننه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام ابن جرير في (تاريخه)^(٥)، من طريق قتيبة بن سعيد، عن نوح بن قيس، به موقوفاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر بن قتادة: هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة، أبو نصر، النيسابوري، الأنباري، النعماني، روى عن: أحمد بن إسحاق، والعباس بن الفضل، روى عنه: أحمد

(١) سورة التوبه: الآية (٣٧).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر وليل عشـر (٤٢٦)، رقم (٢٢٨).

(٣) سنن سعيد بن منصور، باب تفسير سورة "والفجر" (٣٢٩/٨)، رقم (٢٤٤٩).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣٥٩/٣)، رقم (٣٧٧١).

(٥) تاريخ الطبرى، باب ذكر الوقت الذى عمل فيه التاريخ (٣٩٠/٢)، بمثله.



- ابن الحسن البهيمي، وقد وقفت على ترجمة "جده" في كتاب المنتخب تدل على أنه من بيت علم الحديث، وقال عبد الغافر الفارسي: بيتهم بيت الحديث والصلاح^(١).
٢. أبو منصور النضري: هو عباس بن الفضل الأنصاري، روى عنه: سبطه الحسن بن علي، وابن ماجه، وقد وهم صاحب الكمال في زعمه أن ابن ماجه روى عنه؛ فإنه ولد بعد موت ابن ماجه، ومات النضري في شعبان سنة (٣٧٢هـ)، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٣. أحمد بن نجدة: بن العريان، أبو الفضل، الهرمي، روى عن: سعيد بن منصور، وسعيد ابن سليمان، روى عنه: أبو إسحاق البزار، وأبو محمد المغفلي، توفي سنة (٢٩٦هـ)، وقال الذهبى: كان ثقة معمراً^(٣).
٤. سعيد بن منصور: بن شعبة، أبو عثمان، المروزى، الخراسانى، وقيل: الطالقانى، وقيل: ولد (بجوزجان)^(٤)، ونشأ (ببلخ)^(٥)، وطاف البلاد، وسكن مكة ومات بها، روى عن: إسماعيل بن زكريا، وجرير بن عبد الحميد، روى عنه: أحمد بن نجدة، وبشر بن موسى الأسدى، توفي سنة (٢٢٦هـ)، وقيل: (٢٢٧هـ)، وقيل: (٢٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى: الحافظ، مصنف السنن، وقال ابن حجر: ثقة، مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابة لشدة وثوقه به^(٦).

^(١) ينظر: المنتخب من كتاب السياق «لتاريخ نيسابور» أبو إسحاق الصريفي (٤٦٤) رقم (١٤٤٦)، وإتحاف المرتقي بترجم شيخ البهيمي، لمحمد النحال (٣٦٥) رقم (١٢٦)، والسلسبيل النقي في ترجم شيخ البهيمي، أبو الطيب (٥١٣) رقم (١٣٩).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال، للمزى (١٤/٢٤٢)، رقم (٣١٣٦)، وسير أعلام النبلاء (١٢/٣٣٨)، رقم (٣٤٤٤)، وتقريب التهذيب، لابن حجر (٢٩٤)، رقم (٣١٨٤).

^(٣) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٦/٨٩٨) رقم (٧٥)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٥٧١) رقم (٢٩٤).

^(٤) هي اسم كورة واسعة من كور بلخ بخراسان، وهي بين مرو الروذ وبلاخ، فتحت عنوة سنة ثلاثة وثلاث للهجرة، ينظر: معجم البلدان (٢/١٨٢).

^(٥) مدينة مشهورة بخراسان، طولها مائة وخمس عشرة درجة، وعرضها سبع وثلاثون درجة، وأن أول من بناها لهراسف الملك لما خرب صاحبة بخت نصر بيت المقدس، وكانت تسمى الإسكندرية قديماً، وبينها وبين ترمذ اثنا عشر فرسخاً، ينظر: المصدر نفسه (٤٧٩/١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٧٧) رقم (٢٣٦١)، والكافش، للذهبى (١/٤٤٥)، رقم (١٩٦٢)، وتقريب التهذيب (٢٤١)، رقم (٢٣٩٩).



٥. نوح بن قيس: بن رباح الأزدي، أبو روح الأزدي، الحداني، البصري، روى عن: أبي رحمة السختياني، وعثمان بن محسن الجهمي، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الموصلي، وسعيد ابن منصور، مات سنة (١٨٣هـ، أو ١٨٤هـ)، أخرج له الجماعة سوي البخاري، وقال الذهبي: حسن الحديث وقد وثق، وقال ابن حجر: صدق^(١).

٦. عثمان بن محسن: روى عن: ابن عباس مرسل، روى عنه: نوح بن قيس، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا^(٢).

٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس، القرشي، الهاشمي، المدنى، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم، وأمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الھلالية، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: أربع، وقيل: بخمس، والأول اثنتين، وتوفي بالطائف، وفي وفاته أقوال: (قيل: ٦٥هـ، وقيل: ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ)، وهو الصحيح في قول الجمهور^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده ضعيف، فيه عثمان بن محسن، وهو مجهول، وروايته عن ابن عباس مرسله، وقد نص على ذلك أبو حاتم الرازى^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

أقسم الله تعالى بالفجر، ولا يقسم الله تعالى بشيء إلا لعظم شأنه، وقد أقسم الله تعالى بفجر أول يوم من المحرم، مما يدل على مكانته وفضله، وقد اختلف أهل التأويل في الفجر، فقال ابن عباس: الفجر هو فجر النهار، وقال عكرمة: الفجر هو الصبح، وقال مجاهد: الفجر هو يوم النحر وليس كل فجر، وأن المقصود في هذا الحديث هو فجر أول يوم من المحرم، وقوله تعالى: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، اختلف أهل التأويل في هذه الليالي العشر، أي ليال هي، منهم من قال: هي ليالي عشر ذي الحجة، وقال بعضهم: هي عشر الأضحى، ويقال:

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/٥٣)، رقم (٦٤٩)، والكافش (٢/٣٢٧)، رقم (٥٨٩٣)، وتقرير التهذيب (٥٦٧)، رقم (٧٢٠٩).

^(٢) ينظر: تاريخ الكبير، للبخاري (٧/٣١٦)، رقم (٨٢٨٥)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازى (٦/١٦٧).

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٣/٩٣)، رقم (١٥٨٨)، وأسد الغابة، لابن الأثير (٣/١٩٣)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (٦/٢٢٨)، رقم (٤٨٠٣).

^(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٦/١٦٧).



العاشر: أول السنة من المحرم، ويقال: هو العاشر الأول من رمضان، والصحيح هو عشر ذي الحجة^(١)، كما جاء في حديث ابن عباس مرفوعاً: "ما من أيام العمل الصالحة أحب إلى الله فيهن من هذه الأيام، يعني ذي الحجة، قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجلاً خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء"^(٢). خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. من فضل الله ورحمته بهذه الأمة أن جعل لها مواسم للخيرات تضاعف فيها الحسنات وتكفر عنها السيئات.
٢. مما فضل الله تعالى به شهر الله المحرم أنه أقسم به، وجعله مفتاحاً لسورة الفجر^(٣).
٣. شهر الله محرم أفضل الشهور للطاعة بعد رمضان.

(١) ينظر: تفسير الطبرى، لابن جرير الطبرى (٣٩٥/٢٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب المناسك، باب فضل العمل في عشر ذي الحجة (٤٦٤/٤)، رقم (٢٨٦٥).

(٣) ينظر: فتح القيب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٩/٥).



الحديث الثاني: في تغليظ تحريره الدماء والاعراض والأموال:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله، حذثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه بخاري، أخبرنا قيس بن أنيف، حذثنا قتيبة، حذثنا عبد الوهاب، عن أبيوب، عن محمد، عن ابن أبي بكر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الرَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهِيَّتَهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمَ ثَلَاثُ مُتَوَالِيَّاتُ ذُو الْقِعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ شَهْرٍ مُضَرِّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ»، ثم قال: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم قال: فسكت حتى ظننا أنَّه سيسمي بغير اسمه قال: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةَ؟» قلنا: بل يا رسول الله قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم قال: فسكت حتى ظننا أنَّه سيسمي بغير اسمه قال: «أَلَيْسَ الْبَلْدَةُ هِيَ؟» قلنا: بل يا رسول الله، قال: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنَّه سيسمي بغير اسمه قال: «أَلَيْسَ هَذَا يَوْمَ النَّحْرِ؟» قلنا: بل يا رسول الله، قال: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» قال محمد: وأحسبه قال: «وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَلَّقُونَ رَبِّكُمْ فَيَسْأَلُوكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي صَلَالَةِ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبِ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَلْعَلُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مَنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» قال: فكان محمد يعني ابن سيرين إذا ذكره يقول: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد كان ذلك ثم قال: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ».

قال الإمام البيهقي رحمة الله: فصار قتال المسلمين وقتلهم وأخذ أموالهم بغير حق محرماً في جميع السنة بهذا الحديث وغيره وصارت زيادة حرم الأشهر في تعليط الديبة في قتل الخطأ وتضييف الإنم بالظلم فيهن وتضييف الأجر بالطاعة فيهن، وبالله التوفيق^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

أخرجه الإمام البخاري^(٢)

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر وليل عشر (٤٢٧)، رقم (٢٢٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين (١٠٧/٤)، رقم (٣١٩٧)، بمثله مختصرا، وكتاب المغازي، باب حجة الوداع (١٧٧/٥)، رقم (٤٤٠٦)، بمثله، وكتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر (١٠٠٠/٧)، رقم (٥٥٥٠)، بمثله، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناصرة (١٣٣/٩)، رقم (٧٤٤٧)، بمثله.



ومسلم^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وأبو داود^(٣)، والبزار^(٤)، وابن حبان^(٥)، والبيهقي^(٦)، جميعهم من طريق عبد الوهاب، عن أئوب، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيع، الضبي، الطهري، النيسابوري، الحاكم، ولد سنة (٣٢١ هـ)، روى عن أبيه عبد الله بن محمد وكان أبوه قد رأى مسلماً صاحب الصحيح، ومحمد بن يعقوب الأصم، روى عنه: أحمد بن الحسين البيهقي، وعلي بن عمر الدارقطني وهو من شيوخه، توفي سنة (٤٠٣ هـ، وقيل: ٤٠٥ هـ)، وقال الخليلي: عالم، عارف، واسع العلم ذو تصانيف كثيرة لم أر أوفى منه، وقال الخطيب: كان من أهل الفضل، والعلم، والمعرفة، وله في علوم الحديث مصنفات عدة^(٧)، وقال الذهبي: الإمام الحافظ، الناقد شيخ المحدثين، وصاحب تصانيف، وقال أيضاً إمام صدوق، لكنه يصح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، مما أدرى هل خفيت عليه بما هو من يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة^(٨)، وقال ابن حجر: والحاكم أجل قدراً وأعظم خطاً وأكبر ذكراً من أن يذكر في الضعفاء^(٩).

^(١) صحيح مسلم، كتاب القسامية والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال (١٠٧/٥)، رقم (١٦٧٩)، بمثله.

^(٢) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الفتنة، من كره الخروج في الفتنة وتعود منها (٥٢/٢١)، رقم (٣٨٣١٩)، بمثله مختصراً.

^(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب الأشهر الحرم (٣٢٠/٣)، رقم (١٩٤٨).

^(٤) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند أبي بكرة (٨٣/٩)، رقم (٣٦١٥)، بمثله.

^(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الجنایات، باب الجنایات (٣١٢/١٣)، رقم (٥٩٧٤)، بمثله.

^(٦) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب من كره أن يقال للحرم: صفر، وأن النسي من أمر الجاهلية (٢٧٠/٥)، رقم (٩٧٧٣)، بمثله مختصراً، ودلائل النبوة، باب حجة الوداع (٤٤١/٥)، بمثله.

^(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤)، وسير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧).

^(٨) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (٨٥١/٣)، وتاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤).

^(٩) سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧)، رقم (١٠٠)، وميزان الاعتلال، للذهبي (٦٠٨/٣)، رقم (٧٨٠٤).

^(١٠) لسان الميزان، لابن حجر (٢٥٦/٧)، رقم (٧٠٢٠).



٢. أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخاري، روى عن: قيس بن أنيف، وأبو رجاء قتيبة بن سعيد، روى عنه: **الحاكم النيسابوري**، وقال الخليبي: ثقة، متفق عليه^(١).
٣. قيس بن أنيف: بن منصور، أبو عمرو (النوفاغي)^(٢)، البخاري، روى عن: قتيبة بن سعيد، ومحمد بن غيلان، روى عنه: أبو نصر بن سهل البخاري، مات بمكة بعد ما حج في سلخ ذي الحجة سنة (٢٨٨هـ)^(٣)، وذكره الإمام المزي في تلاميذ قتيبة بن سعيد وسماه: **قيس بن أبي قيس البخاري**^(٤).
٤. قتيبة بن سعيد: بن جميل بن طريف بن عبد الله، أبو رجاء الثقفي، البلخي، البغلاطي، ولد سنة (١٥٩هـ)، روى عن: إسماعيل بن علية، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، روى عنه: أحمد بن حنبل، وقيس بن أبي قيس البخاري، مات لليتين خلتا من شعبان سنة (٤٢٤هـ)، وهو في تسعين سنة من عمره، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).
٥. عبد الوهاب: بن عبد المجيد بن الصلت بن عبد الله بن الحكم بن أبي العاص، أبو محمد البصري، الثقفي، ولد سنة (١٠٨هـ، وقيل: ١٠١هـ)، روى عن: أيوب السختياني، وجعفر ابن محمد بن علي، روى عنه: أحمد بن حنبل، وقتيبة بن سعيد، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيبي: أحد الأشراف، وقال ابن حجر: ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين^(٦).
٦. أيوب: بن أبي تميمة، واسمه كيسان، أبو بكر البصري، السختياني، مولى عنزة، ويقال: مولى جهينة، ولد سنة (٦٦هـ، وقيل: قبل الجارف بسنة، سنة ٦٨هـ)، روى عن: إبراهيم ابن مرة، ومحمد بن سيرين، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، مات سنة (١٣١هـ)، وهو ابن ثلات وستين، أخرج له الجماعة، وقال الذبيبي: الإمام، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، من كبار الفقهاء العباد^(٧).

^(١) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٧٤/٣)، رقم (٩٠٣).

^(٢) سماه المزي هكذا في تهذيب الكمال (٦٠٤/٢٦).

^(٣) ينظر: الأنساب، للسمعاني (٣٦٦/١٣)، رقم (٥٢٦).

^(٤) تهذيب الكمال (٥٢٨/٢٣).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٢٣/٢٣)، رقم (٤٨٥٢)، وتقريب التهذيب (٤٥٤)، رقم (٥٥٢٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٥٠٣/١٨)، رقم (٣٦٠٤)، والكافش (٦٧٥/١)، وتقريب التهذيب (٣٦٨)، رقم (٤٢٦١).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٧/٣)، رقم (٦٠٧)، والكافش (٢٦٠/١)، رقم (٥١١)، وتقريب التهذيب (١١٧)، رقم (٥٩٠).



٧. محمد بن سيرين، أبو بكر بن أبي عمارة، البصري، الأنصاري، ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان، روى عن: مولاه أنس بن مالك، وعبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، روى عنه: أيوب السختياني، وجرير بن حازم، مات في شوال سنة (٤١٠ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، ثقة، حجة، كبير العلم ورع بعيد الصيت، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عابد كبير القدر^(١).
٨. ابن أبي بكرة: هو عبد الرحمن بن أبي بكرة، واسمها: نفيع بن الحارث، أبو بحر، ويقال: أبو حاتم، البصري، الثقفي، وهو أول مولد في الإسلام بالبصرة، سنة (٤١ هـ)، روى عن: أبيه أبي بكرة، وعلي بن أبي طالب، روى عنه: علي بن زيد بن جدعان، ومحمد بن سيرين، ومات سنة (٩٦ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٩. الصحابي الجليل نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبي سلمة بن عبد العزى بن عنزة بن عوف بن ثقيف الثقفي، وقيل: هو ابن مسروح مولى الحارث بن كلدة، وهو من نزل يوم الطائف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من حصن الطائف في بكرة فأسلم وكني أبا بكرة، واعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معذوب في مواليه وكان أبو بكرة يقول أنا من إخوانكم في الدين وأنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبي الناس إلا أن ينسبوني فأنا نفيع بن مسروح، وتوفي أبو بكرة بالبصرة سنة (٥١ هـ)، وقيل (٥٢ هـ)^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه قيس بن أنيف وهو مجهول، ومتنا الحديث اصله بالصحيحين
وأعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/٣٤٤)، رقم (٥٢٨٠)، والكافش (٢/١٧٨)، رقم (٤٨٩٨)، وتقريب التهذيب (٤٨٣)، رقم (٤٩٤٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٧/٥)، رقم (٣٧٧١)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (٤٩٢/٢)، وتقريب التهذيب (٣٣٧)، رقم (٣٨١٦).

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٦١٤)، رقم (٢٨٧٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/١٥١).



رابعاً: غريب الحديث:

(استدار): استدار يستدير بمعنى: إذا طاف حول الشيء وإذا عاد إلى الموضوع الذي ابتدأ منه^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربعة رواة بصرىين على نسق واحد (عبد الوهاب الثقفي، وأيوب السختيانى، ومحمد بن سيرين، وعبد الرحمن بن أبي بكرة).

٢. فيه ثلاثة رواة من التابعين روى بعضهم عن بعض (أيوب السختيانى، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة).

٣. فيه رواية الأباء عن الأباء (ابن أبي بكرة، عن أبيه أبي بكرة).

سادساً: المعنى العام:

خطب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر، فقال: إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، أي: أن الزمان في انقسامه إلى أعوام، وانقسام الأعوام إلى شهور عاد إلى الوقت الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السماوات والأرض، وكانت العرب في الجاهلية يغيرون ترتيب الأشهر بتقديم وتأخير، فكانوا ينسئون الحج في كل عام، فيحلون الأشهر الحرم ويحرمون غيرها، وهذا هو النسيء الذي قال الله تعالى فيه: «إِنَّمَا الْنَّسِيءُ زِيَادَةً فِي الْكُفَّارِ»^(٢)، فأبطل تعالى ذلك، فلما كانت تلك السنة عاد إلى زمنة المخصوص به، ودرات السنة كهيئتها الأولى^(٣).

ومعنى قوله: (السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مصر الذي بين جمادى وشعبان)، يبين النبي صلى الله عليه وسلم أن السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ذو القعدة، ذو الحجة، ومحرم، ورجب مصر، وقد أضاف رجبا إلى مصر؛ لأنهم يعظمونه تعظيمها أشد من سائر العرب، وكانت مصر تجعله شهر رجب، وكانت ربعة تجعله رمضان فلذلك أضافه النبي صلى الله عليه

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١٣٩/٢).

(٢) سورة التوبة: الآية (٣٧).

(٣) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوى (١٧٣/٢).



وسلم إلى مضر، هذا تأكيد من النبي صلى الله عليه وسلم أن رجب مضر شهر يقع بين جمادى وشعبان^(١).

معنى قوله: (أي شهر هذا؟) قلنا: الله ورسوله أعلم قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه، يريد به تذكيرهم حرمته الشهر وتقريرها في نفوسهم لينبئ عليه ما أراد تقريره، فكانوا كل مرّة يجرون "الله ورسوله أعلم" مراعاة للأدب وتحرزاً عن النّقد بين يدي الله ورسوله، وفي كل مرّة يسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيغيّر الاسم المعروف فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشّهر، أنه ذو الحجّة، والبلد مكة، واليوم يوم النحر، وهو يوافق العاشر من ذي الحجّة^(٢).

معنى قوله: (إِنْ دَمَاءكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحْرَمَةٍ يَوْمَكُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسْتَلْقُونَ رِبَّكُمْ فِي سَائِلَكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضَكُمْ رَقَابَ بَعْضٍ)، هذا تأكيد من النبي صلى الله عليه وسلم على حرمته الدّماء، والأموال، والأعراض، ويحرم على كل مسلم أن ينتهكها من أخيه المسلم كحرمه يوم النحر، والشهر الحرام، ومكّة المكرمة، وأنكم ستبعثون وتحضرون يوم القيمة فيسائلكم الله تعالى عن أعمالكم، فإذا فارقت الدنيا لا ترجعوا بعدي كفاراً، بل اثبتو من بعدي على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى، ولا تظلموا أحداً، ولا تأخذوا أموال الناس بالباطل، وأياكم وأن يقاتل المسلمين بعضهم بعضاً حتى لا ترجعوا كفاراً وتخرجوا من الإسلام، فإن هذه الأفعال من الصّلاة^(٣).

ومعنى قوله: (أَلَا لَيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبُ فَلَعْلَهُ بَعْضُهُ مِنْ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مِنْ سَمْعِهِ)، أي: فليبلغ من سمع كلامي وحضر لي ما سمع مني إلى الغائبين، فرب غائب إذا بلغه كلامي يكون أشد حفظاً لكلامي ومداومة على قراءته ومراعاته ممن سمع كلامي، وهذا فيه ترغيب على تعليم الناس أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من العلوم الشرعية، فإنه لو لا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس^(٤).

معنى قوله: (أَلَا هَلْ بَلَغْتَ)، أي: قد بلغتم ما أمرت بتبلیغه لكم، فلا عذر لكم، إذ لم يقع مني تقصير في التبليغ، فقالوا الصحابة: نشهد أنك قد بلغت، وأدّيت، ونصحّت، فجعل

(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصاصيحة، للزیدانی (٣٢٩/٣).

(٢) ينظر: شرح المشكاة، للطیبی (٦/٢٠١٤).

(٣) ينظر: شرح المصاصيحة، لابن الملك (٣٢١/٣).

(٤) ينظر: المفاتيح في شرح المصاصيحة، للزیدانی (٣٣٠/٣).



النبي صلى الله عليه وسلم يرفع اصبعه إلى السماء وينكتها إلى الأرض ويقول: اللهم اشهد عليهم أنني بلغتهم، ثلاث مرات^(١).
سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يحرم تقديم أو تأخير الأشهر الحرم، وهذا ما يعرف بالنسيء المذكور في القرآن الكريم.
٢. أعاد الله تعالى الزمان إلى الوضع الذي اختاره ووضعه يوم خلق السماوات والأرض^(٢).
٣. تعظيم الصحابة مقام النبي صلى الله عليه وسلم، واعترافهم بأن العلم يأتي من الله، وبلغه رسوله.
٤. لا يجوز للمسلم أن ينتهي عرض أخيه، لا صادقاً ولا كاذباً، لأنه إذا كان صادقاً فقد اغتابه، وإن كان كاذباً فقد بهته^(٣).
٥. أمر النبي محمد صلى الله عليه وسلم، بتبلیغ العلم ونشره، وهو فرض کفایة^(٤).

^(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٠/٥).

^(٢) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي (١٧٣/٢).

^(٣) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (٥٢٢/٢).

^(٤) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، للقرطبي (٤٩/٥).



الحديث الثالث: في فضل صوم شهر الله محرم:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النصر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، ومُسند، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي يشر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصيام بعد شهرين رمضان شهور الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، مقويناً بإسناد آخر عن أبي عوانة به تماماً.

وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، والترمذى^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن حبان^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق قتيبة بن سعيد.

وأخرجه الإمام أحمد^(٩)، من طريق عفان بن مسلم.

وأخرجه الإمام عبد حميد في (المنتخب)^(١٠)، من طريق أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجه الإمام الدارمي^(١١)، من طريق يحيى بن حسان.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر وليل عشر (٤٢٩)، رقم (٤٢٠).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣٥٩/٣)، رقم (٣٧٧٢).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب في فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣)، بمثله.

^(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم المحرم (٢٩٨/٢)، رقم (٢٤٢٩)، بمثله.

^(٥) جامع الترمذى، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل صلاة الليل (٤٥٩/١)، رقم (٤٣٨)، بمثله.

^(٦) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة الليل (٣٤٥/١)، رقم (١٦١٢)، بمثله.

^(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٣٩٨/٨)، رقم (٣٦٣٦)، بمثله.

^(٨) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩٣/٩)، رقم (٨٤٩٥)، بمثله.

^(٩) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٧٩١/٢)، رقم (٨٦٥٢)، بمثله مطولاً.

^(١٠) المنتخب من مسند عبد بن حميد، من مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٤١٦/١)، رقم (١٤٢٣)، بمثله.

^(١١) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام المحرم (١٧٩٩/٢)، رقم (١١٠٣)، بمثله مختصاراً.



أربعتهم: (قتيبة بن سعيد، وعفان بن مسلم، وأبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن حسان)، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، به مرفوعاً.
وخالف شعبه أبو عوانة، فرواه عن أبي بشر، عن حميد الحميري مرسلة.
فأخرجها ابن المبارك ^(١)، والإمام النسائي ^(٢).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(٣).
٢. أبو النصر الفقيه: هو محمد بن يوسف بن الحاج، أبو النصر الطوسي، الشافعي، ولد في حدود (٢٥٠ هـ)، روى عن: عثمان بن سعيد الدارمي، ومحمد بن أبيوبابن الضريس، مات في شعبان سنة (٣٤٤ هـ)، وقد جاوز التسعين، وقال الحاكم: كان إماماً عابداً بارعاً للأدب، ما رأيت في مشايخي أحسن صلاة منه، وكان يصوم النهار ويقوم الليل، ويتصدق بما فضل من قوته، ويأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، وقال الذهبي: الإمام الحافظ، الفقيه، العلامة، القدوةشيخ الإسلام ^(٤).
٣. عثمان بن سعيد الدارمي: بن خالد، أبو سعيد، التميمي، السجستاني، الهروي، ولد قبل سنة (٢٠٠ هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وأبو سلمة التبوني، روى عنه: أحمد بن إبراهيم، ومحمد بن يوسف أبو النصر، توفي سنة (٢٨٠ هـ، وقيل: ٢٨١ هـ)، وقال الذهبي: الإمام العلامة النقادشيخ تلك الديار ^(٥).
٤. موسى بن إسماعيل: أبو سلمة التبوني، المنقري، البصري، روى عن: أبان بن يزيد العطار، وجرير بن حازم، روى عنه: أحمد بن الحسن الترمذى، ومحمد بن إسحاق الصاغانى، مات سنة (٢٢٣ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ثبت ^(٦).

^(١) الزهد والرقاء، باب فضل ذكر الله عز وجل (٤٢٧)، رقم (١٢١٤).

^(٢) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة الليل (٣٤٦/١)، رقم (١٦١٣).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٤) ينظر: تاريخ الإسلام (٨٠٩/٧)، رقم (١٥٠)، وسير أعلام النبلاء (٧٦/١٢)، رقم (٣١٢٣).

^(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣١٩/١٣) رقم (١٤٨).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٢٩)، رقم (٦٢٣٥)، والكافش (٣٠١/٢)، رقم (٥٦٧٧)، وتقريب التهذيب

^(٧) (٥٤٩)، رقم (٦٩٤٣).



٥. مسدد: بن مسرهد بن مسربل، أبو الحسن البصري، الأستاذ، روى عن: إسماعيل بن عليه، وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، وموسى بن سعيد الدنداني، مات سنة (٢٢٧هـ)، أخرج له البخاري، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وقال الذهبى: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).

٦. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله، أبو عوانة اليشكري، الواسطي، البزار، مولى يزيد ابن عطاء بن يزيد اليشكري، ويقال: الكندي، ويقال: مولى أبيه عطاء بن يزيد، روى عن: إبراهيم بن محمد بن المنظر، وأبي بشر جعفر بن أبي وحشية، روى عنه: أحمد ابن عبادة الضبي، ومسدد بن مسرهد، مات سنة (١٧٦هـ، وقيل: ١٧٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى: ثقة متقن الكتابة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٢).

٧. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية، أبو بشر اليشكري، الواسطي، بصري الأصل، روى عن: بشير بن ثابت، وحميد بن عبد الرحمن الحميري، روى عنه: أيوب السختيانى، وأبو عوانة، مات سنة (١٢٣هـ، وقيل: ١٢٤هـ، وقيل: ١٢٥هـ، وقيل: ١٣٦هـ، وقيل: ١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير^(٣).

٨. حميد بن عبد الرحمن الحميري: البصري، روى عن: أبي هريرة، وحنظلة بن ضرار، روى عنه: أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، وداود بن أبي هند، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى: قال ابن سيرين: هو أفقه أهل البصرة، وقال ابن حجر: ثقة فقيه^(٤).

٩. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي اليماني، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، واختلف في اسمه قبل إسلامه على أقوال، فقيل: عبد شمس بن صخر، وقيل: عبد عمرو بن عبد غنم، وقيل غير ذلك، كما اختلف في اسمه بعد إسلامه على أقوال،

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤٣/٢٧)، رقم (٥٨٩٩)، والكافش (٢٥٦/٢)، رقم (٥٣٨٨)، وتقرير التهذيب (٥٢٨)، رقم (٦٥٩٨).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤١/٣٠)، رقم (٦٦٨٨)، والكافش (٣٤٩/٢)، رقم (٦٠٤٩)، وتقرير التهذيب (٥٨٠)، رقم (٧٤٠٧).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥/٥)، رقم (٩٣٢)، والكافش (٢٩٣/١)، رقم (٧٨١)، وتقرير التهذيب (١٣٩)، رقم (٩٣٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٨١/٧)، رقم (١٥٣٣)، والكافش (٣٥٣/١)، رقم (١٢٥٤)، وتقرير التهذيب (١٥٥٤)، رقم (١٨٢).



أشهرها: عبد الرحمن بن صخر، وقال أبو هريرة كان اسمه في الجاهلية عبد شمس، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن، وأنما كنيت بأبي هريرة لأنني وجدت هرة فحملتها في كمي فقيل لي أنت أبو هريرة، وقيل راه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كمه هرة فقال يا أبا هريرة، ومات سنة (٥٧٥هـ، أو ٥٨٥هـ).^(١)

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث اصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه خمسة رواة بصرىين على نسق واحد (موسى بن إسماعيل، ومدد، وأبو عوانة، وأبو بشر، وحميد بن عبد الرحمن الحميري).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو بشر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على أهمية الفرائض في الإسلام، وخاصة الصيام والصلاه، ثم بعدها يستحب للمسلم الإكثار من العبادات التطوعية، فيقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم: أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، هذا تصريح بأنه أفضل الشهور للصوم بعد صيام شهر رمضان، هو صيام شهر الله المحرم^(٢)، وإضافة الشهر إلى اسم الله (شهر الله الحرام)، تدل على شرفه وفضله فإن الله تعالى لا يضيف إليه إلا خواص مخلوقاته كما نسب محمد وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وغيرهم من الأنبياء إلى عبوديته ونسب إليه بيته وناقته^(٣)، وهو من الأشهر الحرم التي قال الله تعالى عنها: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ ذَلِكَ الَّذِي قَسِمَ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَدْلِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يَقْنِلُونَكُمْ كَافَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} ^(٤). وأما إكثار النبي صلى الله عليه وسلم من صوم شعبان دون محرم فجوابه من وجهين: أحدهما: لعله علم فضله في آخر حياته، والثاني: لعله يعرض فيه أذار

^(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٧٦٨)، رقم (٣٢٠٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/٣١٥).

^(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢٩٨/٢).

^(٣) ينظر: فتح القريب المحبب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٥/٧٠٣).

^(٤) سورة التوبه: الآية (٣٦).



من سفر أو مرض أو غيرهما^(١)، قوله صلى الله عليه وسلم: أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل، أي: أن أفضل النافلة المطلقة بعد الفريضة هي صلاة الليل، أي: التهجد وذلك، لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص^(٢)، فقال تعالى: ﴿ وَمِنْ أَيَّلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ ﴾^(٣)، وهذا دليل على أن تطوع الليل أفضل من تطوع النهار، وفيه حجة لأبي إسحاق المروزي ومن وافقه أن صلاة الليل أفضل السنن الراتبة، وأن الرواتب أفضل، لأنها تشبه الغرائب والأول أقوى وأوفق لنص هذا الحديث^(٤).

سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:
أولاً: صوم شهر الله المحرم.

يستحب صوم شهر الله المحرم، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٥)، والمالكية^(٦)، والشافعية^(٧)، والحنابلة^(٨).

استدلوا على ذلك من السنة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ^(٩).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. أفضل الصيام بعد رمضان وهو صيام شهر الله المحرم، وهذا يدل على مكانته وفضله عند الله تعالى، خاصة صيام يوم عاشوراء^(١٠).

^(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢٩٨/٢).

^(٢) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان (٥٤/٧).

^(٣) سورة الإسراء: الآية (٧٩).

^(٤) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢٩٨/٢).

^(٥) ينظر: الفتاوى الهندية، لمحمد أورننك عالم كير (٢٠١/١).

^(٦) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (٣١٩/٣).

^(٧) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٨٦/٦)، والمغني إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (٤٤٩/١).

^(٨) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين المردوبي (٤٣٥/٣).

^(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣).

^(١٠) ينظر: شرح المشكاة للطبيبي الكاشف عن حقائق السنن، للطبيبي (١٦٠٥/٥).



٢. أضافه الشهر إلى الله تدل على تشريفه لهذا الشهر وتعظيم مكانته^(١).
٣. يحث الحديث المسلمين على أداء النوافل بعد الفرائض، لأن فيها رفعة للدرجات وتکفیرا للسيئات.
٤. أن تطوع الليل أفضل من تطوع النهار^(٢).

(١) ينظر: شرح المشكاة للطبيبي الكاشف عن حقائق السنن، للطبيبي (١٦٠٥/٥).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم، للنووي (٥٥/٨).

الحاديـث الـرابـع: فـي أي صـلاة اللـيل أـفـضل؟

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو رَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّا أَبُو الْحَسَنَ أَحْمَدَ أَبْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيِّ (بِبَغْدَادِ) (١)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ حَبَّابٌ حَدَّثَنَا عُفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةً جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ» (٢).

أولاً: تخرج الحديث:

أخرجه الإمام: أحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، والبزار^(٥)، والبيهقي^(٦)، جميعهم من طريق أبي عوانة.

(١) بغداد: أم الدنيا وسيدة البلاد، أصل بغداد للأعاجم، والعرب تختلف في لفظها، إذ لم يكن أصلها من كلامهم ولا اشتقاقها من لغاتهم، وقال حمزة بن الحسن: بغداد اسم فارسي معرب عن باغ، وقال المنصور: سميتها مدينة السلام، وفي زمن العباسيين وحاضرتها بغداد التي بناها المنصور عام ٤٩٦هـ / ٧٢٦م بلغت الحضارة العربية الإسلامية عصرها الذهبي، حتى اجتباخ التتر لها عام ٦٥٦هـ / ١٢٥٨م بعد سيطرة بويهية ثم سلجوقيَّة، ثم تبعت إمبراطورية تيمورلنك بعد القضاء على الدولة الحُوارزمية مع بداية القرن الخامس عشر الميلادي، ثم سيطر عليها الصفويون، الذين طردتهم العثمانيون منها، وحالياً هي عاصمة العراق، ينظر: معاجم البلدان، الحموي، ياقوت (٤٥٦/١)، أطلس دول العالم الإسلامي، شوقي أبو خليل (ص/٧٣).

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر وليلات عشر (٤٣٠)، رقم (٢٣١).

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٧٨٦/٢)، رقم (٨٦٢٣)، بمثله.

^(٤) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب أي صلاة الليل أفضل (٩٢٦/٢)، رقم (١٥١٧)، بنحوه مختصرا.

^(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تتمة مرويات أبي هريرة، حميد بن عبد الرحمن (٣٠١/٦)، رقم (٩٥١٥)، بنحوه مطولاً.

^(٦) السن الكبrij، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩٣/٩)، رقم (٨٤٩٦)، بنحوه.



وأخرجه الإمام: مسلم^(١)، وأحمد^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن حبان^(٥)، جميعهم من طريق زائدة.

وأخرجه الإمام: مسلم^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو يعلى^(٨) وابن خزيمة^(٩)، والحاكم^(١٠)، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي^(١١)، جميعهم من طريق جرير.

ثلاثتهم: (أبي عوانة، وزائدة، وجرير)، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنظر، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا بن إسحاق: هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أبو زكريا المزكي، النيسابوري، ولد سنة (٣٣٠ هـ)، روى عن: أحمد بن عثمان الأدمي، ومحمد بن علي بن دحيم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو صالح المؤذن، توفي في ذي الحجة سنة (٤١٤ هـ)، وقال الذهبي: كان ثقة نبيلاً، زاهد، صالحًا، ورعاً، منتقنا، ما كان يحدث إلا وأصله بيده^(١٢).

^(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣)، بمثله.

^(٢) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٦٨٦/٢)، رقم (٨١٤١)، بمثله.

^(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٦٣٠/٢)، رقم (١٧٤٢)، بنحوه.

^(٤) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام المحرم (٢٥٣/٣)، رقم (٢٩١٨)، بمثله.

^(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، فصل في قيام الليل (٣٠٢/٦)، رقم (٢٥٦٣)، بنحوه مطولاً.

^(٦) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣)، بمثله مطولاً.

^(٧) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام المحرم (٢٥٣/٣)، رقم (٢٩١٧)، مختصراً على الصيام.

^(٨) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند أبي هريرة، الأعرج عن أبي هريرة (٢٨٢/١١)، رقم (٦٣٩٥)، بمثله.

^(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في المحرم (٤٨٨/٣)، رقم (٢٠٧٦)، بنحوه مطولاً.

^(١٠) المستدرك على الصحيحين، كتاب الوضوء، باب من كتاب صلاة التطوع (٤٥١/١)، رقم (١١٥٥)، بنحوه مطولاً.

^(١١) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩٤/٩)، رقم (٨٤٩٧)، بنحوه مطولاً.

^(١٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٥/٩)، رقم (١٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٦٩/١٣)، رقم (٣٨٠٦).



٢. أحمد بن عثمان بن يحيى: بن عمرو بن بيان بن فروخ، أبو الحسين البزار، الأدمي، العطشي، البغدادي، ولد سنة (٢٥٥هـ)، روى عن: أحمد بن عبد الجبار العطاري، وعباس بن محمد الدوري، روى عنه: إبراهيم بن مخلد بن جعفر، وهلال الحفار، توفي في شهر ربيع الآخر سنة (٤٩هـ)، وقال البرقاني، والخطيب: ثقة، وقال السمعاني: كان ثقة صدوقاً حسن الحديث، وقال الذهبي: الشيخ، الثقة، المسند^(١).
 ٣. أحمد بن حرب حباب: بن مسمع بن مالك، أبو جعفر المعدل، روى عن: مسلم بن إبراهيم، وعفان بن مسلم، روى عنه: علي بن محمد بن عبيد الحافظ، ومحمد بن مخلد، توفي في شعبان سنة (٢٧٥هـ)، وقال الدارقطني: ثقة فاضل، وقال الخطيب: كان حسن الحديث ثبتاً في الرواية^(٢).
 ٤. عفان بن مسلم: بن عبد الله، أبو عثمان البصري، الصفار، ولد سنة (١٣٤هـ)، روى عن: أبيان بن يزيد العطار، وأبو عوانة اليشكري، الصفار، ولد سنة (١٣٤هـ)، روى عن: أحمد بن صالح المصري، وجعفر ابن محمد بن أبي عثمان الطيالسي، مات سنة (٢١٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وكان ثبتاً في أحكام الجرح والتعديل، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٣).
 ٥. أبو عوانة اليشكري، ثقة ثبت^(٤).
 ٦. عبد الملك بن عمير: بن سويد بن جارية، ويقال: اللخمي أبو عمرو، ويقال: أبو عمرو الكوفي، القرشي، المعروف بالقبطي، روى عن: أسد بن صفوان، ومحمد بن المنتشر، روى عنه: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وأبو عوانة اليشكري، مات سنة (١٣٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، صحيح، عالم، تغير حفظه، وربما دلس^(٥).
 ٧. محمد بن المنتشر: بن الأحدع بن مالك، ويقال: اسم المنتشر: المنذر، الهمданى، ثم الوادعي، روى عن: حميد بن عبد الرحمن الحميري، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى
-
- ^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٩٠/٥)، رقم (٢٣٤٢)، رقم (٤٧٨/٨)، والأنساب (٤٧٨)، وسیر أعلام النبلاء (١٢٠/١٢)، رقم (٣١٨٨).
- ^(٢) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (٨٧/٦)، رقم (٦)، وتاريخ بغداد (١٩٢/٥)، رقم (٢٠٥٥).
- ^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/١٦٠)، رقم (٣٩٦٤)، والكافش (٢٧/٢)، رقم (٣٨٢٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٣)، رقم (٤٦٣٥).
- ^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).
- ^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٨/٣٧٠)، رقم (٣٥٤٦)، وتقريب التهذيب (٣٦٤)، رقم (٤٢٠٠).



- عنده: إبراهيم بن محمد بن المنظر، وعبد الملك بن عمير، أخرج له الجماعة، وقال
الذهببي، وابن حجر: ثقة^(١).
٨. حميد بن عبد الرحمن الحميري، ثقة^(٢).
٩. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٣).
- ثالثاً: الحكم على الحديث:**

إسناد صحيح و رجاله ثقات، و متن الحديث اصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان بصريان على نسق واحد (عفان بن مسلم، وأبو عوانة اليشكري)،
وفيه روايان كوفييان (عبد الملك بن عمير، ومحمد بن المنظر).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (محمد بن المنظر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري).

خامساً: المعنى العام:

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أفضل الصلاة
بعد الفريضة صلاة جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه
المحرم»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/٤٩٦)، رقم (٥٦٢٩)، والكافش (٢٢٤/٢)، رقم (٥١٦٧)، وتقريب التهذيب (٩٣)، رقم (٢٤٠).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٤٨).



الحديث الخامس: في صوم المحرم وأشهر الحرام:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْنِي شَهْرًا أَصُومُهُ بَعْدَ رَمَضَانَ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتَ أَحَدًا يَسْأَلُ عَنْهُ بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِّ الْمُحَرَّمُ؛ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ قَوْمٌ وَيُتَابُ عَلَى آخَرِينَ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام: ابن أبي شيبة^(٣)، وعبد الله بن أحمد في (زوائد على مسنده)^(٤)،
وأبو يعلى^(٥)، جميعهم من طريق أبو معاوية الضرير.
وأخرجه الإمام: عبد الله بن أحمد في (زوائد على مسنده)^(٦)، والبزار^(٧)، من
طريق عبد الواحد بن زياد.

وأخرجه الإمام الدارمي^(٨)، من طريق محمد بن فضيل بن غزوان.
وأخرجه الإمام الترمذى^(٩)، من طريق علي بن مسهر القرشى.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر وليل عشر (٤٣١)، رقم (٢٣٢).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣٦٠/٣)، رقم (٣٧٧٥).

^(٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، في صوم المحرم وأشهر الحرام (١٨٨/٦)، رقم (٩٣١٤)، بمثله

^(٤) مسنـدـ أـحمدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ الـعـشـرـ الـمـبـشـرـيـنـ بـالـجـنـةـ وـغـيـرـهـ، مـسـنـدـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ

^(٥) رقم (١٣٥١)، رقم (٣٣٧/١)، بنحوه.

^(٦) مـسـنـدـ أـبـيـ يـعـلـىـ الـمـوـصـلـيـ، مـسـنـدـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ (٢٣٢/١)، رقم (٢٦٧)، بنحوه.

^(٧) مـسـنـدـ أـحمدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ الـعـشـرـ الـمـبـشـرـيـنـ بـالـجـنـةـ وـغـيـرـهـ، مـسـنـدـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ

^(٨) رقم (١٣٣٨)، رقم (٣٣٥/١)، بمثله.

^(٩) الـبـحـرـ الـرـخـارـ الـمـعـرـوـفـ بـمـسـنـدـ الـبـزارـ، مـسـنـدـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، وـمـاـ روـيـ عـنـ عـلـيـ

^(١٠) رقم (٦٩٩)، رقم (٢٢٩/٢)، بمثله.

^(١١) مـسـنـدـ الدـارـمـيـ، كـتـابـ الصـومـ، بـابـ فـيـ صـيـامـ الـمـحـرـمـ (١١٠١/٢)، رقم (١٧٩٨٧)، بنحوه مـطـولاـ.

^(١٢) جـامـعـ التـرـمـذـىـ، أـبـوـابـ الصـومـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ صـومـ الـمـحـرـمـ

^(١٣) رقم (٧٤١)، رقم (١٠٩/٢)، بنحوه.



أربعتهم: (أبو معاوية الضرير، عبد الواحد بن زياد، محمد بن فضيل بن غزوan، علي بن مسهر القرشي)، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب: بن يوسف بن معقل بن سنان، الأموي، السناني، المعقلبي، النيسابوري، الأصم، ولد سنة (٢٤٧هـ)، روى عن: أحمد بن الازهر، ومحمد بن إسحاق الصغاني، روى عنه: حسان بن محمد، ومحمد بن عبد الله الحاكم، توفي سنة (٣٤٦هـ)، قال ابن أبي حاتم: وبلغنا أنه ثقة صدوق، وقال الذهبي: الإمام المحدث مسنن العصر رحله الوقت، وقال في موضع الإمام المفید الثقة محدث المشرق ^(٢).
٣. أحمد بن عبد الجبار: بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زارة، أبو عمر، التميمي، العطاردي، الكوفي، ولد سنة (١٧٧هـ)، روى عن: حماد بن أسمة، ومحمد بن خازم الضرير، روى عنه: أحمد بن محمد، ومحمد بن يعقوب الأصم، توفي سنة (٢٧٠هـ)، وقيل: (٢٧١هـ)، أخرج له أبو داود ولم يثبت ^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن حبان: ربما خالف ولم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجرحين ^(٤)، وقال ابن عدي: لا يعرف له حديث منكر ^(٥)، وقال الدارقطني: عنه لابأس به أثني عليه أبو كريب ^(٦)، وقال الخاليي: ليس في حديثه مناكير ^(٧)، وقال الخطيب: قد روى العطاردي عن أبيه عن يونس أوراقاً فانته من المغازي، وهذا يدل على تثبته ^(٨)،

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٤٥٢)، رقم (٢٥٨)، وتنكرة الحفاظ، للذهبـي (٣/٧٦٠)، رقم (٨٣٥).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١/٣٧٧) رقم (٦٥).

^(٤). الثقات (٤٥/٨).

^(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (١/٣١٤).

^(٦) سؤالات حمزة للدارقطني (ص/١٥٧) رقم (١٦٣).

^(٧) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/٥٨٠).

^(٨) تاريخ بغداد (٤٢/٥) رقم (٢٢٧٣).



وقال أبو محمد بن الأخضر: ثقة لا يأس به^(١).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال أبو حاتم: ليس بالقوى^(٢)، وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه^(٣)،

وقال الذهبي: ضعفه غير واحد^(٤)، وقال ابن حجر: محدث مشهور تكلموا فيه، وقال: في موضع ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (أحمد بن عبد الجبار العطاردي)، هو صدوق حسن الحديث ذكره ابن حبان في الثقات، وأنثى عليه أبو كريب ودافع عنه الخطيب دفاعاً مجيداً، وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته، والله أعلم.

٤. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير، التميمي، السعدي، الكوفي، ولد سنة (١١٣هـ)، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وعبد الرحمن بن إسحاق، روى عنه: أحمد ابن عبد الجبار، وإسحاق بن راهويه، توفي سنة (١٩٤هـ)، وقيل: (١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثبت في الأعمش وكان مرجئاً، وقال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره^(٦).

٥. عبد الرحمن بن إسحاق: بن الحارث، أبو شيبة الواسطي، ويقال: الكوفي، روى عن: أبيه إسحاق بن الحارث، وخاله النعمان بن سعد الأنباري، روى عنه: حفص بن غياث، وأبو معاوية الضرير، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال ابن حجر: ضعيف^(٧).

٦. ابن سعد: هو النعمان بن سعد بن حبطة، ويقال: ابن حبتر الأنباري، الكوفي، روى عن:

^(١) إكمال تهذيب الكمال (١٤٠/١٤١) رقم (٦٨).

^(٢) الجرح والتعديل (٦٣/٢) رقم (٩٩).

^(٣) ينظر: المصدر نفسه.

^(٤) ميزان الاعتدال (٤/١١٢) رقم (٤٤٣).

^(٥) ينظر: تعريف أهل التقديس (١١/١٣١) رقم (٦٧)، وتقريب التهذيب (١/٩٣) رقم (٦٤).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/١٢٣)، رقم (٥١٧٣)، والكافش (٤/١٠٢)، رقم (٤٨١٦)، وتقريب التهذيب (١) رقم (٨٤٠) رقم (٥٨٧٨).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٥١٥)، رقم (٣٧٥٤)، والكافش (١/٦٢٠)، رقم (٣١٣٧)، وتقريب التهذيب (٣٣٦)، رقم (٣٧٩٩).



زيد بن أرقم، وعلي بن أبي طالب، روى عنه: ابن أخته أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق،
أخرج له الترمذى^(١).

أقوال النقاد فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال الذهبي: وثق^(٣). وقال ابن حجر: مقبول^(٤).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (النعمان بن سعد)، مجهول، فقد تفرد بالرواية عن ابن أخيه أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق، وهو ضعيف، ولم أرى أحداً وثقة سوى ابن حبان فقط ذكره في الثقات، ولذلك ساق توثيقه الذهبي في الكافش، وقال ابن حجر: مقبول، يعني إذا توبع، ولم أرى له متابع، والله أعلم.

٧. الصحابي الجليل علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي، الهاشمي، يكنى أبا الحسن، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصهره على ابنته فاطمة سيدة نساء العالمين، وأبا السبطين، وهو أول هاشمي ولد بين هاشميين وأول خليفة من بني هاشم، وهو أول الناس إسلاماً، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرا وأحدا والخندق، وبيعه الرضوان وجميع المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبوك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه على أهله، وقتل علي بن أبي طالب في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة (٤٠ھـ)، ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف الشهر^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٠/٢٩)، رقم (٦٤٤٢).

^(٢) الثقات (٤٧٢/٥).

^(٣) الكافش (٣٢٣/٢)، رقم (٥٨٤٨).

^(٤) تقرير التهذيب (٥٦٤)، رقم (٧١٥٤).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٠٨٩/٣)، رقم (١٨٥٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٦/٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦٧/٢)، رقم (١٧٢٩).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن إسحاق، وخاله النعمان بن سعد، وهما ضعيفان، وقال الترمذى: حسن غريب^(١)، وقال الألبانى: ضعيف^(٢)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، وجهالة النعمان بن سعد^(٣)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه خمسة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وأبو معاوية الضرير، وعبد الرحمن بن إسحاق، والنعمان بن سعد).

٢. فيه رواية الأقارب (ابن الأخت عبد الرحمن بن إسحاق، عن خاله النعمان بن سعد).

خامساً: المعنى العام:

معنى قوله: (إِنْ كُنْتَ صَائِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِّ الْمُحَرَّم؛ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٤).

معنى قوله: (وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ قَوْمٌ وَيُتَابُ عَلَى آخَرِينَ)، أي يحيث الناس على تجديد التوبة في يوم عاشوراء وترجيه لقبول التوبة، فمن تاب فيه إلى الله عز وجل من ذنبه تاب الله عليه كما تاب فيه على من قبلهم^(٥)، وقد قال الله عز وجل عن آدم: ﴿فَلَقَّى ءَادُمُ مِنْ زَيْهِ كَلِمَتِ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْوَافِعُ الرَّاجِحُ﴾^(٦)، كما تائب الله على قوم يونس عليه السلام وعلى نوح عليه السلام حين هبط من السفينة يوم عاشوراء فصامه نوح وأمر من معه بصيامه شكراً لله تعالى، وفيه فلق البحر لبني إسرائيل وفيه ولد إبراهيم وعيسى، وقال وهب: أوحى الله إلى موسى عليه السلام أن مر قومك أن يتوبوا إلى في عشر المحرم فإذا كان في اليوم العاشر

^(١) جامع الترمذى (١٠٩/٢)، رقم (٧٤١).

^(٢) ضعيف الجامع الصغير وزياضته (١٨٧)، رقم (١٢٩٨).

^(٣) مسند أحمد، تحقيق شعيب (٤٤٨/٢)، هامش رقم (١).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٥٥).

^(٥) ينظر: فتح القريب المحبب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٥/٥).

^(٦) سورة البقرة: الآية (٣٧).



فليخرجوا إلي أغفر لهم^(١)، ومن رحمه الله بعباد أن جعل باب توبة مفتوح في كل زمان ومكان، وأنه لا يختص بقوم دون قوم.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يحث الناس على تجديد التوبة في يوم عاشوراء وترجيه لقبول التوبة^(٢).
٢. من رحمه الله بعباد أن جعل باب توبة مفتوح في كل زمان ومكان، وأنه لا يختص بقوم دون قوم.
٣. من فضل يوم عاشوراء أنه وقع فيه توبة عظيمة للأمم سابقة.

^(١) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٣٤/٣).

^(٢) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٥/٥).



تمهيد:

عاشراء لغة: عاشراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، وقيل: هو عاشراء وعشوراء، ممدودان للاليوم العاشر من محرم وقيل: التاسع^(١).

اصطلاحا: هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، وهو الشهر الأول من أشهر السنة الهجرية، وقيل: هو يوم التاسع^(٢).

تسمية عاشراء: اختلف في تسمية اليوم العاشر عاشراء، فقيل: لأنّه عاشر المحرم، وهذا ظاهر، وقيل: لأنّ الله تعالى أكرم فيه عشرة من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام بعشر كرامات. الأولى: موسى عليه السلام، فإنه نصر فيه، وفرق البحر له، وغرق فرعون وجنوده، الثاني: نوح عليه السلام استوت سفينته على الجودي فيه، الثالث: يوئيل عليه السلام، أنجي فيه من بطن الحوت، الرابع: فيه تاب الله على آدم عليه السلام، قاله عكرمة الخامس: يوسف عليه السلام، فإنه أخرج من الجب فيه. السادس: عيسى عليه السلام، فإنه ولد فيه، وفيه رفع، السابع: داود عليه السلام، فيه تاب الله عليه. الثامن: إبراهيم، عليه السلام، ولد فيه، التاسع: يعقوب، عليه السلام، فيه رد بصره، العاشر: نبينا محمد، صلى الله عليه وسلم، فيه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(٣).

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٤/٥٦٩).

(٢) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (٤/٢٤٥)، رقم (٢٠٠٦).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (١١٧/١١).



الحديث السادس: صوم يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا أَبْنَانَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَّبَانَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ»؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فِيهِ فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام الحميدي في (مسنده)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والنسائي^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٨)، وأحمد^(٩)، وأبو يعلى^(١٠)، من طريق عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٤٣٤)، رقم (٢٣٣).

^(٢) مسنده الحميدي بباب الحج (٤٥١/١)، رقم (٥٢٥).

^(٣) شعب الإيمان كتاب الصيام باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٣٦١/٣)، رقم (٣٧٧٦).

^(٤) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وهل أتاك حديث موسى (١٥٣/٤)، رقم (٣٣٩٧)، بنحوه مختصرًا.

^(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٥٠/٣)، رقم (١١٣٠)، بمثله.

^(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر فيه (٢٣٠/٣)، رقم (٢٨٤٨)، بنحوه مختصرًا.

^(٧) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل يوم عاشوراء (٧٧/٩)، رقم (٨٤٧١)، بمثله.

^(٨) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٤)، بنحوه مختصرًا.

^(٩) مسنده أحمد بن حنبل، مسنده بنى هاشم رضي الله عنهم، مسنده عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما (٦٤٤/٢)، رقم (٢٦٨٨)، بنحوه.

^(١٠) مسنده أبي يعلى الموصلي، أول مسنده ابن عباس (٤٤٠/٤)، رقم (٢٥٦٧)، بنحوه.



وأخرجه الإمام أحمد^(١)، والإمام ابن حبان^(٢)، من طريق عمر بن راشد. ثلاثة: (سفيان بن عيينة، عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان، ومعمر بن راشد)، عن أيوب السختياني، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، به مرفوعاً. وأخرجه أيضاً الإمام ابن ماجه^(٣)، من طريق سهل بن أبي سهل، عن سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

قلت: وقد خالف سهل بن أبي سهل جميع الرواية عن سفيان في إثبات الواسطة بين أيوب وسعيد بن جبير، فتعتبر روایته شاذة، وقال ابن حجر: بعد سياقه إسناده ابن ماجه فقال: المحفوظ عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن سعيد بن جبير به^(٤).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).

٢. أبو بكر بن إسحاق: هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد أبو بكر النيسابوري، الشافعي، الصبغى، ولد سنة (٢٥٨هـ)، روى عن: إسماعيل بن قتيبة، ومحمد بن أيوب، روى عنه: أبو أحمد الحاكم، وأبو عبد الله الحاكم، ومات في شعبان سنة (٣٤٢هـ)، وقال الحاكم: أقام يقى نيفاً وخمسين سنة، ولم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها، وله كتب مطولة، مثل: الطهارة، والصلوة، وقال سمعت أبا الفضل بن إبراهيم يقول: كان أبو بكر بن إسحاق يخلف إمام الأئمة ابن خزيمة في الفتوى بضع عشرة سنّة في الجامع وغيره، وقال الذهبي: الإمام العلامة المفتى، شيخ الإسلام^(٦).

٣. بشر بن موسى: بن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي، الأستدي، البغدادي، ولد سنة (٩٠هـ)، روى عن: سعيد بن منصور، وعبد الله بن الزبير بن الحميدي، روى عنه: إسماعيل الصفار، وأبي بكر الشافعى، توفي لأربع بقين من ربيع الأول سنة (٢٨٨هـ)،

^(١) مسند أحمد بن حنبل، مسندبني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهم (٧٤٦/٢)، رقم (٣١٧١)، ب نحوه مختصراً.

^(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٣٨٩/٨)، رقم (٣٦٢٥)، ب نحوه مختصراً.

^(٣) سفن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٤/٢)، رقم (١٧٣٤)، بمثله مختصراً.

^(٤) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٤٧/٤).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١٥)، رقم (٢٧٤)، والوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي (١٥٠/٦)، رقم (٣)، وتاريخ نيسابور، طبقة شيخ الحاكم، لأبو معاوية البيرولي (١٣٣/١).



وقال الدارقطني: ثقة، نبيل، وقال الخطيب: كان ثقة، أمينا، عاقلا ركينا^(١).

٤. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد، ابن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، أبو بكر، القرشي، الأستاذ، الحميدي، المكي، روى عن: إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، روى عنه: بشر بن موسى الأستاذ، محمد بن إدريس الرازي، مات سنة (٢١٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، فقيه أجل أصحاب ابن عيينة^(٢).

٥. سفيان: بن عيينة بن أبي عمران، وقيل: اسمه ميمون، أبو محمد، الهمالي، الكوفي، ولد سنة (١٠٧هـ)، وكان أئمّة، روى عن: إبراهيم بن عقبة، محمد بن مسلم الزهرى، روى عنه: أحمد بن حنبل، وسعدان بن نصر، توفي سنة (١٠٧هـ، وقيل: ١٩٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، ثبت، حافظ، إمام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه، إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات^(٣).

٦. أيوب السختياني، ثقة^(٤).

٧. عبد الله بن سعيد بن جبیر: الأستاذ، الولبي، مولاهم، الكوفي، روی عن: أبيه سعيد بن جبیر، روی عنه: أيوب السختياني، ومحمد بن أبي القاسم الطويل، أخرج له البخاري، ومسلم، والترمذى، والنمسائى، وقال الذهبي: كان ثقة خياراً مات شاباً، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(٥).

٨. أبيه: هو سعيد بن جبیر بن هشام، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الأستاذ، الولبي، مولاهم، الكوفي، روی عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، روی عنه: أيوب السختياني، وابنه عبد الله بن سعيد بن جبیر، قتل في شعبان سنة (٩٥هـ)، وهو ابن تسع

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٥٦٩/٧)، رقم (٣٤٧٦)، وسؤالات السلمي للدارقطني (١٣٥)، رقم (٧٩)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٢/١٣)، رقم (١٧٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٤/١٢)، رقم (٥١٢)، والكافر (١/٣٢٧٠)، رقم (٥٥٢)، وتقريب التهذيب (٣٠٣)، رقم (٣٣٢٠).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١١/١٧٧)، رقم (٢٤١٣)، والكافر (١/٤٤٩)، رقم (٢٠٠٢)، وتقريب التهذيب (٢٤٥)، رقم (٢٤٥١).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٠).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٥/٢٦)، رقم (٣٣٠٢)، والكافر (١/٥٥٨)، رقم (٢٧٥٠)، وتقريب التهذيب (٣٣٥٣)، رقم (٣٠٥).

وأربعين سنة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت،
فقيه^(١).

^٩. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الاسنادية:

١. الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر بن إسحاق)، وفيه روايان كوفييان (عبد الله بن سعيد بن جبير، وأبيه).

٢. فيه رواية تابع عن تابعي (أبيو السختياني، عن عبد الله بن سعيد بن جبير).

^٣ فيه رواية الأبناء عن الأباء (عبد الله بن سعد بن جبير، عن أبيه سعد بن جبير).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على أهمية صيام يوم عاشوراء حيث كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم يصوم ذلك اليوم في مكة كما جاء من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كانت قريشاً تصوم عاشوراء في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه، فلما هاجر إلى المدينة صامه وأمر بصيامه)، فلما فرض شهر رمضان، قال: من شاء صامه، ومن شاء تركه^(٣)، وعندما قدم النبي محمد صلى الله عليه إلى المدينة في ربيع الأول وجد اليهود صياماً يوم عاشوراء^(٤)، فسألهم رسول صلى الله عليه وسلم ما سبب صوم هذا اليوم فقالوا هذا يوم عظيم حيث وقع فيه أمور عظيمة توجب التعظيم حيث أنجى الله تعالى في هذا اليوم موسى عليه السلام وقومه وأغرق فرعون وقبة فصامه موسى شكرًا لله تعالى لبقاء الأباء والأبناء، فقال النبي محمد صلى الله عليه وسلم نحن أولى وأحق بموسى منكم، فإنما

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٨/١٠)، رقم (٢٢٤٥)، والكافش (٤٣٣/١)، رقم (١٨٦٠)، وتقرير التهذيب (٢٣٤)، رقم (٢٢٧٨).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٦/٣)، (١١٢٥).

^(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٤٧/٤).



موافقون له في أصول دينه ومصدقون لكتابه^(١) ثم حث على صيامه واجب مخالفتهم فأمر أن يضاف إليه يوم قبده أو يوماً بعده خلافاً لهم كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)^(٢).
سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يؤكد الحديث فضل يوم عاشوراء، وتعظيم المسلمين له.
٢. هذا الحديث يبين أن المسلمين أولى وأحق بموسى عليه السلام، لأنهم موافقون له في أصول دينه ومصدقون لكتابه من اليهود^(٣).

^(١) ينظر: عن المعبود شرح سنن أبي داود، للعيني (٣٠٢/٢)، ومرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للهروي (١٤٢٦/٤)، رقم (٢٠٦٧).

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (٧٩٨/٢)، رقم (١١٣٤).

^(٣). ينظر: عن المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٢/٢).



الحاديـث السـابع: استـحبـاب صـوم يـوم عـاشـورـاء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضْلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَّيْعِ بْنِ مُعَوْذِ بْنِ عَفْرَاءِ، قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحةً عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُتِمْ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»، قَالَتْ: وَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَنُصَوِّمُ صِبَيْنَا الصِّبَغَارَ وَنَجْعَلُ لَهُمُ الْلُّعْبَةَ مِنَ الْعِنْهِنَ وَنَدْهَبُ بِهِمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ^(١).

أولاً: تخرجـ الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٦)،
والبغوي^(٧)، من طريق بشير بن المفضل.
وأخرجه الإمام مسلم^(٨)، والإمام الطحاوي^(٩)، من طريق يوسف بن يزيد البراء.
وأخرجه الإمام أحمد^(١٠) من طريق علي بن عاصم بن صهيب، وعبد الواحد بن زياد.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٣٤)، رقم (٢٣٣).

^(٢) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصيام باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه، رقم (٨٤٩٧).

^(٣) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم الصبيان (٣٧٣)، رقم (١٩٦٠)، بمثله مختصرًا.

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكتف بقية يومه (١٥٢/٣)، رقم (١١٣٦)، بمثله.

^(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع، ذكر استحباب صوم يوم عاشوراء أو بعض اليوم
لمن عجز عن صوم اليوم بكماله (٣٨٥/٨)، رقم (٣٦٢٠)، رقم (٣٦٢٠)، بمثله.

^(٦) المعجم الكبير للطبراني، مسند النساء، باب الراء، ربيع بنت معوذ بن عفراه أنصارية، خالد بن ذاكوان أبو
الحسين البصري عن الربيع (٢٧٥/٢٤)، رقم (٧٠٠)، رقم (٢٧٥/٢٤)، رقم (١٧٨٣)، بمثله.

^(٧) شرح السنة للبغوي، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٦/٣٣٤)، رقم (١٧٨٣)، بمثله.

^(٨) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكتف بقية يومه (١٥٣/٣)، رقم (١١٣٦)، بمثله.

^(٩) شرح معاني الآثار للطحاوي (٢/٧٣)، رقم (٣٢٧٣)، بنحوه.

^(١٠) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهم، حديث الربيع بنت معوذ ابن عفراه رضي الله
عنهم (١٢/٦٥٣٦)، رقم (٢٧٦٦٨)، (٢٧٦٦٧)، رقم (٦٥٣٦)، بنحوه.



أربعتهم: (بشر بن المفضل، ويوسف بن يزيد البراء، وعلي بن عاصم بن صهيب، وعبد الواحد بن زياد)، عن خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).

٢. أبو عبد الله محمد بن يعقوب: بن يوسف بن الأخرم، الحافظ، النيسابوري، الشيباني، ولد سنة (٢٥٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن عبد الله السعدي، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء، روى عنه: أبو بكر بن إسحاق الصبغى، وأبو عبد الله الحاكم، وتوفي في جمادى الآخرة سنة (٣٤٤هـ)، قال الحاكم: كان صدر أهل الحديث بنيسابور بعد أبي حامد ابن الشرقي وكان لا يرضى بهذا إذا قلناه، وكان يحفظ، ويفهم، وصنف كتاب المستخرج على الصحيحين، وقال سمعت أبا جعفر بن محمد بن صالح بن هانئ يقول أن ابن خزيمة يقدم أبا عبد الله بن يعقوب على كافة أقرانه، وكان يرجع إليه، ويعتمد قوله فيما يرد عليه، وكان إذا شك في شيء عرضه عليه، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الكبير، المتقن، الحجة ^(٢).

٣. يحيى بن محمد بن يحيى: بن عبد الله بن خالد بن فارس، حيكان، أبو زكريا الذهلي، النيسابوري. روى عن: أحمد بن حنبل، ومسدد بن مسرهد، روى عنه: ابن ماجه، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، قتل في جمادى الآخرة من سنة (٢٦٧هـ)، وقال ابن حجر: ثقة حافظ ^(٣).

٤. مسدد بن مسرهد بن مسربل، ثقة حافظ ^(٤).

٥. بشر بن المفضل: بن لاحق، أبو إسماعيل الرقاشي، مولاهם، البصري، روى عن: إسماعيل ابن أمية، وخالد بن ذكوان، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومسدد بن مسرهد، توفي سنة (١٨٦هـ، وقيل: ١٨٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان حجة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عابد ^(٥).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٤٦٦)، رقم (٢٦٣)، و تاريخ نيسابور، طبقة شيوخ الحاكم، لأبو معاوية البيريوي (٤٩٠)، رقم (٨٨٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٢٨)، رقم (٦٩١٦)، تقريب التهذيب (٥٩٦)، رقم (٧٦٤١).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤/١٤٧)، رقم (٧٠٧)، والكافش (١/٢٦٩)، رقم (٥٩٤)، وتقريب التهذيب (١٢٤)، رقم (٧٠٣).



٦. خالد بن ذكوان: أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، المدني، روى عن: أبيوب بن بشير بن كعب، والربيع بنت معوذ بن عفراة، روى عنه: بشر بن المفضل، وحمد بن سلمة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٧. الصحابية الجليلة الربيع بنت معوذ بن عفراة بن حرام بن جنديب، الأنصارية، النجارية، من بني عدي بن النجار، تزوجها إيسا بن البكير الليثي، فولدت له محمداً، روى عنها أهل المدينة، وكانت ربما غزت مع رسول صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد بن زهير سمعت أبي يقول، الربيع بنت معوذ ابن عفراة من المبايعات بيعة الشجرة، قد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ولها قدر عظيم، روى: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهما يوم عرسها فقد على موضع فراشها، وتوفيت في خلافة عبد الملك سنة (٦٧١هـ)^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث اصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(العَاهِنُ): هو الصوف الملون، ومنه قول الله تعالى: {كَالْعَاهِنِ الْمَنْفُوشِ} ^(٣). والعواهن هي جمع عاهنة، وهي السعفات التي تلي قلب النخلة، وأهل نجد يسمونها الخوافي. وإنما نهى عنها إشفافاً على قلب النخلة أن يضربه قطع ما قرب منها، والعواهن: أن تأخذ غير الطريق في السير أو الكلام، جمع عاهنة، وقيل عهن له كذا: أي عجل، وعهن الشيء إذا حضر: أي أرسل الكلام على ما حضر منه وعجل من خطأ وصواب^(٤).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٦٠/٨)، رقم (١٦٠٨)، والكافش (٣٦٤/١)، رقم (١٣١٧)، وتقريب التهذيب (١٨٢٩)، رقم (١٦٢٩).

^(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣٣٣٦)، رقم (١٨٣٧/٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١١٧٢)، رقم (١٣٢/٨).

^(٣) سورة القارعة: الآية (٥).

^(٤) ينظر: غريب الحديث، للهروي (١٠٦/٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣٢٦/٣)، ولسان العرب، لابن منظور (٣٢٢/١٠).



عبد الله محمد بن يعقوب، ويحيى بن محمد بن يحيى)، وفيه راويان بصرىيان (مسدد، وبشر بن المفضل).

٢. فيه رواية تابعي صغير عن صحابية صغيرة (خالد بن ذكوان، عن الريبع بنت معوذ بن عفراه).

سادساً: المعنى العام:

يوم عاشوراء من أيام الله المباركة، حيث نجى الله تعالى موسى عليه السلام وقومه من فرعون وقومه، وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على صيامه، وحث المسلمين على صومه شكراً لله، وفي صبيحة يوم عاشوراء، أرسل النبي صلى الله عليه وسلم رسلاً إلى قرى الأنصار التي حول المدينة منادياً فيهم (من أصبح صائماً فليتيم صومه)، أي يستمر على الصيام إلى تناوله، (ومن أصبح مفتر فليصم بقيه يومه)، أي يتم الإمساك في بقية يومه استحباباً لحرمة ذلك اليوم، وقال القرطبي: وإنما خص هذا الوقت بالإرسال لأنه الوقت الذي أوحى إليه في شأن صوم عاشوراء^(١)، ثم بينت الصحابية الجليلة الريبع بنت معوذ بن عفراه أنهم كانوا يصومون يوم عاشوراء، ويجعلون صبيانهم من الصغار يصومونه ويدهبون بهم إلى المسجد، وكانوا يجعلون لهم اللعبة من العهن وهو الصوف المصبوغ، فإذا بكى أحدهم على طعام اعطوه تلك اللعبة ليتلذهي بها حتى يأتي وقت الافطار، وتكون تلك الألعاب تشجيع وتدرير للأطفال على العبادة، لكونهم غير مكلفين بالصيام كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يكبر)^(٢).

وقال تعالى: {وَإِذَا كَانَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمُ فَلَا يَسْتَدِّنُوا} ^(٣)، وكان صيام عاشوراء فرضاً على المسلمين قبل فرض صيام شهر رمضان المبارك^(٤)، وبعد فرض صيام شهر رمضان جعل النبي صلى الله عليه وسلم صيام يوم عاشوراء تطوعاً، فعن ابن عمر رضي الله عنهما

^(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للهريمي (٧٥/١٣)، رقم (٢٥٥٢).

^(٢). أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيّب حدا (٤ / ٢٤٣)، رقم (٤٣٩٨).

^(٣) سورة النور: الآية (٥٩).

^(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٧٠/١١).



ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان يوماً يصومه أهل الجاهلية، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه، ومن كره فليدعه) ^(١).

سابعاً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

١. إذا كان الصبي ضعيف البنية وقصور عقلة وانشغاله باللهو واللعب، يشق عليه تفهم الخطاب، وأداء الصوم، فأسقط الشرع عنه العبادات ^(٢).

٢. إذا كان الصبي يطيق الصيام دون وقوع ضرر عليه، فعلى وليه أن يأمره بالصوم، ليتمرن عليه ويتعود، وهو ما ذهب إليه الحنفية ^(٣)، والشافعية ^(٤)، والحنابلة ^(٥)، وهو قول عند المالكية ^(٦).

استدلوا بذلك من حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنه قالت: (أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة عاشوراء إلى قرى الأنصار ، التي حول المدينة: من كان أصبح صائماً، فليتم صومه. ومن كان أصبح مفطراً، فليتم بقية يومه. فكنا، بعد ذلك، نصومه. ونصوم صبياننا الصغار منهم، إن شاء الله. ونذهب إلى المسجد) ^(٧).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. تأكيد النبي صلى الله عليه وسلم أهمية صيام يوم عاشوراء ^(٨).
٢. الحديث فيه دليل على مشروعية تمرين الصبيان على الطاعات، وتعوديهم على العبادات ^(٩).
٣. صيام يوم عاشوراء كان فرضاً قبل أن يفرض صيام شهر رمضان ^(١٠).

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٩٣/٢)، رقم (١١٢٦).

^(٢) ينظر بداع الصنائع، للكاساني (٨٧/٢).

^(٣) ينظر: مجمع الأئمـر في شرح ملتقى الأجر، لشيخي زاده (٣٧٣/١).

^(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٢٥٣/٦).

^(٥) ينظر: الإنـصاف في معرفة الراجح من الخـلاف، للمرداوي (١٩٩/٣)، والـشرح الكبير على متن المـقـنـع، لابن قدامة (١٤/٣).

^(٦) ينظر: الذخـرة لـ القرافي (٥٣٣/٢).

^(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكتـف بـقـيـة يومـه (٣ / ١٥٢)، رقم (١١٣٦).

^(٨) يـنظر: الـبحرـ المـحيـطـ الثـاجـ فيـ شـرحـ صـحـيـحـ مـسـلمـ بنـ الـحجـاجـ، لـأـثـيوـبـيـ (٢٤٣/٢١).

^(٩) يـنظر: فـتحـ الـبـارـيـ بـشـرحـ صـحـيـحـ الـبـخارـيـ، لـابـنـ حـجـرـ (٢٠١/٤).

^(١٠) يـنظر: عـدـةـ القـارـيـ شـرحـ صـحـيـحـ الـبـخارـيـ، لـالـعـيـنيـ (٧٠/١١).



الحديث الثامن: في صيام يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ السُّكَّرِيُّ، (بِبَغْدَادِ)، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرِيجَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسَ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَلْتَمِسُ فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَشَهْرَ رَمَضَانَ.^(٢)

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام عبد الرزاق في (مصنفه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٤)، به تماماً.

ومن طريق عبد الرزاق أيضاً أخرجه الأئمة: مسلم^(٥)، وأحمد^(٦)، والطحاوي^(٧)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، جميعهم من طريق ابن جريج.

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٥).

^(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٣٠/٥)، رقم (٨٠٨٤).

^(٤) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب فضل يوم عاشوراء (٧٨/٩)، رقم (٨٤٧٢).

^(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٥١/٣)، رقم (١١٣٢)، بمثله.

^(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسندبني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبدالله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣٥٤٤)، رقم (٨١٠/٢)، ب نحوه، (٦٩١/٢)، رقم (٢٩٠١)، ب نحوه.

^(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٥/٢)، رقم (٣٢٨٥)، بمثله.

^(٨) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، أحاديث عبدالله بن العباس بن عبد المطلب، وما أنسد عباس رضي الله عنها، عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس (١٢٦/١١)، رقم (١١٢٥٢)، ب نحوه.



وأخرجه الإمام: البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والحميدي^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)، والنسيائي^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة.
كلاهما: (ابن جريج، سفيان بن عيينة)، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به موقفا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

٦. عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري: أبو محمد البغدادي، روى عن: إسماعيل بن محمد بن الصفار، وجعفر الخلدي، روى عنه: الخطيب، والبيهقي، مات يوم الأربعاء ودفن يوم الخميس سلخ صفر من سنة (١٧٤هـ)، وقال الخطيب: كان صدوقاً يسكن قطيبة الصفار، وقال أيضاً سمعت البرقاني يقول: عبدالله بن يحيى السكريشيخ وحسن أمره، وقال الذهبي: الشيخ، المعمر، الثقة^(٨).
٧. إسماعيل بن محمد: بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن أبو علي النحوي، الأديب، البغدادي، المحلي، الصفار، ولد سنة (٤٢٤هـ)، روى عن: أحمد بن منصور الرمادي، وزكريا بن يحيى بن أسد، روى عنه: عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، والدارقطني، توفي في بغداد سنة (٤٣١هـ)، وثقة الدارقطني، وابن منه، والحاكم، وقال ابن حجر: الثقة الإمام، النحوي المشهور^(٩).

^(١) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٣/٤٤)، رقم (٢٠٠٦)، بمثله.

^(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٣/١٥٠)، رقم (١١٣٢)، بنحوه.

^(٣) مسند الحميدي، أحاديث ابن عباس رضي الله عنه، أحاديث ابن عباس قال فيها رأيت وسمعت رسول الله (١/٤٣٣)، رقم (٤٩٠)، بنحوه.

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما قالوا في صوم عاشوراء (٦/٢٣٣)، رقم (٩٤٧٠)، بنحوه مطولاً

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند بنى هاشم رضي الله عنهم، مسند عبدالله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢/٤٩٠)، رقم (١٩٦٣)، بنحوه.

^(٦) النسائي في المختبىء، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبيه هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (١/٤)، رقم (٢٣٦٩)، بنحوه.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب فضيلة صيام عاشوراء وتحري النبي صيامه لفضلته (٣/٤٩٩)، رقم (٢٠٨٦)، بنحوه.

^(٨) ينظر: تاريخ بغداد (١١/٤٥٣)، رقم (٥٣٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٣٨٦)، رقم (٢٤٦).

^(٩) ينظر: تاريخ بغداد (٧/٣٠١)، رقم (٣٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٤٤٠)، رقم (٢٥٠)، ولسان الميزان (٢/١٦٥)، رقم (١٢٣٠).



٨. أحمد بن منصور: بن سيار بن المبارك أبو بكر البغدادي الرمادي، ولد سنة (١٨٢هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وعبد الرزاق بن همام، روى عنه: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الصفار، والحسين بن يحيى بن عياش القطان، ومات سنة (٢٦٥هـ)، أخرج له ابن ماجه، وقال الذهبي: الحافظ، قال ابن حجر: ثقة، حافظ^(١).
٩. عبد الرزاق: بن همام بن نافع، أبو بكر الصناعي، الحميري، مولاهם، اليماني، ولد سنة (١٢٦هـ)، روى عن: إبراهيم بن ميمون الصناعي، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وبشر بن السري، ومات سنة (٢١١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام، قال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع^(٢).
١٠. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد، وقيل: أبو خالد الأموي، المكي، القرشي، روى عن: أبان بن صالح المصري، وعبد الله بن أبي يزيد، روى عنه: إسماعيل بن علية، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، مات سنة (٤٩هـ، وقيل: سنة ١٥٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الفقيه، أحد الأعلام، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل^(٣).
١١. عبد الله بن أبي يزيد: المكي، مولى آل قارظ بن شيبة الكناني، حلفاء بني زهرة، روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ بن شيبة، وعبد الله بن عباس، روى عنه: حماد بن زيد، وعبد الملك بن جرير، مات سنة (١٢٦هـ)، وله ستة وثمانون سنة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صدوق، قال ابن حجر: ثقة كثير الحديث^(٤).
١٢. الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنه^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٩٢/١)، رقم (١١٣)، رقم (٢٠٤/١)، رقم (٩١)، وتقريب التهذيب (٨٥)، رقم (١١٣).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٢/١٨)، رقم (٣٤١٥)، والكافش (٦٥١/١)، رقم (٣٣٦٢)، وتقريب التهذيب (٣٥٤)، رقم (٤٠٥٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣٨/١٨)، رقم (٣٥٣٩)، والكافش (٦٦٦/١)، رقم (٣٤٦١)، وتقريب التهذيب (٣٦٣)، رقم (٤١٩٣).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٨/١٩)، رقم (٣٦٩٧)، والكافش (٦٨٨/١)، رقم (٣٦٠١)، وتقريب التهذيب (٣٧٥)، رقم (٤٣٥٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٦).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح و رجاله ثقات، ومن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(يَتَحَرَّى): التحرى: هو القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل، والقول، وفي حديث وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: *فَمَا زَالَ جَسْمُهُ يَحْرِي أَيْ يَنْقُصُ، وَيَقُولُ: حَرَى الشَّيْءُ يَحْرِي إِذَا نَفَصَ*^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بعثداديين على نسق واحد (أبو محمد بن يحيى بن عبد الجبار السكري، وإسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، وأحمد بن منصور).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عبد الملك بن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد

سادساً: المعنى العام:

الحديث يدل على أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصوم بعد رمضان، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (يتحرى صيامه)، أي: يقصد صومه لحصول الثواب والرغبة فيه، وكما كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام رمضان، لأن شهر الفريضة، والرحمة، والمغفرة، والعتق من النار، وفيه ليلة عظيمة مباركة وهي ليلة القدر لقول الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾^(٢)، وجمع ابن عباس رضي الله عنه بين عاشوراء ورمضان لأن أحدهما كان واجبا، والآخر كان مندوبا، لاشتراكهما في حصول الثواب^(٣).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. حث الحديث على صيام عاشوراء ورمضان، لاشتراكهما في حصول الثواب والرغبة فيه^(٤).

٢. أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصوم بعد رمضان.

(١) النهاية في غريب الحديث والاثر (٣٧٥/١).

(٢) سورة القدر: الآية (٣).

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٤٩/٤).

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٩٢/٤).



الحاديـث التاسـع: في فـضل صـوم يـوم عـرفة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلَىٰ الْمِهْرَجَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَىٰ بْنُ عَفَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤَدَ الْحَقَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ حَرْمَلَةِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَارَةً سَنَةٍ وَصَوْمُ عَرَفَةَ كَفَارَةً سَنَتَيْنِ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَهَذَا فِيمَنْ صَادَفَهُ صَوْمُهُ وَلَهُ سَيِّئَاتٌ يَحْتَاجُ إِلَى مَا يُكَفِّرُهَا فَإِنْ صَادَفَهُ صَوْمُهُ وَقَدْ كَفَرْتُ سَيِّئَاتُهُ بِغَيْرِهِ انْقَبَطْ زِيَادَةً فِي دَرَجَاتِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ قَالَ الشَّيْخُ رضي الله عنه: وَرُوِيَ فِي فَضْلِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ بَعْضُ مَنْ يُجْهَلُ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: عبد الرزاق^(٣)، والحميدي^(٤)، وأحمد^(٥)، وعبد حميد في (المنتخب)^(٦)،
والنسائي^(٧)، والطبراني في (المعجم الصغير)^(٨)، جميعهم من طرق مضطربة، عن أبي قتادة
به، مرفوعاً.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٦).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم لغير الحاج (٤٦٩/٤)، رقم (٨٣٨٣)، وشعب الإيمان،
باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٣٦٢/٣)، رقم (٣٧٨٢).

^(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صوم يوم عرفة (٢٨٤/٤)، رقم (٧٨٢٧)، بنحوه، وباب
صيام يوم عاشوراء (٢٨٦/٤)، رقم (٧٨٣٢)، بنحوه.

^(٤) مسند الحميـدي، أحـادـيـث أـبـي قـاتـادـة الـأنـصـارـي (٣٩٨/١)، رقم (٤٣٣)، بنـحوـه.

^(٥) مسند أـحمد بن حـنـبل، مـسـند الـأـنـصـارـي رـضـي اللـه عـنـهـمـ، حـدـيـث أـبـي قـاتـادـة الـأنـصـارـي رـضـي اللـه عـنـهـ
(٥٣٣٢/١٠)، رقم (٢٣٠٧)، بنـحوـه.

^(٦) المنتـخبـ منـ مـسـندـ عـبدـ بـنـ حـمـيدـ، مـسـندـ أـبـيـ قـاتـادـةـ بـنـ رـبـيعـيـ الـأـنـصـارـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (٩٧/١)، رقم
(١٩٤)، بنـحوـهـ مـطـولاـ.

^(٧) النـسـائـيـ فـيـ الـكـبـرـيـ، كـتـابـ الصـيـامـ، بـابـ صـومـ يـوـمـ عـرـفـةـ وـفـضـلـ فـيـ ذـلـكـ وـذـكـرـ اختـلـافـ النـاقـلـينـ لـخـبرـ
أـبـيـ قـاتـادـةـ فـيـهـ (٢٢٠/٣)، رقم (٢٨٠٩)، بنـحوـهـ.

^(٨) المعـجمـ الصـغـيرـ لـطـبـرـانـيـ، مـنـ اـسـمـهـ عـبـدـوـسـ (٧١٨)، رقم (٢٧/٢)، مـقـتـصـراـ عـلـىـ صـومـ عـرـفـةـ.



وأخرجه الإمام: مسلم^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأبو داود^(٥)، والترمذى^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، والبيهقى^(٩)، جميعهم من طريق غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزمانى، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. عبد الله بن محمد بن الحسن بن علي: أبو أحمد الإسغرييني المهرجاني، روى عن: أبو العباس محمد بن يعقوب بن الأصم، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى، روى عنه: البيهقى، وقد أكثر عنه جداً، ووصفه بالعدل، ومره بالمعدل، وذكر مرة أنه قرأ عليه، ومره قال قراءة عليه في كتاب الموطأ، وصحح حديثه^(١٠).

٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم: ثقة^(١١).

٣. الحسن بن علي بن عفان: أبو محمد، العامرى، الكوفى، روى عن: إسماعيل بن سنان أبي عبيدة العصفرى، وداود بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري، روى عنه: إسماعيل بن محمد بالصفار، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، أخرج له ابن ماجه، مات لليلة خلت من صفر سنة (٢٧٠ هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(١٢).

^(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (١٦٧/٣)، رقم (١١٦٢)، بنحوه مطولاً،

^(٢) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة (٣١٩/٦)، رقم (٩٨٠٧)، بنحوه.

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي قادة الأنباري رضي الله عنه (٥٣١١/١٠)، رقم (٥٣١٥/١٠)، بنحوه، (٢٢٩٥٣)، رقم (٢٢٩٧٣)، بنحوه مطولاً.

^(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عرفة (٦٣١/٢)، رقم (١٧٣٠)، بنحوه مختصرًا.

^(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم الدهر تطوعاً (٩٢/٤)، رقم (٢٤٢٥)، بنحوه مطولاً.

^(٦) جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل صوم يوم عرفة (١١٥/٢)، رقم (٧٤٩)، بنحوه مختصرًا.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع (٥٠٠/٣)، رقم (٢٠٨٧)، بنحوه مختصرًا.

^(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٣٩٤/٨)، رقم (٣٦٣١)، بنحوه مختصرًا.

^(٩) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (٢٨٢/٤)، رقم (٨٤٦٧)، بنحوه مختصرًا.

^(١٠) ينظر: السلسلة النبوية في تراجم شيوخ البيهقي، للمنصوري (٤٢٩)، رقم (٩٧).

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(١٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٧/٦)، رقم (١٢٤٩)، وتقريب التهذيب (١٦٢)، رقم (١٢٦١).



٤. أبو داود الحفري: هو عمر بن سعد، أبو داود الحفري، الكوفي، روى عن: بدر بن عثمان، وسفيان الثوري، روى عنه: أحمد بن حنبل، والحسن بن علي بن عفان العامري، مات سنة (٢٠٣هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(١).
٥. سفيان: بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الثوري، الكوفي، ولد سنة (٩٧هـ)، روى عن: إبراهيم بن عقبة، ومنصور بن المعتمر، روى عنه: أبان بن تغلب، وأبو داود الحفري، مات سنة (٦١٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيهي: الإمام، أحد الأعلام علما وزهدا، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، فقيه عابد، إمام حجة^(٢).
٦. منصور: بن المعتمر بن عبد الله بن ربعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن عبد الله بن ربعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرق السلمي، أبو عتاب الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وصالح أبي الخليل، روى عنه: أبان بن صالح، وسفيان الثوري، مات سنة (٣٢٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيهي: من أئمة الكوفة، ومناقبه جمة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، وكان لا يدلس^(٣).
٧. أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضبعي، أبو خليل الضبعي، مولاهم البصري، روى عن: حرملة بن إيس، وعبد الله بن قتادة، روى عنه: أيوب السختياني، ومنصور بن المعتمر، أخرج له الجماعة، وقال الذبيهي: ثقة^(٤).
٨. حرملة الشيباني: هو حرملة بن إيس، ويقال: إيس بن حرملة، ويقال: أبو حرملة الشيباني، روى عن: أبي قتادة الأنباري، وقيل: عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة، روى عنه: صالح أبي الخليل، ومجاحد، أخرج له النسائي هذا الحديث فقط، وقال الذبيهي، وابن حجر: مجھول^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٣٦٠)، رقم (٤٢٤١)، وتقريب التهذيب (٤١٣)، رقم (٤٩٠٤).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١/٣٩٤)، رقم (٢٤٥٨)، والكافش (١/٤٤٩)، رقم (١٩٩٦)، وتقريب التهذيب (٢٤٤)، رقم (٢٤٤٥).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/٥٤٦)، رقم (٦٢٠١)، والكافش (٢/٢٩٧)، رقم (٥٦٤٧)، وتقريب التهذيب (٥٤٧)، رقم (٦٩٠٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٣/٨٩)، رقم (٢٨٣٧)، والكافش (١/٤٩٨)، رقم (٢٣٦١).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤١/٥)، رقم (١١٦٢)، والكافش (٤١٨/٢)، رقم (٦٥٧٤)، وتقريب التهذيب (٦٣٢)، رقم (٨٠٤٤).



٩. مولى لأبي قتادة: هو نافع بن عباس، ويقال: ابن عياش، أبو محمد الأقرع، روى عن: أبي قتادة الأنباري، وأبي هريرة، روى عنه: أسيد بن أبي أسيد البراد، وصالح بن كيسان، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

١٠. الصحابي الجليل أبو قتادة الأنباري، اسمه الحارث بن رباعي بن بلدمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد الأنباري الخزرجي السلمي، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، واختلف في اسمه، فقيل: النعمان بن رباعي، وقيل النعمان بن عمر، واختلف في شهوده بدر، فقال بعضهم كان بدرية، ولم يذكر ابن عقبة، ولا ابن إسحاق في البدررين، وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد كلها، توفي سنة ٤٥٤هـ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه حرملة بن إيواس، وهو مجهول، ولكن الحديث جاء من طرق صحيحه عن عبد الله بن عبد الزمان، عن أبي قتادة، كما ذكرت بالتلخيص، وقال البيهقي: أصح الروايات فيه، رواية عبد الله بن عبد الزمان عن أبي قتادة^(٣)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربع رواة كوفيين على نسق واحد (الحسن بن علي بن عفان، وأبو داود الحفري، وسفيان الثوري، ومنصور بن المعتمر).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (حرملة بن إيواس، عن نافع بن عباس مولى لأبي قتادة).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على أن صيام يوم عاشوراء، ويوم عرفه، هو كفارة للذنوب، إلا الكبائر التي لا تسقط إلا بالتوبة، وأن كل واحدة من هذه صالحه لتفير لذنب الصغائر، وأن لم يصادف ذنب صغيرة، كتبت به حسناً ورفعت له به درجات، وأن صادف كبيرة من الكبائر، رجونا أن تخفف من الكبائر^(٤)، وصيام عاشوراء يكفر سنة ماضية، وصيام يوم

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٨/٢٩)، رقم (٦٣٦١)، رقم (٣١٤/٢)، والكافش (٥٧٨٠)، وتقرير التهذيب (٥٥٨)، رقم (٧٠٧٤).

^(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٧٣١/٤)، رقم (٣١٣٠)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٧٤/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٤/١٢)، رقم (١٠٤٩٩).

^(٣) ينظر: شعب الإيمان للبيهقي (٣٦٢/٣)، رقم (٣٧٨٢).

^(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم (١١٣/٣).



عرفة يكفر سنتين، لأن يوم عرفة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، ويوم عاشوراء سنة موسى عليه السلام فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى عليه السلام^(١).
سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن صيام يوم عاشوراء وعرفة، كفارة لذنوب الصغار^(٢).
٢. أن الصيام من أعظم أسباب تكفير الذنوب.
٣. يؤكد الحديث أن صيام عرفة، أفضل من صيام عاشوراء، لأنه يكفر ذنوب سنتين، السنة الماضية، والسنة القادمة.^(٣).
٤. رحمة الله بعباده أن جعل لهم مواسم للطاعات، تمحو الذنوب وتکفر السيئات.

^(١) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٩٥/٢).

^(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصغير، لابن الملقن (٧٧/٣).

^(٣) ينظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصناعي (٤/١٣٥).



الحادي عشر: تخصيص يوم عاشوراء بالذكر:

قال الإمام البهقي رحمه الله: وأخبرنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي قراءة عليه، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي رحمه الله إملاء قال: أخبرنا أبو محمد حاجب ابن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الرحيم بن منيب، حدثنا حبيب بن محمد المزروزي حدثني أبي عن إبراهيم الصائغ، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوم عاشوراء كتب له عبادة سنتين سنة بصيامها وقيامتها، ومن صام يوم عاشوراء أعطي ثواب عشرة آلاف ملك، ومن صام يوم عاشوراء أعطي ثواب ألف حاج ومعتمر، ومن صام يوم عاشوراء أعطي ثواب عشرة آلاف شهيد، ومن صام يوم عاشوراء كتب له أجر سبع سماوات، ومن أفطر عنده مؤمن في يوم عاشوراء فكانما أفطر عنده جميع أممه محمد عليه الصلاة والسلام، ومن أشبع جائعا في يوم عاشوراء فكانما أطعم جميع فقراء أمته محمد ﷺ، وأشبع بطونهم ومن مسح بيده على رأس يتم في يوم عاشوراء رفعت له بكل شعرة على رأسه درجة في الجنة» قال: قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله، لقد فضلنا الله عز وجل في يوم عاشوراء، قال: «نعم خلق الله السماوات في يوم عاشوراء، والأرضين كمثله، وخلق العرش في يوم عاشوراء، والكرسي كمثله، وخلق الجنان في يوم عاشوراء والنجوم كمثله، وخلق القلم في يوم عاشوراء واللوح كمثله، وخلق جبريل عليه السلام في يوم عاشوراء وملائكته في يوم عاشوراء، وخلق آدم عليه السلام في يوم عاشوراء، وحواء كمثله، وخلق الجنة في يوم عاشوراء، وأسكن آدم عليه السلام في يوم عاشوراء، وولد إبراهيم خليل الرحمن في يوم عاشوراء، ونجاه الله من النار في يوم عاشوراء، وفداه الله عز وجل في يوم عاشوراء، وأغرق فرعون في يوم عاشوراء، ورفع إدريس عليه السلام في يوم عاشوراء، وكشف الله عن أيوب في يوم عاشوراء، ورفع عيسى ابن مريم في يوم عاشوراء، وولد في يوم عاشوراء، وتاب الله على آدم في يوم عاشوراء، وغفر ذنب داود عليه السلام في يوم عاشوراء، وأعطي ملك سليمان في يوم عاشوراء، وولد النبي ﷺ في يوم عاشوراء، واستوى الرَّبُّ عز وجل على العرش في يوم عاشوراء، ويوم القيامة في يوم عاشوراء» قال القاضي أبو بكر: استوى من غير مماسة ولا حركة كما يليق بذاته.

وقال الإمام البهقي رحمه الله: هذا حديث منكر، وسانده ضعيف بمرا وانا ابرأ إلى الله من عهديه، وفي متنه ما لا يستقيم وهو ما روی فيه من خلق السماوات والأرضين والجنان كلها في يوم عاشوراء والله تعالى يقول: (الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش) (١)، ومن الحال أن تكون السنة كلها في يوم عاشوراء فدل ذلك على صرف هذا الخبر، والله أعلم،

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٤).



وَاحْتَلُّوا فِي صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ، هَلْ كَانَ وَاجِبًا فِي الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ نُسِخَ أَوْ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قَطُّ؟ فَمَنْ رَأَى أَنَّهُ كَانَ وَاجِبًا فِي الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ نُسِخَ اسْتَدَلَّ بِمَا (١).

أولاً: الحكم على الحديث:

حديث موضوع، فيه حبيب بن أبي حبيب، وهو يضع الحديث، وقال البيهقي: هذا حديث منكر وإن سناه ضعيف بمرة وأنا أبراً إلى الله من عهده، وفي متنه ما لا يستقيم^(٢)، وقال ابن جوزي: هذا حديث موضوع بلا شك^(٣)، وقال الذهبي بعد إيراده انظر إلى هذا الإفك^(٤)، وقال الشوكاني: موضوع^(٥)، والله أعلم.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٣٩)، رقم (٢٣٧).

(٢) فضائل الأوقات (٤٣٩)، رقم (٢٣٧).

(٣) الموضوعات (٢٠٣/٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٤٥٢/١).

(٥) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (٩٦).



الحادي عشر: في صيام يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّبَانَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزَنِيٌّ حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَّبَانَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الْزُّبَيرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا فُرِضَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ صَامَ عَاشُورَاءَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قُطُّ وَهُوَ الصَّحِيحُ احْتَجَ بِمَا^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢) به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وعبد الرزاق^(٥)، والحميدي^(٦)، وأحمد^(٧)، والنسيائي^(٨)، والطحاوي^(٩)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(١٠)، جميعهم من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير ، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١١).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٨).

^(٢) السنن الكبرى للبيهقي، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه (٤٧٧/٤)، رقم (٨٤١٠).

^(٣) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٣/٣)، رقم (٢٠٠١)، رقم (٤٣)، بمثله، وكتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٦/٢٤)، رقم (٤٥٠٢)، بنحوه مختصراً.

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٣/١٤٧)، رقم (١١٢٥)، بنحوه مختصراً.

^(٥) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٤/٢٨٨)، رقم (٧٨٤٢)، بنحوه مختصراً.

^(٦) مسند الحميدي، أحاديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها في الصوم (١١/٢٥٧)، رقم (٢٠٢)، بنحوه.

^(٧) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (١٢/٦٢٩٤)، رقم (٢٦٧٤٨)، بنحوه مختصراً.

^(٨) السنن الكبرى، كتاب الصيام، بدع صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر فيه (٣/٢٣٢)، رقم (٢٨٥٢)، بمثله.

^(٩) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢/٧٤)، رقم (٣٢٧٨)، بمثله.

^(١٠) المعجم الأوسط، باب من اسمه محمد، محمد بن شعيب الأصفهاني (٧/٢٧٨)، رقم (٧٤٩٥)، بنحوه.

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني: هو أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن بشر، الملقب بالباز الأبيض، أبو محمد، الحافظ، المزني، المغفلي، الهروي، ولد بعد (٥٢٧٠هـ)، روى عن: أحمد بن نجدة، علي بن محمد الحكاني، روى عنه: الحكم، وأبو بكر بن إسحاق الصبغى، توفي في سابع عشر من رمضان سنة (٣٥٦هـ)، وقال الحكم: كان إمام أهل خراسان بلا مدافعة، وقد حج بالناس، وخطب بمكة، وقال أبو النصر الفامي: أبو محمد المغفلي كان إمام عصره بلا مدافعة في أنواع علوم الحديث، وقال الذهبي: الإمام، العالم، القدوة، الحافظ، ذو الغنون^(١).
٣. علي بن محمد بن عيسى: أبو الحسن، الخزاعي، الهروي، الحكاني، روى عن: محمد بن وهب بن عطية، وأبي اليمان الحكم بن نافع البهري، روى عنه: أحمد بن إسحاق، وأبو محمد أحمد بن عبد الله المغفلي، مات سنة (٤٢٩٢هـ)، وقال الذهبي عنه: الشيخ، المحدث الثقة، مسند هرة^(٢).
٤. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، أبو اليمان الحمصي، البهري، روى عن: إسماعيل بن عياش، وشعيب بن أبي حمزة، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعلي بن محمد بن عيسى الجكاني، مات سنة (٤٢٢٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٣).
٥. شعيب: بن أبي حمزة، واسمها دينار، أبو بشر الحمصي، مولاهم، القرشي، الأموي، روى عن: زيد بن أسلم، ومحمد بن شهاب الزهري، روى عنه: ابنه بشر بن شعيب، وأبو اليمان الحكم بن نافع البهري، مات سنة (٤١٦٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(٤).
٦. الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، أبو بكر المدنى، القرشي، الزهري، ولد سنة (٤٥٠هـ)، وقيل: ٥٥١هـ، وقيل: ٥٥٦هـ، وقيل: ٥٥٨هـ، روى عن: أبان بن عثمان بن

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨١/١٦)، رقم (١٢٩)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسيكي (٣/١٧)، رقم (٨٣).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٦/٩٨٨)، رقم (٣٢١)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٤٥٤)، رقم (٢٢٤).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٧/١٤٦)، رقم (١٤٤٨)، وتقريب التهذيب (١٧٦)، رقم (١٤٦٤).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٥١٦)، رقم (٢٧٤٧)، والكافش (١/٤٨٦)، رقم (٢٢٨٦)، وتقريب التهذيب (٤٧٩٤)، رقم (٢٦٧).



عفان، وعروة بن الزبير، روى عنه: أيوب السختياني، وشعيب بن أبي حمزة، مات سنة ٤٢٣هـ، وقيل: ٤٢٤هـ، وقيل: ٤٢٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: الفقيه، الحافظ، متყق على جلالته، وإنقاذه، وثبته^(١).

٧. عروة بن الزبير: بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، أبو عبد الله القرشي، الأṣدِيُّ، المَدْنِيُّ، ولد سنة ٤٢٣هـ، روى عن: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، وخالتها عائشة أم المؤمنين، روى عنه: تميم بن سلمة السلمي، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، مات سنة ٤٩٤هـ، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور^(٢).

٨. الصحابية الجليلة عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأشهر نسائه، ولدت بعد البعثة بأربع أو خمس سنين، تزوجها رسول الله صلى الله عليه سلم بعد موت خديجة، قبل الهجرة بستين وهي بكر وقيل بثلاث سنين، وهي بنت ست، وقيل: سبع، ودخل بها وهي بنت تسع، وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى، وماتت سنة ثمان وخمسين في ليلة الثلاثاء لسبعين عشرة، وقيل: سنة سبعة وخمسين، وأمرت أن تدفن بالبقاء ليلاً فدفنت^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث اصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان حمصيان على نسق واحد (أبو اليمان الحكم بن نافع، وشعيب بن أبي حمزة)، وفيه روايان مدنيان (الزهري محمد بن سلمان بن عبيد الله، وعروة بن الزبير).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الزهري محمد بن سلمان بن عبيد الله، عن عروة بن الزبير).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث تخبرنا سيدتنا عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم عاشوراء، وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضاً، فلما نزل فرض صوم

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦)، رقم (٥٦٠٦)، والكافش (٢١٩/٢)، رقم (٥١٥٢)، وتقرير التهذيب (٥٠٦)، رقم (٦٢٩٦).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٢٠)، رقم (٣٩٠٥)، وتقرير التهذيب (٣٨٩)، رقم (٤٥٦١).

^(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٠١/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٧/١٤)، رقم (١١٥٩٣).



رمضان نسخ وجوبه بوجوب صوم رمضان، ولما فرض رمضان ترك عاشوراء فصار صوم عاشوراء استحباب ولا سيما مع استمرار الاهتمام به حتى في عام وفاته صلى الله عليه وسلم حيث قال: (لئن بقيت إلى قابل لأصوم النافع)^(١)، رغبه في صومه وأنه يكفر ذنوب سنة^(٢)، وأن سبب صوم العاشر أن لا يتشبه باليهود في افراد العاشر^(٣).
سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

اتفق العلماء على أن صوم عاشوراء سنة وليس بواجب، ولكن اختلفوا في حكمه أول الإسلام حين شرع صومه قبل صوم رمضان.

فذهب أبو حنيفة^(٤)، على وجوب صومه، واختلف أصحاب الشافعي^(٥) فيه على وجهين مشهورين، أشهرها أنه لم يزل سنة من حين شرع ولم يكن واجباً على هذا الأمة ولكنه كان متأكد الاستحباب.

كما وقع خلاف في اشتراط نية الصوم الواجب من الليل على قولين.

القول الأول: أبو حنيفة^(٦)، لا يشترطها، ويقول كان الناس مفطرين أول يوم عاشوراء ثم أمروا بصيامه بنية النهار ولم يؤمرموا بقضائه بعد صومه.
وكان يوم عاشوراء يوماً تستر فيه الكعبة وكانت تكسى في كل سنة مرة في يوم عاشوراء^(٧).

القول الثاني: أصحاب الشافعي^(٨)، يقولون كان مستحبًا فصح بنية النهار، واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم: (هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه)^(٩).
الصواب: قول أصحاب الشافعي باستحباب صوم يوم عاشوراء، والله أعلم.

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٥١/٣)، رقم (١١٣٤).

^(٢) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمبروكى (٥٦/٢).

^(٣) ينظر: عون المعبد شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادى (٣٠٣/٢).

^(٤) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلمة الطوري، لابن نجيم (٢٧٦/٢).

^(٥) ينظر: المجموع شرح المذهب (٢٤٧/٦).

^(٦) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلمة الطوري، لابن نجيم (٢٧٦/٢).

^(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخارى، للعينى (٢٣٣/٩).

^(٨) ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعى (٢٤٧/٦)، والمجموع شرح المذهب، للنووى (٢٤٧/٦)، وروضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووى (٣٤٥/٢).

^(٩) أخرجه البخارى في صحيحه (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٣).



سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن صوم عاشوراء كان فرضاً ثم نسخ بوجوب صوم رمضان ^(١).
٢. يستحب صوم التاسع والعاشر معاً، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، صام العاشر ونوى صيام التاسع ^(٢).
٣. إن الله تعالى لم يفرض صيام يوم عاشوراء، ولكنه خير فيه بين الصيام والفطر، وأبقى فضل صيامه لما فيه من الأجر والثواب ^(٣).

^(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (٥٦/٢).

^(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادى (٣٠٣/٢).

^(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للهروي (٤٥/١٣).



الحديث الثاني عشر: في الاختلاف في صوم يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عَلَمَأُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامٌ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَفْطُرْ». وقال الإمام البيهقي رحمة الله: قَوْلُهُ: وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامٌ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قَطًّا؛ لِأَنَّ (لَمْ) لِلْمَاضِي وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ أَمْرَهُ بِصَوْمِهِ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الإِسْتِحْبَابِ^(١). أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام مالك في (الموطأ)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماماً.

ومن طريق الإمام مالك أيضاً أخرجه الأئمة: البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والشافعي^(٦)، والطحاوي^(٧)، والبيهقي^(٨)، والبغوي^(٩)، جميعهم من طريق ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، به مرفوعاً.

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ: «يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَرَكَهُ فَلْيَتَرَكْهُ»^(١٠).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٤)، رقم (٢٣٩).

^(٢) موطأ الإمام مالك، كتاب الصيام، صيام يوم عاشوراء (٤٢٨/١)، رقم (٣١٦)، رقم (١٠٥٣).

^(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصيام، باب ما يستدل به على أنه لم يكن واجباً قط (٤٧٨/٤)، رقم (٨٤١٦).

^(٤) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٣)، بمثله.

^(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٩/٣)، رقم (١١٢٩).

^(٦) مسند الشافعي، باب ومن كتاب اختلاف الحديث وترك المعاد منها (ص: ١٦١).

^(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٧/٢)، رقم (٣٢٩٨)، بمثله.

^(٨) معرفة السنن والآثار، كتاب الصيام، باب الاختلاف في صوم يوم عاشوراء، هل كان فرضاً ثم نسخ بصوم رمضان (٦/٣٥٥)، رقم (٨٩٨٢)، بمثله.

^(٩) شرح السنة، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٦/٣٣٦)، رقم (١٧٨٥)، بمثله.

^(١٠) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٤٥).



ورواية عبد الله بن عمر، أخرجها الإمام: البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وأبو داود^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والنسائي^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق نافع، عن ابن عمر.
ورواية عائشة رضي الله عنها، أخرجها الإمام: البخاري^(٩)، ومسلم^(١٠)، ومالك^(١١)، وأحمد^(١٢)، والدارمي^(١٣)، وأبو داود^(١٤)، والترمذى^(١٥)، والنسائي^(١٦)، والبيهقي^(١٧)

^(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٢٤/٦)، رقم (٤٥٠١)، بنحوه، وكتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (٢٤/٣)، رقم (١٨٩٢)، بمعناه.

^(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٧/٣)، رقم (١١٢٦)، بمثله مطولاً.

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما (١١٤٩/٣)، رقم (٥٢٩٩)، بنحوه مطولاً.

^(٤) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم عاشوراء (١١٠٥/٢)، رقم (١٨٠٣)، بنحوه مطولاً.

^(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب صوم يوم عاشوراء (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٤٣)، بنحوه مطولاً.

^(٦) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٧/٢)، رقم (١٧٣٧)، بمثله مطولاً.

^(٧) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه (٢٣٢/٣)، رقم (٢٨٥٣)، بمثله مطولاً.

^(٨) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه (٨٧/٩)، رقم (٨٤٨٦)، بنحوه.

^(٩) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (٢٤/٣)، رقم (١٨٩٣)، رقم (١٨٩٣)، بنحوه، وكتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية (٤١/٥)، رقم (٣٨٣١)، بنحوه، وكتاب التفسير القرآن، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٢٤/٦)، رقم (٤٥٠٤)، بنحوه مطولاً.

^(١٠) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٦/٣)، رقم (١١٢٥)، بنحوه.

^(١١) مؤطا الإمام مالك، كتاب الصيام، صيام يوم عاشوراء (٤٢٨/١)، رقم (١٠٥٢/٣١٥)، بنحوه مطولاً.

^(١٢) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (١١/٥٨١٠)، رقم (٢٤٦٤٥)، بنحوه مطولاً.

^(١٣) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم عاشوراء (١١٠٥/٢)، رقم (١٨٠٤)، بنحوه مطولاً.

^(١٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم يوم عاشوراء (٣٠٢/٢)، رقم (٢٤٤٢)، بنحوه مطولاً.

^(١٥) جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء (١١٨/٢)، رقم (٧٥٣)، بنحوه.

^(١٦) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه (٢٣١/٣)، رقم (٢٨٥١)، بنحوه مطولاً، وكتاب التفسير، سورة البقرة، قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم (٢٢/١٠)، رقم (١٠٩٤٨)، بنحوه.

^(١٧) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه (٨٥/٩)، رقم (٨٤٨٣)، بنحوه.



جميعهم من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو النصر الفقيه: محمد بن محمد بن يوسف، الطوسي، ثقة ^(٢).
٣. عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي، ثقة ^(٣).
٤. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، أبو عبد الرحمن القعنبي، الحارثي، المدني، روى عن: حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، روى عنه: أحمد بن سنان القطان، وعبد بن حميد، مات في المحرم سنة (٢٢١هـ)، أخرج له الجماعة سوي ابن ماجه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة، عابد ^(٤).
٥. مالك: بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، أبو عبد الله المدني، الأصبهي، الحميري، إمام دار الهجرة، ولد سنة (٩٣هـ)، روى عن: أيوب السختياني، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، مات بالمدينة سنة (٧٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، وقال ابن حجر: الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المتثبتين ^(٥).
٦. ابن شهاب: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، الإمام، ثقة ثبت ^(٦).
٧. حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عثمان المدني، القرشي، الزهري، روى عن: بشير بن سعد، ومعاوية بن أبي سفيان، روى عنه: قتادة بن دعامة، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وتوفي في بالمدينة سنة (٥٠هـ)،

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٣٦/١٦)، رقم (٣٥٧١)، والكافش (٥٩٨/١)، رقم (٢٩٨٥)، وتقريب التهذيب (٣٢٣)، رقم (٣٦٢٠).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٩١/٢٧)، رقم (٥٧٣٨)، والكافش (٢٣٤/٢)، رقم (٥٢٤٠)، وتقريب التهذيب (٥١٦)، رقم (٦٤٢٥).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٨٤).



وهو ابن ثلات وسبعين، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٨. الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد الشمس بن عبد مناف، أبو عبد الرحمن، القرشي، الأموي، ولد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل بسبع، وقيل بثلاث عشرة، والأول أشهر، وحكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية وكتم إسلامه حتى اظهره عام الفتح، ومات معاوية في رجب سنة (٦٠هـ)، على الصحيح^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربعة رواة مدنيين على نسق واحد (العنبي عبدالله بن مسلمة، ومالك بنأنس، ومحمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري، وحميد بن عبد الرحمن بن عوف).

٢. فيه رواية تابعي (ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيد الله، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على أن خليفة المسلمين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، قام بواجبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد خطب على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد المدينة في حجته، التي هي أول حجة حجها بعد أن استخلف وصار خليفة، في سنة أربع وأربعين، وخطب فيهم فقال: (أين علماؤكم)، فيه أشاره إلى أن العلماء قد قلوا لأن غالباً الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم وينبهم، ثم رأى عدم اهتماماً بصيام يوم عاشوراء، أو بلغه من يكره صيامه أو يوجبه، فقال: (ولم يكتب عليكم صيامه، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه)^(٣).

ومعنى قوله: «إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءٍ وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامٌ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَفْطُرْ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٧/٣٧٨)، رقم (١٥٣٢)، وتقريب التهذيب (١٨٢)، رقم (١٥٥٢).

^(٢) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/٢٠٩)، رقم (٤٩٧٧)، والإصابة في تميز الصحابة (٦/١٢٠)، رقم (٨٠٨٧).

^(٣) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفورى (٤/١٦).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٨٧).



الحاديـث الثـالـث عـشـر: استـحـباب صـوم الـيـوم التـاسـع مـع الـعاـشر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ دَاؤِدَ الْعَلَوِيِّ إِنْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوْيَهُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ الْأَمْلَيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَّافَانَ أَبْنَ طَرِيفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ، يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالثَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صُنِّمْنَا يَوْمَ التَّاسِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى» قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

أولاً: تخرجـ الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام مسلم^(٣)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق سعيد بن أبي مريم.
وأخرجه الإمام أبو داود^(٥)، من طريق عبد الله بن وهب المصري.
كلاهما: (سعيد بن أبي مريم، وعبد الله بن وهب المصري)، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن أمية، به مرفوعاً.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، المحدث الصدوق^(٦).
٢. محمد بن حمدوه بن سهل: أبو نصر المرزوقي، روى عن: سليمان بن عبد السنجي، ومحمد بن آدم، روى عنه: الدارقطني، ومحمد بن الحسين العلوي، توفي سنة (٣٢٩هـ)، وقال الدارقطني: ثقة نبيل، وقال الذهبـي: الإمام، الحافظ المتقن^(٧).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحبـباب صـوم الـيـوم التـاسـع مـع الـعاـشر (٤٦)، رقم (٢٤٠).

^(٢) السنن الكبرى، باب صـوم يوم التـاسـع (٩/٨٠)، رقم (٨٤٧٥).

^(٣) صحيح مسلم، الصيام، باب أي يوم يصوم في عاشوراء (٣/١٥١)، رقم (١١٣٤)، بمثله.

^(٤) المعجم الكبير للطبراني، من اسمه عبد الله، أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، وما أنسـد عبد الله بن عباس رضي الله عنها، أبو غطفان عن ابن عباس (١٠/٣٢٢)، رقم (١٠٧٨٥)، بمثله.

^(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب ما روى أن عاشوراء اليوم التاسع (٢/٣٠)، رقم (٤٤٥)، بمثله.

^(٦) سبقـ ترجمته (ص ٨٠).

^(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٣/١١٨)، رقم (٧٣٨)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٨٠)، رقم (٤٧).



٣. عبد الله بن حماد: بن أيوب بن موسى، وقيل: ابن الطفيلي، أبو عبد الرحمن الأموي، الألامي، روى عن: إبراهيم بن المنذر الخزامي، وسعيد بن أبي مريم، روى عنه: أحمد بن نصر بن منصور المروزي، وأبو نصر محمد بن حمدوه، المروزي الغازي، توفي في ربيع الأول الآخر سنة (٢٦٩هـ أو ٢٧٣هـ) وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة^(١)

٤. سعيد بن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، أبو محمد الجمحي، المصري، ولد سنة (٤٤هـ)، روى عن: أسامة بن زيد بن أسلم، ويحيى بن أيوب المصري، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وعبد الله بن حماد الألامي، مات سنة (٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه^(٢).

٥. يحيى بن أيوب: أبو العباس الغافقي، المصري، روى عن: إسماعيل بن أمية، وجرير بن حازم، روى عنه: إسحاق بن الفرات، وسعيد بن الحكم بن أبي مريم، توفي سنة (١٦٨هـ)، أخرج له الجماعة^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن معين: كان ثقة عابد^(٤)، وقال البخاري: صدوق^(٥)، وقال العجلبي: ثقة^(٦)، وقال يعقوب بن سفيان: كان ثقة حافظاً^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن يحيى بن أيوب أحب إليك؟ أو ابن أبي المولى؟ فقال: يحيى بن أيوب أحب إلي، ومحل يحيى الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتاج به^(٨)، وقال ابن عدي: يحيى بن أيوب له أحاديث صالحة، وهو من فقهاء مصر ومن علمائهم، ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروي هو عن ثقة

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٩/١٤)، رقم (٣٢٣٢)، والكافش (٥٤٦/١)، رقم (٢٦٩١)، وتقرير التهذيب (٣٠٠)، رقم (٣٢٨١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩١/١٠)، رقم (٢٢٥٣)، والكافش (٤٣٣/١)، رقم (١٨٦٨)، وتقرير التهذيب (٢٣٤)، رقم (٢٢٨٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٣١)، رقم (٦٧٩٢).

^(٤) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (١٣٧/٢).

^(٥) علل الترمذى الكبير (١١٧)، رقم (٢٠٢).

^(٦) الثقات (٣٤٧/٢)، رقم (١٩٦٢).

^(٧) المعرفة والتاريخ (٤٤٥/٢).

^(٨) الجرح والتعديل (١٢٨/٩).



منكراً فأذكره، وهو عندي صدوق لا بأس به^(١)، وقال الدارقطني: ثقة^(٢)، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ^(٣).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن سعد: منكر الحديث^(٤)، وقال أحمد بن حنبل: سيء الحفظ وهو دون حيوة بن شريح^(٥)، وقال العقيلي: كذب^(٦).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (يحيى بن أيوب)، هو صدوق كما قال البخاري عنه، وقد وثقه أكثر العلماء منهم ابن معين، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم.
٦. إسماعيل بن أمية: بن عمرو بن سعيد بن العاص ابن سعيد بن العاص بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، الأموي، القرشي، المكي، روى عن: أبيه أمية، وأبي غطfan بن طريف، روى عنه: بشر بن المفضل، ويحيى بن أيوب المصري، مات سنة (١٤١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

٧. أبو غطfan بن طريف: ويقال: ابن مالك المري، المدنى، الحجازى، روى عن: خزيمة بن ثابت، وعبد الله بن عباس، روى عنه: إسماعيل بن أمية، وداود بن الحصين، أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسيائى، وابن ماجه، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(٨).
٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٩).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٩/٩).

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٩٥/١٤).

(٣) تقرير التهذيب (٥٨٧)، رقم (٧٥٠٧).

(٤) الطبقات الكبرى (٥٢٣/٩)، رقم (٤٨٩٩).

(٥) العلل ومعرفه الرجال لأحمد بن حنبل (٥٢/٣)، رقم (٤١٢٢).

(٦) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٣٩١/٤)، رقم (٢٠١١).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥/٣)، رقم (٤٢٦)، والكافش (١)، رقم (٣٥٨)، وتقرير التهذيب (١٠٦)، رقم (٤٢٥).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٣٤)، رقم (٧٥٦٥)، والكافش (٤٥٠/٢)، رقم (٤٧٧٨)، وتقرير التهذيب (٦٦٤)، رقم (٨٣٠٢).

(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥/٣)، رقم (٤٢٦)، والكافش (٢٤٤/١)، رقم (٣٥٨)، وتقرير التهذيب (٦٦٤)، رقم (٨٣٠٢).

(١٠) سبقت ترجمته (ص ٣٦).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه يحيى بن أيوب وهو صدوق، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان مصريان على نسق واحد (سعيد بن أبي مريم، ويحيى بن أيوب الغافقي).
٢. فيه رواية تابعي (إسماعيل بن أمية، عن أبو غطفان بن طريف).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم العاشر وهم بصوم التاسع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع)، فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وإن لم يصم النبي صلى الله عليه وسلم لأنَّه كان عازم على صومه العام المقبل^(١)، ومعنى قوله: (إذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع)، وهو يحتمل معندين، أحدهما: صيام اليوم التاسع لأجل مخالفة أهل الكتاب، وهذا مقتضى المنقول عن ابن عباس، وقيل معناه: أن يصوم التاسع مع العاشر لتحصل المخالفة، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين مراده، فكان الاحتياط صوم التاسع مع العاشر^(٢).

والظاهر أن الأحوط صوم ثلاثة أيام التاسع والعاشر والحادي عشر، فيكون صوم عاشوراء على ثلاث أحوال: الأولى صوم العاشر وحده، والثانية صوم التاسع معه، والثالثة صوم الحادي عشر معهما^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام يوم التاسع مع العاشر^(٤).
٢. ثبوت سنية صيام يوم التاسع بعزم النبي صلى الله عليه وسلم على صيامه^(٥).
٣. أراد النبي صلى الله عليه وسلم من صيام يوم التاسع هي مخالفته اليهود^(٦).

^(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٢/٢).

^(٢) ينظر: تهذيب سنن أبي داود، لأبن القيم (١٦١/٢).

^(٣) ينظر: نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (٢٩٠/٤).

^(٤) ينظر: تحفة الأحوذи بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (٥٧/٢).

^(٥) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (١٩٤/٣).

^(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري، للأصبغاني (٥٠/٤).



الحاديـث الـرابـع عـشـر: فـي صـوم التـاسـع مـع العـاشر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَّا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ حَمْرَوْنِ، حَدَّثَنَا أَبْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ أَبْنِ عَيَّاشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَيْ قَابِلٍ صُمْتُ التَّاسِعَ» قَالَ: مَخَافَةً أَنْ يَفْوَتَهُ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

أخرجه الانتمة: مسلم^(٢)، وعلي بن الجعد^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)، وعبد بن حميد في (المنتخب)^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والطحاوي^(٨)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٩)، والبيهقي^(١٠)، جميعهم من طريق ابن أبي الذئب، عن القاسم بن عباس، به مرفوعاً، دون قول: (مخافة أن يفوته يوم عاشوراء)، فهذه الزيادة أخرجها الطبراني في (المعجم الكبير)، والإمام البيهقي هنا وفي (شعب الإيمان).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٧)، رقم (٢٤١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب أي يوم يصوم في عاشوراء (١٥١/٣)، رقم (١١٣٤)، بنحوه.

(٣) مسند علي الجعد، باب مخلد بن خفاف (٤١٤)، رقم (٢٨٢٧)، بنحوه.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، باب في أي يوم عاشوراء أي يوم هو (٢٣٤/٦)، رقم (٩٤٧٣)، بنحوه.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسندبني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبدالله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٤٩٦/٢)، رقم (١٩٩٦)، (١٩٩٦)، رقم (٥٢٣/٢)، رقم (٢١٣٧)، رقم (٣٢٧٤)، رقم (٧٦٣/٢)، رقم (٣٢٧٤)، رقم (٧٦٣)، بنحوه.

(٦) المنتخب من مسند عبد بن حميد، مسند ابن عباس رضي الله عنه (٢٢٤/١)، رقم (٦٧١)، بمثله.

(٧) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٦/٢)، رقم (١٧٣٦)، بنحوه.

(٨) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٧/٢)، رقم (٣٢٩٩)، (٧٨/٢)، رقم (٣٣٠١)، رقم (٣٣٠١)، بنحوه.

(٩) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، من اسمه عبد الله، أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، وما أنسد عبد الله بن عباس رضي الله عنها، أبو غطفان عن ابن عباس (٣٣٠/١٠)، رقم (١٠٨١٧)، بمثله.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب صوم يوم التاسع (٨١/٩)، رقم (٨٤٧٦)، بنحوه، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم التاسع مع العاشر (٣٦٤/٣)، رقم (٣٧٨٦)، رقم (٣٧٨٦)، بمثله.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر بن قتادة عمر بن عبد العزيز^(١).
٢. أبو الفضل بن حمروي، لم أقف على ترجمته.
٣. أحمد بن نجد بن العريان، ثقة^(٢).
٤. أحمد بن يونس: بن عبد الله بن قيس، أبو عبد الله التميمي، اليربوعي، الكوفي، وقد ينسب إلى جده، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، روى عنه: أحمد بن يحيى الحلواني، وحجاج بن يوسف الشاعر، مات بالكوفة في ربيع الأول سنة ٢٢٧هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣).
٥. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسمه هشام ابن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي بن غالب، أبو الحارث المدني، القرشي، العامري، ولد سنة ٨٠هـ عام الجفاف، روى عن: إسحاق بن يزيد الهذلي، والقاسم بن عباس، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يوسف، وسفيان الثوري، ومات سنة ١٥٩هـ وقيل: ١٥٨هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل^(٤).
٦. القاسم بن عباس: بن متubb بن محمد بن متubb بن أبي لهب، أبو العباس الهاشمي، المدني، روى عن: بكير بن عبد الله بن الأشج، وعبد الله بن عمير مولى ابن عباس، روى عنه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وقتل سنة ١٣٠هـ)، وأخرج له مسلم، والأربعة سوى النسائي في عمل اليوم والليلة، قال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).
٧. عبد الله بن عمير: أبو محمد العباسي، روى عن: عبد الله بن عباس، روى عنه: القاسم ابن عباس، توفي سنة ١١٧هـ)، وأخرج له مسلم، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثق، وقال

^(١) سبقت ترجمته (ص ٤٠).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٥).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١/٣٧٥)، رقم (٦٤)، وتقريب التهذيب (٨١)، رقم (٦٣).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/٦٣٠)، والكافش (٢/١٩٤)، رقم (٥٠٠١)، وتقريب التهذيب: (٤٩٣)، رقم (٦٠٨٢).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٧/١١٤)، رقم (٦٥٨)، والكافش (١/٥٨١)، رقم (٢٨٩٢)، وتقريب التهذيب (٤٥٠)، رقم (٥٤٦٦).



ابن حجر: ثقة^(١).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه أبو الفضل بن حمروية، وهو مجهول، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (ابن أبي الذئب، والقاسم بن عباس، وعبد الله بن عمير).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير).

خامساً: المعنى العام:

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنْ عَشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَى قَابِلٍ صُمْتُ التَّاسِعَ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث السابق^(٣).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٥/٣٨٤)، رقم (٣٤٦٥)، والكافش (١/٥٨١)، رقم (٢٨٩٢)، وتقرير التهذيب

^(٢) (٣١٦)، رقم (٣٥١٣).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٩٥).



الحاديـث الـخامـس عـشـر: فـي صـيـام يـوـم عـاـشـورـاء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ السُّكَّرِيُّ، (بِعَدَادٍ)^(١)، أَنَّبَانَا إِسْمَاعِيلَ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَّبَانَا ابْنُ جُرَيْجَ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَهَذَا مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يُوافِقُ رِوَايَةَ أَبِي خَطَّفَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْمِهِ عَلَى صِيَامِ التَّاسِعِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ وَهُوَ أَحَدُ الْمَعْنَيْنِ فِي يَوْمِ صَوْمِ التَّاسِعِ مَعَ الْعَاشرِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا كَمَا^(٢).

أولاً: تـخـرـيجـ الـحـدـيـث:

هو عند الإمام عبد الرزاق في (مصنفه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام الطحاوي^(٥)، والإمام البيهقي^(٦)، كلاهما من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، به موقوفاً.

وقد تابع ابن جريج في روايته عن عطاء، ابن أبي ليلى، وعمرو بن دينار.

أما متابعة ابن أبي ليلى فأخرجهما الإمام علي بن الجعد في (مسنده)^(٧).

وأما متابعة عمرو بن دينار فأخرجهما الإمام ابن حirir في (تهذيب الآثار)^(٨).

ونكارة الإمام الترمذى^(٩)، معلقاً فقال: روى عن ابن عباس، فذكره.

قلت: وقد روى من وجه آخر مرفوعاً، سيأتي في الحديث التالي.

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٨)، رقم (٢٤٢).

^(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٤/٢٨٧)، رقم (٧٨٣٩).

^(٤) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم التاسع (٩/٨٣)، رقم (٨٤٧٨).

^(٥) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢/٧٨)، رقم (٣٣٠٣)، بمثله.

^(٦) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم التاسع مع العاشر (٣/٣٦٤)، رقم (٣٧٨٨)، بنحوه مختصرًا.

^(٧) مسند ابن الجعد، باب شريك عن غير واحد (٩٤٩)، رقم (٢٤١١).

^(٨) تهذيب الآثار، باب ذكر من كان يصومه، ويأمر بصومه منهم (١/٣٩٢)، رقم (٦٦٤).

^(٩) سنن الترمذى، باب ما جاء عاشوراء أي يوم هو (٢٨٢/٢).



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، ثقة ^(١).
٢. إسماعيل بن محمد الصفار، ثقة ^(٢).
٣. أحمد بن منصور الرمادي، ثقة ^(٣).
٤. عبد الرزاق بن همام الصناعي، ثقة ^(٤).
٥. ابن جريج: ثقة فقيه، فاضل، وكان يدلس ويرسل ^(٥).
٦. عطاء: بن أبي رباح، واسمه أسلم، أبو محمد القرشي، الفهري، المكي، ولد سنة (٢٧هـ)، روى عن: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، وعبد الله بن عباس، روى عنه: أسلم المنقري، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، مات سنة (١١٤هـ، وقيل: ١١٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، فاضل لكنه كثير الإرسال ^(٦).
٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ^(٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده صحيح، فيه ابن جريج وهو ثقة إلا أنه يخشى من تدليسه، وقد تابعة ابن أبي ليلى، وعمرو بن دينار كما تقدم في التخريج، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان ببغداديان على نسق واحد (إسماعيل بن محمد الصفار، وأحمد بن منصور)، وفيه روايان مكياً (عبد الرزاق، وابن جريج).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (ابن جريج، عن عطاء).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٧١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٧١).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٧٢).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٧٢).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٧٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/٦٩)، رقم (٣٩٣٣)، والكافش (٢١/٢)، رقم (٣٧٩٠)، وتقرير التهذيب (٣٩١)، رقم (٤٥٩١).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



خامساً: المعنى العام:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب في الكثير من الأحكام فيما لم يؤمر فيه بشيء، ولا سيما إذا كان فيها مخالفة أهل الأواثان، فلما فتحت مكة وانتشر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب، فوافقهم النبي صلى الله عليه وسلم بصوم يوم عاشوراء أولاً، فقال: (نحن أحق بموسى منكم)^(١)، ثم أحب مخالفتهم فأمر بأن يضاف إليه يوم قبده، ويوم بعده خلافاً لهم لقوله صلى الله عليه وسلم: (صوموا التاسع والعشر، وخالفوا اليهود)^(٢)، وهذا يبين أن قول ابن عباس: «إذا رأيت هلال المحرم فأعدّ، فإذا كان يوم التاسع فأصْبِح صائماً» أنه ليس المراد به: أن عاشوراء هو التاسع، بل أمره أن يصوم اليوم التاسع قبل عاشوراء^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على مخالفة اليهود في صيام يوم عاشوراء، مع المحافظة على أداء هذه العبادة^(٤).
٢. استحباب صيام التاسع والعشر معاً^(٥).
٣. ينبغي لمن لم يصم التاسع أن يصوم الحادي عشر مع العاشر، لتحقيق مخالفة اليهود.

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٤).

^(٢) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (٣٨٣/٣).

^(٣) ينظر: تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم (١٦٢/٢).

^(٤) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، للمباركفوري (٤٨/٧).

^(٥) ينظر: المصدر نفسه (١٤١٢/٤).



الحاديـث السادس عشر: في صوم يوم التاسع مخالفـة لـ فعل اليهود:

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: أخـبرـنـا أبو الحـسنـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ الـمـغـرـيـ، أـبـانـاـ الـحـسـنـ اـبـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، حـدـثـنـا يـوسـفـ بـنـ يـعقوـبـ الـقـاضـيـ، حـدـثـنـا أبو الـرـبيعـ، حـدـثـنـا هـشـيمـ، حـدـثـنـا اـبـنـ أـبـيـ لـيـلـيـ، عـنـ دـاـوـدـ بـنـ عـلـيـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ جـدـهـ اـبـنـ عـبـاسـ، قـالـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «صـوـمـواـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ وـخـالـلـوـاـ فـيـهـ الـيـهـوـدـ وـصـوـمـواـ قـبـلـهـ يـوـمـاـ أـوـ بـعـدـهـ يـوـمـاـ»^(١).

أولاً: تـرـيجـ الـحـدـيـثـ:

هو عند الإمام البيهقي في (الـسـنـنـ الـكـبـرـيـ)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، وابن عدي في (الـكـامـلـ)^(٥)، والـبيـهـقـيـ^(٦)، من طـرـيقـ هـشـيمـ.

وأخرجه الإمام الحميـديـ^(٧)، ومن طـرـيقـهـ أخرجه الإمام البيـهـقـيـ^(٨)، عن سـفـيـانـ بنـ عـيـنـةـ.
وأخرجه الإمام البـزارـ^(٩)، من طـرـيقـ عـيـسـىـ بنـ الـمـخـتـارـ.
وأخرجه الإمام الطـحاـويـ^(١٠)، من طـرـيقـ عـمـرـانـ بنـ أـبـيـ لـيـلـيـ.
أربـعـتـهـمـ: (هـشـيمـ، وـسـفـيـانـ بنـ عـيـنـةـ، وـعـيـسـىـ بنـ الـمـخـتـارـ، وـعـمـرـانـ بنـ أـبـيـ لـيـلـيـ)، عن ابنـ أـبـيـ لـيـلـيـ، عن دـاـوـدـ بنـ عـلـيـ، به مـرـفـوعـاـ.

^(١) فـضـائـلـ الـأـوـقـاتـ لـلـإـلـمـامـ الـبـيـهـقـيـ، بـابـ استـحـبابـ صـوـمـ الـيـوـمـ الـتـاسـعـ مـعـ الـعـاـشـرـ (٤٤٩)، رقم (٢٤٣).

^(٢) السـنـنـ الـكـبـرـيـ لـلـبـيـهـقـيـ، كـتـابـ الصـوـمـ، بـابـ صـوـمـ يـوـمـ الـتـاسـعـ (٨٣/٩)، رقم (٨٤٨٠).

^(٣) مـسـنـدـ أـحـمدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (٥٤٦/٢)، رقم (٢١٥٤)، بمـثـلهـ.

^(٤) صـحـيـحـ اـبـنـ خـزـيمـةـ، كـتـابـ الصـيـامـ، بـابـ الـأـمـرـ بـأـنـ يـصـامـ قـبـلـ عـاـشـورـاءـ يـوـمـاـ أـوـ بـعـدـهـ يـوـمـاـ مـخـالـفـةـ لـفـعـلـ الـيـهـوـدـ فـيـ صـوـمـ عـاـشـورـاءـ (١٠٠٦/٢)، رقم (٢٠٩٣)، بمـثـلهـ.

^(٥) الـكـامـلـ فـيـ ضـعـفـاءـ الرـجـالـ، بـابـ دـاـوـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ عـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ (٥٥٤/٣)، بمـثـلهـ.

^(٦) شـعـبـ الـإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، فـصـلـ مـنـ وـسـعـ عـلـىـ اـهـلـهـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٣٦٥/٣)، رقم (٣٧٩٠)، بمـثـلهـ.

^(٧) مـسـنـدـ الـحـمـيـديـ، أـحـادـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ التـيـ قـالـ فـيـهـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـرـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (٤٣٤/١)، رقم (٤٩١)، بـنـحـوهـ.

^(٨) شـعـبـ الـإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، صـوـمـ الـتـاسـعـ مـعـ الـعـاـشـرـ (٣٦٤/٣)، رقم (٣٧٨٩)، بـنـحـوهـ.

^(٩) مـسـنـدـ الـبـزارـ، مـسـنـدـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ (٣٩٩/١١)، رقم (٥٢٣٨)، بـنـحـوهـ.

^(١٠) شـرـحـ معـانـيـ الـآـثارـ لـلـطـحاـويـ، كـتـابـ الصـيـامـ، بـابـ صـوـمـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٧٨/٢)، رقم (٣٣٠٣)، بـنـحـوهـ.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد المقرئ: هو علي بن محمد بن علي بن حسين بن شاذان بن السقا، أبو الحسن الحافظ، القاضي، الإسفرييني، روى عن: محمد بن عبد الله الصفار، والحسن بن محمد بن إسحاق، روى عنه: أبو بكر البهقي، وسبطه حكيم بن أحمد الإسفرييني، توفي سنة (٤١٤هـ)، وقال الذهبي: ثقة، ووصفه بالإمام، الحافظ، الناقد، وكان من أولاد أئمة الحديث، سمع كتب الكبار وأملأ وصنف^(١).
٢. الحسن بن محمد بن إسحاق: بن أبراهيم، أبو محمد الأزهري، الإسفرييني، روى عن: عبدالله بن أحمد بن حنبل، ويوسف بن يعقوب القاضي، روى عنه: علي بن محمد بن علي الإسفرييني، والحاكم، توفي سنة (٦٣٤هـ)، وقال الحاكم: كان محدث عصره، ومن أجود الناس أصولاً، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، المجدد^(٢).
٣. يوسف بن يعقوب: بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبو محمد الأزدي مولاهم، البصري، البغدادي، ولد سنة (٢٠٨هـ)، روى عن: مسدد بن مسرهد، وأبو الريبع الزهراني، روى عنه: أبو بكر الأبهري، وأبو الحسن الدارقطني، ومات في رمضان سنة (٢٩٧هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة صالحًا عفيفاً مهيباً سيد الأحكام، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الفقيه الكبير، الثقة^(٣).
٤. أبو الريبع: هو سليمان بن داود، أبو الريبع الزهراني، العنكبي، البصري، إسماعيل بن جعفر، وجرير بن عبد الحميد، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعبد الله ابن محمد البغوي، مات سنة (٢٣٤هـ)، أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، لم يتكلم فيه أحد بحجة^(٤).
٥. هشيم: بن بشير، بن القاسم بن دينار، أبو معاوية بن أبي حازم، وقيل: أبو معاوية بن

^(١) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٠/٩)، رقم (١٤٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٥/١٧)، رقم (١٨٥)، وإتحاف المرتقي بترجمة شيخ البهقي، لمحمود النحال (٣٣٩)، رقم (١١٦).

^(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (٢٠٥/١)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٥/١٥)، رقم (٣١٣)، تاريخ نيسابور طبقة شيخ الحاكم، لأبو معاوية البيرولي (٢١٦)، رقم (٢٢٨).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٦٣٥/٤)، رقم (١٧٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٥٤/١١)، رقم (٢٥٦).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٣/١١)، رقم (٢٥١٣)، والكافش (٤٥٩/١)، رقم (٢٠٨٨)، وتقرير التهذيب (٥٧٤)، رقم (٧٣١٢).



بشير بن أبي حازم، السلمي، الواسطي، ولد سنة (٤١٠٥هـ أو ٤١٠هـ)، روى عن: إسماعيل بن أبي سالم الأسدية، وأبي ليلى عبد الله بن ميسرة، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو الربيع سليمان بن داود الزهري، مات سنة (٤١٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: إمام ثقة مدلس، وقال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي^(١).

٦. ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عبد الرحمن الأنصاري، القاضي، الكوفي، ولد سنة نيف وسبعين، روى عن: إسماعيل بن أمية، وداود بن علي ابن عبد الله بن عباس، روى عنه: حصين بن نمير، وسفيان بن عيينة، مات سنة (٤٤٧هـ)، أخرج له الأربع، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ^(٢).

٧. داود بن علي: بن عبدالله بن عباس بن عبد المطلب أبو سليمان الهاشمي، القرشي، الشامي، ولد سنة (٤٨١هـ)، روى عن: أبيه، عن جده، روى عنه: جابر بن يزيد الجعفي، وسعید بن عبد العزیز، توفي سنة (٤١٣٣هـ)، وهو ابن اثنين وخمسين سنة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والترمذی في جامعه حديث واحد استغربه، وقال الذهبي: وثق، فصحيح مفهومه بلیغ، وقال ابن حجر: مقبول^(٣). وقال الشيخ شعیب الأرناؤوط، والدكتور بشار عواد عن داود بن علي، وقد ارتكب من الفضائح والتقتل الكثير عند زوال دولة بنی أمیة ما يندى له الجبين وهو رجل سیاسة ومكر لا رجل حديث^(٤).

٨. أبيه: هو علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو الفضل، المدنی، القرشي، الهاشمي، روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وأبو هريرة، روى عنه: أبان بن صالح، وابنه داود بن علي بن عبد الله بن عباس، مات سنة (٤١٨هـ)، وهو ابن تسع وسبعين سنة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد،

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/٢٧٢)، رقم (٦٥٩٥)، والكافش (٢/٣٣٨)، رقم (٥٩٧٩)، وتقریب التهذیب (٥٧٤)، رقم (٧٣١٢).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/٢٦٦)، رقم (٥٤٠٦)، والكافش (٢/١٩٣)، رقم (٥٠٠٠)، وتقریب التهذیب (٤٩٣)، رقم (٦٠٨١).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٨/٤٢١)، رقم (١٧٧٦)، والكافش (١/٣٨٢)، رقم (١٤٥٤)، وتقریب التهذیب (١٩٩)، رقم (١٨٠٢).

^(٤) ينظر: تحریر تقریب التهذیب (١/٣٧٥)، رقم (١٨٠٢).



ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: ثقة عابد^(١).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، لسوء حفظ ابن أبي ليلى، وضعف شيخه داود بن علي، وقال الهيثمي: وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام^(٣)، وقال الألباني: ضعيف^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان بصرىيان على نسق واحد (يوسف بن يعقوب القاضي، وأبو الريح).
٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (داود بن علي، عن أبيه علي بن عبد الله بن عباس)، (وعلي ابن عبد الله بن عباس، عن أبيه عبد الله بن عباس).

خامساً: المعنى العام:

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ وَصُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق والذي قبله^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٣٥)، رقم (٤٠٩٧)، وتقريب التهذيب (٤٠٣)، رقم (٤٧٦١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٨٨/٣)، رقم (٥١٣٤).

^(٤) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٥١٢)، رقم (٣٥٠٦).

^(٥) ينظر: شرحه (ص ١٠١).



الحاديـث السـابع عـشر: فـي التـوسيـع عـلـى أـهـلـه يـوـم عـاـشـورـاء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيِّ بْنِ السَّقَّا
الْفَقِيهُ الْإِسْفَرَائِينِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّارُ (بغداد)^(١)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابْنِ كَزَالٍ، حَدَّثَنِي عَلَيُّ بْنُ مُهَاجِرٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا هِيَصَمُ بْنُ شَدَّاخٍ الْوَرَاقُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَسَعَ
عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ سَنَتِهِ»^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، مقوروناً بإسناد آخر، به تماماً.
وأخرجه العقيلي في (الضعفاء الكبير)^(٤)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٥)، وابن حبان
في (المجرودين)^(٦)، وابن عدي (الكامل)^(٧)، جميعهم من طريق علي بن مهاجر، عن هيصم
ابن شداخ، به مرفوعاً.

وقد وقع عند أكثر الكتب (علي بن أبي طالب)، بدل من (علي بن مهاجر البصري)،
ثم وضح الخطيب البغدادي، أن اسم أبي طالب هو مهاجر^(٨).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقا الفقيه الإسفلائي، ثقة^(٩).

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب ما روي في التوسيع على العيال في يوم عاشوراء (٤٥٢)، رقم (٢٤٤).

^(٣) شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على أهله يوم عاشوراء (٣٦٥/٣)، رقم (٣٧٩٢).

^(٤) الضعفاء الكبير، باب علي بن المهاجر العيشي بصري، عن هيصم بن الشداخ (٢٥٢/٣)، بمحوه.

^(٥) المعجم الكبير للطبراني، باب من روى عن ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن (٧٧/١٠)، رقم (١٠٠٧)، بمثله.

^(٦) المجرودين، باب هيصم بن الشداخ (٤٤٦/٢)، رقم (١١٧٢)، بمثله.

^(٧) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٦١/٦)، رقم (١٣٦٤)، بمثله.

^(٨) ينظر: موضح أوهام الجمع والتقرير، للخطيب (٣٠٨/٢).

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٨٠).



٢. أبو بكر محمد بن عبد الله البزار: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل، أبو بكر البزار، روى عن: أحمد بن عبد الله الوكيل، وجعفر بن محمد بن المغلس، روى عنه: محمد ابن أحمد بن هارون، وإبراهيم بن الجنيد، وتوفي يوم الأربعاء سلخ جمادى الآخرة سنة (٣٦٩هـ)، وقال البرقاني: كان فاضلاً زاهداً يقرئ القرآن، وكان ثقة، وقال محمد بن أبي الفوارس: كان خيراً ديناً ثقة صالحاً^(١).
٣. جعفر بن محمد بن كزال: أبو الفضل السمسار، روى عن: أحمد بن حنبل، وحمد بن محمد الفزاري، روى عنه: محمد بن مخلد، وأبو بكر الشافعي، وتوفي في شوال سنة (٢٨٢هـ)، وقال مسلمة بن القاسم: ثقة، أخبرنا ابن الأعرابي عنه^(٢)، وقال الدارقطني: ليس بالقوى، وقال الذهبي: ليس بمتقن، يكتب حدثه^(٣).
٤. علي بن مهاجر البصري: العيشي، وقال العقيلي: مجھول، وقال الذهبي وابن حجر: لا يدرى من هو^(٤).
٥. هيصم بن شداح الوراق: وقال العقيلي: مجھول، وقال ابن حبان: يروى عن الأعمش الطامات في الروايات، ولا يجوز الاحتجاج به.^(٥)
٦. الأعمش: هو سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي، الأستاذ، الكاهلي، ولد سنة (٦٦هـ)، روى عن: إبراهيم النخعي، وتميم بن سلمة، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وجريدة ابن حازم، ومات سنة (٤٧هـ وقيل: ٤٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس^(٦).

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٩٠/٣)، رقم (١٠٢٢)، والثلاثة ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن قططويغا (٣٩٢/٨)، رقم (١٠٠٣٤).

^(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٨٣/٨)، ولسان الميزان (٤٧٠/٢).

^(٣) ينظر: سؤالات الحاكم، للدارقطني (١٠٨)، رقم (٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٠٨/١٤).

^(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٢٥٢/٣)، رقم (١٢٥٣)، وميزان الاعتلال (١٥٨/٣)، رقم (٥٩٥٠)، ولسان الميزان (٣١/٦)، رقم (٥٥٠٨).

^(٥) ينظر: الضعفاء الكبير (٢٥٢/٣)، رقم (١٢٥٣)، والمجرحين (٤٤٦/٢)، رقم (١١٧٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٧٦/١٢)، رقم (٢٥٧٠)، والكافش (٤٦٤/١)، رقم (٢١٣٢)، وتقريب التهذيب (٢٦١٥)، رقم (٢٥٤).



٧. إبراهيم: بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع، أبو عمران النخعي، الكوفي، ولد سنة (٥٠هـ)، روى عن: خثيمة ابن عبد الرحمن، وعلقمة بن قيس النخعي، روى عنه: إبراهيم بن مهاجر البجلي، وسليمان الأعمش، مات سنة (٩٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان عجبًا في الورع، والخير متوقياً للشهرة، رأساً في العلم، وقال ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل كثيراً^(١).
٨. علقة: بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقة بن سلامان بن كهل، ويقال: ابن كهيل بن بكر بن عوف، ويقال ابن المنتشر بن النخع النخعي، أبو شبل الكوفي، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن: حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، روى عنه: إبراهيم ابن سعيد النخعي، وبشر بن عروة، مات سنة (٦١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه، عابد^(٢).
٩. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة ابن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركه بن إلياس بن مصر، أبو عبد الرحمن الهذلي، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحليف بني زهرة، وهو أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجر المهرتين، وشهد بدرًا والمشاهد، ولازم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان صاحب نعليه، وتوفي بالمدينة سنة (٣٢هـ)^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه علي بن مهاجر البصري، وشيخه هيصم بن الشداح وهما مجهولان، وقال العقيلي: عن رواية علي بن مهاجر عن هيصم كلاهما مجهولين، والحديث غير محفوظ، وقال عن هذا الحديث لا يثبت في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء^(٤)، وقال ابن حبان: هصيم يروي عن الأعمش الطامات^(٥)، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٢)، رقم (٢٦٥)، والكافر (٢٢٧/١)، رقم (٢٢٢)، وتقريب التهذيب (٩٥)، رقم (٢٧٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/٣٠٠)، رقم (٤٠١٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٧)، رقم (٤٦٨١).

^(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٨٤/٣)، رقم (٣١٧٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/١٩٨)، رقم (٤٩٧٠).

^(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٣/٢٥٢)، رقم (١٢٥٣).

^(٥) ينظر: المجرودين (٤٤٦/٢)، رقم (١١٧٢).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة كوفيين على نسق واحد (الأعمش، وإبراهيم بن يزيد النخعي، وعلقمة ابن قيس).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (إبراهيم بن يزيد بن قيس، عن علقة بن قيس).

خامساً: المعنى العام:

الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، كما لم يثبت في السنة أي فضل لعاشوراء سواء صيامه كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: (ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم، فضلها على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر، يعني شهر رمضان)^(١)، وأما قول من وسع على عياله بالنفقة، أي إعطاؤهم زيادة على المقدار الواجب في يوم عاشوراء، وسع الله عليه في سنته كلها، أي جعل الله له البركة والwsعة في الرزق والعيش طول السنة، فهذا من عمل التابعين كسفيان ابن عيينة فقال: جربناه خمسين أو ستين سنة فوجدناه^(٢)، وأما عمل التابعين فلا يجوز الاحتياج به في التوسعة على العيال، لأن الحجة في الكتاب والسنة لا في عمل التابعين ومن بعدهم، وتعتبر التوسعة على العيال في يوم عاشوراء بدعة لقول صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)^(٣).

سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

اختلف العلماء في التوسعة على العيال يوم عاشوراء إلى قولين:

القول الأول: يستحب التوسعة على الأهل والعيال في يوم عاشوراء، وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٦).

^(٢) ينظر: التحبير لإيضاح معاني التيسير، للصنعاني (٤٠٥/٦).

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقص الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٣٢/٥)، رقم (١٧١٨).

^(٤) ينظر: نخب الأفكار في شرح معاني الآثار، للعنيسي (١٨٧/١١).

^(٥) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (٣١٤/٣).

^(٦) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيثمي (٥٠١/٣).

^(٧) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، لشمس الدين ابن ملحف. وعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي .(٦٨/٢).



واستدلوا على ذلك: بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من وسع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سننه) ^(١).

القول الثاني: لا تشرع التوسيعة، وهو ما ذهب إليه بعض الحنفية ^(٢)، وجماعة من الحنابلة ^(٣).

استدلوا على أنه لم يثبت في التوسيعة على الأهل والعیال حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الصواب: لا تشرع التوسيعة، لأن أحاديث التوسيعة كلها ضعيفة، والله أعلم.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. هذا الحديث لا أصل له ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢. على المسلم أن يحرص على الأتباع والابتعاد عن الابتداع.

٣. العناية بالعائلة والاهتمام بهم، من الأمور المهمة، لكنها لا تقصر على يوم عاشوراء.

^(١) ينظر: شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على أهله يوم عاشوراء (٣٦٦/٣)، رقم (٣٧٩٥).

^(٢) ينظر: التنبية على مشكلات الهدایة، لابن أبي العز (٩٣٠/٢).

^(٣) ينظر: الفروع وتصحیح الفروع، لشمس الدين ابن ملحف. وعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (٦٨/٢).



الحاديـث الثـامن عـشر: فـصل مـن وسـع عـلـى أـهـلـه يـوـم عـاـشـورـاء:

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: وأخـبرـنا عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـانـ، أخـبـرـنا أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـيـ الصـفـارـ، حـدـثـنا ابـنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ، حـدـثـنا خـالـدـ بـنـ خـادـشـ، حـدـثـنا عـبـدـ اللهـ بـنـ نـافـعـ، حـدـثـني أـيـوبـ ابـنـ سـلـيـمانـ بـنـ مـيـنـاءـ، عـنـ رـجـلـ، عـنـ أـبـيـ سـعـيـدـ الـخـدـرـيـ، قـالـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «مـنـ وـسـعـ عـلـىـ أـهـلـهـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ وـسـعـ اللهـ عـلـيـهـ سـائـرـ سـنـتـهـ»^(١).

أولاً: تـخـرـيجـ الـحـدـيـثـ:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام البيهقي أيضاً في (شعب الإيمان)^(٣)، من طريق آخر عن عبد الله بن نافع، عن أيوب بن سليمان، به.

وأخرجه أيضاً الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٤)، وابن الشجري في (الأمالى الخميسية)^(٥)، من طريق محمد بن إسماعيل الجعفري، عن عبد الله بن سلمة الربعي، به مرفوعاً.

أورد الإمام البيهقي رحـمه اللهـ هذاـ الحـدـيـثـ بـزـيـادـةـ فـقـالـ: روـيـ منـ وجـهـينـ آخـرـينـ عـنـ جـابـرـ، وـأـبـوـ هـرـيـرةـ مـرـفـوعـاـ^(٦).

رواية جابر، أخرجهما البيهقي في (شعب الإيمان)^(٧)، ونكره السيوطي في (اللآلـىـ المـصـنـوـعـةـ)^(٨)، نقلاً عن البيهقي في شعب الإيمان .

^(١) فضـائلـ الأـوقـاتـ لـلـإـلـامـ الـبـيهـقـيـ، بـابـ ماـ روـيـ فـيـ التـوـسيـعـ عـلـىـ العـيـالـ فـيـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٤٥٣)، رقمـ (٢٤٥).

^(٢) شـعـبـ الإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، فـصـلـ مـنـ وـسـعـ عـلـىـ أـهـلـهـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٣٦٦/٣)، رقمـ (٣٧٩٤)، بمـثـلهـ.

^(٣) شـعـبـ الإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، فـصـلـ مـنـ وـسـعـ عـلـىـ أـهـلـهـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٣٦٥/٣)، رقمـ (٣٧٩٣)، بمـثـلهـ.

^(٤) المعـجمـ الـأـوـسـطـ، لـلـطـبـرـانـيـ، بـابـ ذـكـرـ مـنـ اـسـمـهـ: هـاشـمـ (٩٢١/٩)، رقمـ (٩٣٠٢)، بمـثـلهـ.

^(٥) تـرـتـيـبـ الـأـمـالـىـ الـخـمـيـسـيـةـ، بـابـ ذـكـرـ عـاـشـورـاءـ وـصـومـهـ وـذـكـرـ فـضـلـهـ وـمـاـ يـتـصـلـ بـذـلـكـ (١١٣/٢)، رقمـ (١٧٩٣)، بمـثـلهـ.

^(٦) فـضـائلـ الأـوقـاتـ لـلـإـلـامـ الـبـيهـقـيـ، بـابـ ماـ روـيـ فـيـ التـوـسيـعـ عـلـىـ العـيـالـ فـيـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٤٥٣)، رقمـ (٢٤٥).

^(٧) شـعـبـ الإـيمـانـ لـلـبـيهـقـيـ، كـتـابـ الصـيـامـ، فـصـلـ مـنـ وـسـعـ عـلـىـ أـهـلـهـ يـوـمـ عـاـشـورـاءـ (٣٦٥/٣)، رقمـ (٣٧٩١)، بمـثـلهـ.

^(٨) الـلـآلـىـ الـمـصـنـوـعـةـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الـمـوـضـوـعـةـ، كـتـابـ الصـيـامـ (٩٥/٢)، بمـثـلهـ.



رواية أبو هريرة، أخرجها البيهقي في (شعب الإيمان)^(١)، وابن الشجري في (الأمالى الخميسية)^(٢)، من طريق حاج بن نصير حدثنا محمد بن ذكوان، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبдан: بن الفرج بن سعيد بن عبдан، أبو الحسن، الشيرازي، الأهوازي، روى عن: أحمد بن عبيد الصفار، وأباه أحمد بن عبдан الشيرازي، روى عنه: أبو بكر

البيهقي، وأبو القاسم القشيري، توفي بخراسان في سنة (١٥٤٤هـ)، وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة، وقال الذهبي: ثقة مشهور، عالي الإسناد^(٣).

٢. أحمد بن عبيد: بن إسماعيل، أبو الحسن البصري، الصفار، روى عن: محمد بن إسماعيل الترمذى، عبيد بن شريك البزار، روى عنه: علي بن أحمد بن عبдан، والدارقطنى، توفي بعد (٤٣٤هـ)، بقليل، وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة ثبت صنف المسند وجوده، وقال الذهبي، الإمام، الحافظ، المجدد^(٤).

٣. ابن أبي الدنيا: هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، بن أبي الدنيا، أبو بكر البغدادي، الأموي، القرشي، ولد سنة (٢٠٨هـ)، روى عن: إبراهيم بن دينار البغدادي، وخالد بن خداش، روى عنه: إبراهيم بن موسى بن جميل الأندلسى، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، ومات سنة (٢٨١هـ)، أخرج له ابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).

٤. خالد بن خداش: بن عجلان، أبو الهيثم البصري، الأزدي، المهلبي، روى عن: إبراهيم بن خالد الصنعاني، وبكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقى، وحاتم بن علي الوراق، ومات سنة (٢٢٣هـ)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود في مسند مالك، والنمسائى^(٦).

^(١) شعب الإيمان للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على أهله يوم عاشوراء (٣٦٦/٣)، رقم (٣٧٩٥)، بمثله.

^(٢) ترتيب الأمالى الخميسية، باب في ذكر عاشوراء وصومه وذكر فضله وما يتصل بذلك (١٢٠/٢)، رقم (١٨٢١)، بمثله.

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٢٣٢/١٣)، رقم (٦١٠٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٩٧/١٧)، رقم (٢٥٩).

^(٤) ينظر: تاريخ بغداد (٤٣٣/٥)، رقم (٢٢٧١)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٨/١٥)، رقم (٢٤٩).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٧٢/١٦)، رقم (٣٥٤٢)، وتقريب التهذيب (٣٢١)، رقم (٣٥٩١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥/٨)، رقم (١٦٠٢).



أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: ثقة^(١)، وقال: يعقوب بن أبي شيبة: كان ثقة صدوقاً^(٢)، وقال أبو حاتم الرازى: صدوق لا بأس به^(٣) وقال ابن القانع: ثقة^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٥)، وقال ابن حجر: صدوق يخطى^(٦).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن المدينى: ضعيف، وقال زكريا الساجي: فيه ضعف^(٧).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (خالد بن خداش)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقه محمد بن سعد، ويعقوب بن شيبة، وغيرهم، وضعفه ابن المدينى والساجي، لأنفراده عن حماد بن زيد بأحاديث لم يتتابع عليها، والله أعلم.

٥. عبد الله بن نافع: بن أبي نافع، أبو محمد الصائغ، المخزومي، مولاهم، القرشي، روى عن: أسامة بن زيد الليثي، وجناح الرومي النجار، روى عنه: أحمد بن صالح المصري، خالد بن يحيى المخزومي المدينى، ومات سنة (٢٠٧هـ)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين^(٨).

٦. أئوب بن سليمان بن ميناء: روى عن: رجل، روى عنه: عبد الله بن نافع الصائغ، مرسى، وقال ابن حبان: يروي المقاطع^(٩).

٧. رجل مبهم.

٨. الصحابي الجليل سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأجر، وهو خدرا بن

^(١) الطبقات الكبرى (٢٤٩/٧)، رقم (٣٥٤٢)،

^(٢) تهذيب التهذيب، لابن حجر (٥١٦/١).

^(٣) الجرح والتعديل (٣٢٧/٣)، رقم (١٤٦٨).

^(٤) تهذيب التهذيب (٥١٦/١).

^(٥) الثقات (٢٢٥/٨).

^(٦) تقريب التهذيب (١٨٧)، رقم (١٦٢٣).

^(٧) ينظر: تهذيب التهذيب (٥١٦/١).

^(٨) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠٨/١٦)، رقم: (٣٦٠٩)، وتقريب التهذيب (٣٢٦)، رقم (٣٦٥٩).

^(٩) ينظر: تاريخ الكبير، للبخاري (١٧٩/٢)، رقم (١٣٢٦)، والثقة (٦١/٦، ١).



عوف بن الحارث بن الخزرج، أبو سعيد، الانصاري، الخزرجي، الخدي، مشهور بكنيته،
أستصغر بأحد، وأستشهد أبوه بها، وغزا هو ما بعدها، توفي سنة (٧٤٧هـ)^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أئوب بن سليمان، وهو لا يعرف إلا بهذه الرواية، وروى عن رجل مبهم، وقال ابن حجر في (آماليه)، كما في (اللآلی المصنوعة): لولا الرجل المبهم لكان إسناده جيداً، يتقوى بالذى قبله، يقصد برواية الجعفري الذي تفرد بها الطبراني في المعجم الكبير، والجعفري منكر الحديث، وقد نص على ذلك أبو حاتم الرازى^(٢)، وقال الشيخ الألبانى: هذا الإسناد مظلم، الرجل لم يسم، فهو مجهول^(٣)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَسَعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ». تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

^(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٠٢/٢)، رقم (٩٥٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (١٤٢/٦)، رقم (٥٩٥٤).

^(٢) ينظر: اللآلی المصنوعة في الأحاديث الموضعية (٩٥/٢).

^(٣) ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٧٤٠/١٤).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ١٠٩).



الحديث التاسع عشر: في الاتكحال يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِطُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَاقُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، حَدَّثَنَا جُوَيْرٌ، عَنِ الصَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اكْتَحَلَ بِالْأَثْمِدِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرْمَدْ أَبْدًا».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ حَمْدَانَ بْنُ بِشْرٍ بْنُ الْقَاسِمِ النَّيْسَابُوريُّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ بِشْرٍ، وَلَمْ أَرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ، وَجُوَيْرٌ ضَعِيفٌ، وَالصَّحَّاكِ لَمْ يَلْقَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

أولاً: الحكم على الحديث:

إسناده مسلسل بالضعفاء والمجاهيل، وقال البيهقي: وأما الاتكحال يوم عاشوراء فإنما روی بإسناد ضعيف بمرة، وأما جوير ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس^(٢)، وقال ابن الجوزي: قال الحاكم: أنا أبراً إلى الله من عهدة جوير، فإن الاتكحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أثر، وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين عليه السلام^(٣)، وقال السخاوي: قال الحاكم: إنه منكر قلت: بل هو موضوع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه^(٤)، وقال ابن القيم: وأما حديث الاتكحال والأدهان والتطيب من وضع الكاذبين^(٥)، وقال الشيخ الألباني: موضوع^(٦)، والله أعلم.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في الاتكحال يوم عاشوراء (٤٥٥)، رقم (٢٤٦).

^(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٣٦٧/٣).

^(٣) الموضوعات (٢٠٤/٢).

^(٤) ينظر: المقاصد الحسنة (٦٣٣).

^(٥) ينظر: المنار المنيف (١١٢)، رقم (٢٢٤).

^(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٩/٢)، رقم (٦٢٤).

الفصل الثاني

في فناء يوم الجمعة



قال الله تعالى فيما أقسم: { وَشَاهِدٍ وَّمَسْهُودٍ } ^(١)

تمهيد:

الجمعة لغة: الجيم، والميم، والعين أصل واحد يدل على تضامن الشيء، يقال جمعت الشيء جماعاً، وتقول: استجمع الفرس جرياً، وجَمْع: مكَة سُمِّي لاجتماع الناس فيه، وكذلك يوم الجمعة، وأجمعت على الأمر إجماعاً وأجمعته ^(٢).

اصطلاحاً: هي آخر أيام الأسبوع تأتي بعد الخميس، ويليه السبت وهو يوم يجمع المسلمين في الجامع، وصلاة الجمعة هي الصلاة التي يؤديها المسلمون بدل الظهر جماعة يوم الجمعة ^(٣).

وقد سميت يوم الجمعة بذلك: لاجتماع الناس لها، وقيل: لكثره ما جمع الله تعالى في ذلك اليوم من خصال الخير ^(٤).

وصلاة الجمعة: صلاة مستقلة بذاتها تخالف الظاهر في الجهر، والعدد، والخطبة، والشروط المعتبرة لها، وتوافقها في الوقت ^(٥).

(١) سورة البروج: الآية (٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٧٩/١).

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عمر (٣٩٦/١).

(٤) كفاية النبيه في شرح التببيه، لابن الرافعة (٤/٢٦٨)، والإعلام بفوائد عدة الأحكام، لابن الملقن (٤/١٠٢).

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٤١٧).

الحادي عشر: في فضل يوم الجمعة

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَرَّارُ
 (بَطَابِرَانَ)^(١), حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 الصَّائِعُ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي أَيُوبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 أَبْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ
 الْقِيَامَةِ وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفةَ».

وقال الإمام البيهقي رحمة الله: وممّا فَضَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هَذَا الْيَوْمُ أَنْ جَعَلَهُ وَقْتًا لِمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ صَلَةِ الْجُمُعَةِ وَخَصَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: (يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ) (٢)، قال قتادة: فالسُّعْيُ أَنْ شَرَعَ يَا ابْنَ آدَمَ يَقْلِبُكَ وَعَمَلُكَ وَهُوَ المَشْيُ إِلَيْهَا (٣).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٤)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: الترمذى^(٥)، وابن جرير الطبرى في (تفسيره)^(٦)، والبغوى في (شرح
السنة، ومعالم التنزيل)^(٧)، والطبرانى في (المعجم الأوسط)^(٨)،

^(١) طبران: هي إحدى مدینتی طوس، ولأن طوس عبارة عن مدینتين أكبرهما طبران والآخر نوقان، وقد خرج من هذه المدینة جماعة من العلماء نسبوا إلى طوس، وقيل لبعض من نسب إليها الطبراني، والمحدثون ينسبون هذه النسبة إلى طبرية الشام، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي (٤/٣).

٢) سورة الجمعة: الآية (٩).

^(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهد)، رقم (٤٥٧)، (٢٤٧).

^(٤) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجمعة (٢٢٣/٦)، رقم (٥٦٣٣).

^(٥) جامع الترمذى، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة البروج (٣٦١/٥)، رقم (٣٣٣٩)، بمثله مطولاً.

^(١) جامع البيان، باب ذكر من قال ذلك (٢٦٢/٤). بمثله مختصرا على اليوم الموعود يوم القيمة.

^(٧) شرح السنة للبغوي، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وما قيل في ساعة الإجابة (٤/٢٠٤)، رقم ٤٧، بمثله مطولاً، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن (٨/٣٧٨)، بمثله مطولاً.

^(٨) المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد بن علي الرحمن بن عقال الحراني (١٨/٢)، رقم (١٠٨٧)، بمثله مطولاً.



جميعهم من طريق موسى بن عبيدة، عن أئوب بن خالد، به مرفوعاً.

وأخرجه الإمام أحمد^(١)، ومن طريقه الحاكم في (المستدرك)^(٢)، وعنه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، من طريق شعبة قال: سمعت علي بن زيد ويونس بن عبيد يحدثان عن عمار مولىبني هاشم، عن أبي هريرة، أما علي فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأما يونس لم يعد أبو هريرة في هذه الآية: قال: "الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة، والمشهود هو الموعود يوم القيمة".

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل البزار: هو محمد بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو نصر البزار، وقيل: البزار الطبراني الطوسي، وقد ورد هذا الاسم في مصنفات البيهقي، وروى عن: عبد الله بن أحمد، ومحمد بن عبد الله بن أحمد بن منصور القاضي الطوسي، وروى عنه: أبو بكر البيهقي بالطبران، وأكثر الرواية عنه في تصانيفه^(٤).
٢. عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي، لم أقف على ترجمته.
٣. محمد بن إسماعيل الصائغ: هو محمد بن إسماعيل بن سالم، أبو جعفر الصائغ الكبير، البغدادي، روى عن: أحمد بن حنبل، وروح بن عبادة، روى عنه: أبو داود، وأسلم بن سهل الواسطي، مات في جمادى الأولى سنة (٢٧٦هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).
٤. روح بن عبادة: بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد، أبو محمد القيسي، البصري، روى عن: إسماعيل بن مسلم العبدى، وموسى بن عبيدة الربذى، روى عنه: إبراهيم بن مرزوق البصري، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، ومات سنة (٢٠٥هـ) وقيل: (٢٠٧هـ)، والأول أصح، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صنف الكتب، وكان من العلماء، وقال ابن حجر: ثقة فاضل، له تصانيف^(٦).

^(١) مسند أحمد بن حنبل، باب حديث أبي رمثة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم (١٣/٣٥٢)، رقم (٧٩٧٣)، بنحوه.

^(٢) المستدرك على الصحيحين، باب تفسير سورة البروج (٤/٦٧٣)، رقم (٣٩٥٩)، بنحوه.

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة (٦/٢٢٣)، رقم (٥٦٣٢)، بنحوه.

^(٤) ينظر: إتحاف المرتقى بتراجم شيوخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٩٣)، رقم (١٣٨).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٥/٤)، رقم (٥٠٦٣). وتقريب التهذيب (٤٦٨)، رقم (٥٧٣١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٨/٩)، رقم (١٩٣٠)، والكافش (٣٩٨/١)، رقم (١٥٩٣)، وتقريب التهذيب (٢١١)، رقم (١٩٦٢).



٥. موسى بن عبيدة: بن نشيط بن عمرو بن الحارث، أبو عبد العزيز الربذى، المدنى، وروى عن: أىوب بن خالد، وجمهان الأسلمي، وروى عنه: جعفر بن عون، وروح بن عبادة، وتوفي بالمدينة سنة (٥٣١ھـ)، وأخرج له الترمذى وابن ماجه، وقال الذهبى: ضعفوه، وقال ابن حجر: ضعيف، ولاسيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً^(١).
٦. أىوب بن خالد: بن صفوان بن أوس بن جابر بن قرط بن قيس الأنصارى، النجاري، المدنى، وروى عن: جابر بن عبد الله، و عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، وروى عنه: إسماعيل بن أمية، وموسى بن عبيدة الربذى، وأخرج له مسلم، والترمذى، والنمسائى، وقال ابن حجر: فيه لين^(٢).
٧. عبد الله بن رافع: المخزومي، أبو رافع المدنى، المخزومي، وروى عن: حجاج بن عمرو بن غزية الأنصارى، وأبو هريرة، وروى عنه: أىوب بن خالد بن صفوان الأنصارى، وبكير ابن عبد الله بن الأشج، وأخرج له الجماعة سوى البخارى، وقال الذهبى: وثقوه، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وقال الإمام الترمذى: هذا الحديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يضعف الحديث، وضعفه يحيى بن سعيد^(٥)، وقد جاء الحديث من طريق علي بن زيد بن جدعان فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقفه يونس بن عبيدة على أبي هريرة وهو الصواب، وقد نص على ذلك الإمام الدارقطنى^(٦)، ولهذا رجح ابن القيم: أنه من تفسير أبي هريرة موقوفاً عليه^(٧)، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/١٠٤)، رقم (٦٢٨٠)، والكافش (٢/٣٠٦)، رقم (٥٧١٥)، وتقرير التهذيب (٥٥٢)، رقم (٦٩٨٩).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣/٤٦٨)، رقم (٦١٢)، وتقرير التهذيب (١١٨)، رقم (٦١٠).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٤٨٥)، رقم (١٤٨٥)، والكافش (١/٣٢٥٥)، رقم (٢٧١٢)، وتقرير التهذيب (٣٠٢)، رقم (٣٣٠٥).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٥) جامع الترمذى، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة البروج: (٥/٣٦١)، رقم (٣٣٣٩).

^(٦) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١١/١٢٠).

^(٧) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٣٩٩).



رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (موسى بن عبيدة، وأيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، وعبد الله بن رافع المخزومي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أيوب بن خالد، عن عبد الله بن نافع).

خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن (يوم الموعود هو يوم القيمة)، لأن وعد الله الخلاق إلىه للفصل بينهم وإثابة المطيع وعذاب العاصي، (والشاهد هو يوم الجمعة)، لأنه يشهد لمن حضر صلاة الجمعة، (والمشهود هو يوم عرفة)، لأن الناس يشهدونه ويحضرونها ويجتمعون فيه وكل مشهود شاهد وكل شاهد مشهود ولكن خص كل يوم باسم^(١)، وقد سمي يوم عرفة مشهوداً ويوم الجمعة شاهداً، لأن الخلاق يذهبون إلى عرفة ويشهدون فيها فكان مشهوداً، وفي يوم الجمعة وهم على مكانهم فكان اليوم جاءهم وحضر فكان شاهداً، وقد وقع الإجماع على أن المراد باليوم الموعود المذكور في سورة البروج، هو يوم القيمة، واختلفوا في تفسير الشاهد والمشهود على أقوال والراجح ما ذهب إليه الجمهور من الصحابة والتبعين، ومن بعدهم أن الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. سمي يوم القيمة باليوم الموعود، لأن الله وعد الناس بإتيانه^(٣).
٢. حث الحديث على عظمة يوم الجمعة، وهذا اليوم يشهد لمن حضر صلاته^(٤).
٣. إن اليوم المشهود هو يوم عرفة، لأن الله تعالى يشاهد عباده في هذا اليوم المبارك.
٤. ينبغي على المسلم أن يحرص على مثل هذه الأيام العظيمة وأن يكثر فيها من الدعاء والاستغفار والتوبة.

^(١) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٢٠٩/١١)، رقم (١٠٠١٢).

^(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٤٣٥/٤)، رقم (١٣٧٢).

^(٣) ينظر: المصدر نفسه.

^(٤) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (١٨٢/٩).



الحادي والعشرون: في هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَذِيْ
يَخِيْ بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضِيلٍ،
عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رِبْعَيِّ، عَنْ حُذِيفَةِ الْيَمَانِيِّ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَلَ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ
يَوْمَ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ
وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعُّ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخْرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْأَوْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
الْمُفْضِيُّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) قَبْلَ الْخَلَاقِ»^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، مقورونا بإسناد آخر عن محمد بن فضيل، به تماماً.

وأخرجه الإمام مسلم^(٤)، والنسياني في (الكبرى، وكتاب الجمعة)^(٥)، من طريق واصل ابن عبد الأعلى.

وأخرجه الإمام ابن ماجه^(٦)، من طريق علي بن المنذر.

وأخرجه الإمام البزار في (مسنده، وكشف الأستار)^(٧)، من طريق يوسف بن موسى.

وأخرجه الإمام أبو بكر المرزوقي في (الجمعة وفضلها)^(٨)، من طريق أبو موسى الھروي.

^(١) غير موجودة في (شعب الإيمان)، وكتب المتنون.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٥٨)، رقم (٤٥٨).

^(٣) شعب الإيمان، فضل الجمعة (٨٨/٣)، رقم (٢٩٦٧).

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٧/٣)، رقم (٨٥٦)، بمثله.

^(٥) النسياني الكبرى، كتاب الجمعة (٢٥٧/٢)، رقم (١٦٦٤)، بمثله، وكتاب الجمعة (٢٥)، رقم: (١)، بنحوه

^(٦) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة (١٨٤/٢)، رقم (١٠٨٣)، بنحوه مختصرًا.

^(٧) مسنـد البزار ، مسنـد أبي حمزة أنس بن مالـك (١٥٨/١٧)، رقم (٩٧٦٩)، وكشف الأستار عن زوائد البزار ، باب فضل يوم الجمعة (٢٩٥/١)، رقم (٦١٧)، بمثله مختصرًا.

^(٨) الجمعة وفضلها لأحمد بن علي المرزوقي، باب ما جاء أن الله هدانا للجمعة وأفضل عنها من كان قبلنا (٧٨)، رقم (٥٦)، بمثله.



وأخرجه أبو عوانة في (المستخرج)^(١)، من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني. خمستهم: (واصل بن عبد الأعلى، وعلي بن المندز، ويوف بن موسى، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، وأبو موسى الهروي)، عن محمد بن فضيل، عن أبي مالك الأشجعى به مرفوعاً.

وجاء في إحدى روايات مسلم: (المقضي بينهم)، ورواية البزار بلفظ: (المغفور لهم قبل الخلائق)، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد)^(٢)، الصحيح خلا من قوله: (المغفور لهم قبل الخلائق).

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: **وَرُوِيَّنَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي قِصَّةِ ذَكَرْتُهَا: «تَذَرَّبَنَّ عَلَى مَا حَسَدُونَا؟» يَعْنِي أَلِيهِمْدَ قَالَتْ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «فَإِنَّهُمْ حَسَدُونَا عَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هُدِينَا إِلَيْهَا وَضَلَّوْا عَنْهَا، وَعَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هُدِينَا إِلَيْهَا وَضَلَّوْا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا حَلَفَ الْإِمَامُ: آمِينٌ»^(٣).**
وأخرج هذا الزيادة الإمام: أحمد^(٤)، والبخاري في (التاريخ الكبير)^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق محمد بن الأشعث، عن عائشة، به.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري: هو العنبر بن طيب بن محمد بن عبد الله بن العنبر ابن عطاء بن صالح العنبري، أبو صالح النيسابوري الشافعي، روى عن: يحيى بن منصور بن يحيى القاضي، روى عنه: أبو بكر البيهقي من أصل سماعه وقراءة عليه، وأكثر الرواية عنه في تصانيفه، وتوفي بناحية بيهق في شعبان سنة (٤٢٠هـ)، وقال عبد الغافر:

(١) مستخرج أبو عوانة، كتاب الإيمان، باب مبدأ كتاب الجمعة والتشديد في ترك حضورها، والدليل على أنها مروفة وحضورها حتم (١٠٢/٧)، رقم (٢٥٩٤)، بمثله.

(٢) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٦٥/٢)، رقم (٣٠٠٧).

(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٤٦٩).

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٦٠٣٦/١١)، رقم (٢٥٦٦٩)، بنحوه مطولاً.

(٥) تاريخ الكبير، باب محمد بن أشعث بن قيس (٢٣٣/١)، بنحوه مختصرًا.

(٦) السنن الكبرى، باب التأمين (٤٤١/٣)، رقم (٢٤٧٩)، بنحوه مطولاً. شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل يوم الجمعة (٨٩/٣)، رقم (٢٩٦٨)، بنحوه مطولاً.



أبو صالح أصيل مشهور، وببيته بيت الحديث والعلم^(١).

٢. يحيى بن منصور: بن يحيى بن عبد الملك، أبو محمد القاضي، النيسابوري، روى عن: أحمد بن سلمة، وعلي بن عبد العزيز البغوي، روى عنه: الحكم، وعنبر بن الطيب، ومات في سنة (٣٥١هـ)، وقال الحكم: كان ولني القضاء بضع عشرة سنة، وكان محدث نيسابور في وقته، وقال الذهبي: كان غزير الحديث^(٢).

٣. أحمد بن سلمة: بن عبد الله، أبو الفضل النيسابوري، البزار، روى عن: إسحاق بن راهويه، وهناد بن السري بن مصعب، روى عنه: يحيى بن منصور القاضي، وأبو حاتم، وتوفي في غرة جمادى الآخرة، سنة (٢٨٦هـ)، وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي، ومحمد بن مسلم وكتبنا عنه، وقال الخطيب: أحد الحفاظ المتقين، ووصفه الذهبي بالحافظ، الحجة، العدل المأمون، المجدود^(٣).

٤. هناد بن السري: بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زراة بن عدس بن زيد ابن عبد الله بن دارم، أبو السري التميمي، الدارمي، الكوفي، ولد سنة (١٥٢هـ)، روى عن: إسماعيل بن عياش، ومحمد بن فضيل بن غزوان، روى عنه: أحمد ابن منصور الرمادي، وبقي بن مخلد الأندلسي، ومات في آخر يوم من شهر ربيع الآخر سنة (٤٢٤هـ)، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، والباقون، وقال الذهبي: الحافظ، الزاهد، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).

٥. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان جرير، أبو عبد الرحمن الضبي، مولاهم، الكوفي، روى عن: إبراهيم الهجري، وأبي مالك الأشعري، روى عنه: أحمد بن حنبل،

^(١) ينظر: المنتخب من كتاب (السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي)، للمؤلف أبو إسحاق الصريفييني (٦٠٦)، رقم (١٣٥٨)، وإتحاف المرتقي بترجم شيخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٧٠)، رقم (١٢٧).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤٢/١٢)، رقم (٣٢١٥)، وتاريخ نيسابور، طبقة شيخ الحاكم، للبيروتي (٥٠٨)، رقم (٩٢٨).

^(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٥٤/٢)، رقم (٦٩)، وتاريخ بغداد (٣٠٢/٥)، رقم (٢١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٣/١٣)، رقم (١٧٤).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١٢/٣٠)، رقم (٦٦٠٣)، والكافش (٣٣٩/٢)، رقم (٥٩٨٧)، وتقريب التهذيب (٧٣٢١)، رقم (٥٧٤).



وهناد بن السري، توفي سنة (٤٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق عارف^(١).

٦. أبي مالك الأشعري: هو سعد بن طارق بن أشيم، أبو مالك الأشعري، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وأبي حازم الأشعري، روى عنه: حفص بن غياث، ومحمد بن فضيل بن غزوان، مات في حدود (٤٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٧. أبو حازم: هو سلمان أبو حازم الأشعري، الكوفي، روى عن: سعيد بن العاص، وأبي هريرة، روى عنه: سالم بن أبي حفصة، وأبو مالك الأشعري، مات على رأس المائة، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

٩. ربعي: بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله بن بجاد بن عبد الملك بن غالب بن قطيبة بن عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو مريم الكوفي، الغطفاني، العبسي، روى عن: حذيفة بن اليمان، وزيد بن طبيان، روى عنه: إبراهيم بن مهاجر، وسعد بن طارق أبو مالك الأشعري، مات سنة (٤٠٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: حجة قانت لله، لم يكذب قط، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(٥).

١٠. الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان، يكنى بأبي عبد الله، وهو حذيفة بن حسل، ويقال حسيل بن جابر بن عمرو بن ربعة بن جروة بن الحارث بن مازن بن قطيبة بن عبس العبسي القطيعي، من بنى عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان، حليف لبني عبد الأشهل من الأنصار، وكان من كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي بعثه

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٣/٢٦)، رقم (٥٥٤٨)، والكافش (٢١١/٢)، رقم (٥١١٥)، وتقريب التهذيب (٥٠٢)، رقم (٦٢٢٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٩/١٠)، رقم (٢٢١١)، وتقريب التهذيب (٢٣١)، رقم (٢٢٤٠).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٩/١١)، رقم (٢٤٤٠)، وتقريب التهذيب (٢٤٦)، رقم (٢٤٧٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤/٩)، رقم (١٨٥٠)، والكافش (٣٩٠/١)، رقم (١٥٢١)، وتقريب التهذيب (٢٠٥)، رقم (١٨٧٩).



رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينظر إلى قريش، ومات حذيفة سنة (٤٣٦هـ)،
بعد قتل عثمان في أول خلافة، وقيل: توفي سنة (٤٣٥هـ)، والأول أصح (١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو صالح بن أبي طاهر العنبري، ويحيى بن منصور القاضي، وأحمد بن سلمة)، وفيه خمسة رواة كوفيين (هناد بن السري، ومحمد بن فضيل، وأبو مالك الأشعري، وأبو حازم الأشعري، وربعي بن حراش).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبي مالك الأشعري، عن أبي حازم).
٣. أنه مردود عن صحابيان مشهوران (أبو هريرة، وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على فضل الله عز وجل على هذه الأمة أن اختصها بيوم عظيم، واصطفاه وفضلها على ما سواه، حيث أضل الله تعالى عن الجمعة وعن تعظيمها الأمم الذين كانوا قبلنا، وإنما وقع إضلal القوم بمخالفة نبيهم، فقال موسى لقومه: تقرعوا لله عز وجل في كل سبعة أيام يوماً، فاعبدوه يوم الجمعة، فقالوا: لا، إلا يوم السبت، وكان سبب اختيارهم السبت أنهم زعموا أن الله تعالى فرغ يوم السبت من الخلق، واختارت النصارى الأحد لأن زعموا هو أول يوم بدأ الله فيه الخلق فهو أولى بالتعظيم، ثم جاء الله بأمه النبي صلى الله عليه وسلم الذي آمنت به فهداهم الله ليوم الجمعة، وهو اليوم الذي خلق فيه آدم، وهو سابق السبت والأحد (٢)، وأن اليهود والنصارى هم تبع لهذه الأمة يوم القيمة في الحساب، والميزان، والقضاء، ودخول الجنة، ونحن الأمة الآخرون في هذه الدنيا، الأولون منزلة وكراهة يوم القيمة، وأن هذه الأمة وإن تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية فهي السابقة في الآخرة بأنهم أول من يحشر ومن يحاسب ومن يقضى بينهم يوم القيمة وأول من يدخل الجنة (٣).

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤٩٢)، رقم: (٤٣٤/١)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٩٠/١).

(٢) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبن الجوزي (٣٩٧/١)، رقم (٣٥٣).

(٣) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه، لنور الدين السندي (٣٣٥/١).



سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل الله تعالى هذه الأمة على الأمم السابقة، وقد زادها الله تعالى شرفاً وتعظيمًا^(١).
٢. من فضل الله وكرمه على الإسلام والمسلمين، أن جعل يوم الجمعة خاص بهم.

^(١) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٣٥٦/٢).



الحاديُثُ الثانِيُّ وَالعَشْرُونَ: فِي فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرُ الْفَقِيهُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ قَالَا: أَتَبَأْنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى وَفِيهِ خَمْسٌ خَلَالٌ، خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ آدَمَ وَفِيهِ أَهْبَطَ مِنَ الْجَنَّةِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَتَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقْرَبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا هُنَّ يُشْفَقُنَّ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَنْ تَقُومَ فِيهِ السَّاعَةُ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، مقورونا بإسناد آخر عن يحيى بن أبي بكر به تماماً.

وأخرجه الإمام: ابن أبي شيبة^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٥)، وأبو نعيم في (حلية، ومعرفة الصحابة)^(٦)، جميعهم من طريق يحيى بن أبي بكر، عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه: هو محمد بن محمد بن محمش بن علي بن داود، أبو طاهر، الزيدي، الشافعي، النيسابوري، ولد سنة (٣١٧هـ)، روى عن: أحمد بن محمد، وعبد الله بن يعقوب

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٢٥٠).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٠/٣)، رقم (٢٩٧٣).

^(٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب في فضل الجمعة ويومها (٤٧٧/١)، رقم (٥٥١٦)، بمثله.

^(٤) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة (١٨٥/٢)، رقم (١٠٨٤)، بمثله مطولاً.

^(٥) المعجم الكبير للطبراني، باب من اسمه رفاعة، رفاعة بن عبد المنذر أبو لباب الأنصارى (٣٣/٥)، رقم (٤٥١١)، بمثله.

^(٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٦٦/١)، بمثله مختصرها، ومعرفة الصحابة، باب رفاعة بن عبد المنذر بن الزبير (١٠٧٥/٢)، رقم (٢٧٢٢)، بمثله مختصرها.



الكرماني، روى عنه: أحمد بن الحسن أبو بكر البهقي، وأحمد بن علي الشيرازي، توفي سنة (٤١٠ هـ)، وقال الحاكم: الفقيه الأديب الشروطى وتفقه سنة ثمان وعشرين، وقال الذهبي: كان إمام أصحاب الحديث بنيسابور، فقيهم، ومفتىهم، وكان متبرحاً في علم الشروط^(١)، قد صنف فيه كتاباً، وله معرفة قوية بالعربية^(٢).

٢. أبو محمد بن يوسف: هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بامويه، أبو محمد الأردستاني، الأصبهانى، ولد سنة (٣١٥ هـ)، روى عن: أبي بكر محمد بن الحسين القطان، وأبى العباس الأصم، روى عنه: أبو بكر البهقي، وأبى القاسم القشيري، وتوفي في رمضان سنة (٤٠٩ هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة: وقال الذهبي: الإمام، المحدث، الصالح^(٣).

٣. أبو بكر القطان: هو محمد بن الحسين بن الحسن، أبو بكر القطان، النيسابوري، وروى عن: أحمد بن الأزهر، ومحمد بن يحيى، روى عنه: أبو بكر بن إسحاق الصباغي، وأبى طاهر بن محمش، وتوفي في شوال سنة (٣٣٢ هـ)، وقال الحاكم: أحضروني مجلسه غير مرة، ولم يصح لي عنه شيء، وقال الخليلي: ثقة، وقال الذهبي: الشيخ، العالم، الصالح، مسند خراسان^(٤).

٤. إبراهيم بن الحارث: بن إسماعيل، أبو إسحاق البغدادي، روى عن: حاجاج بن محمد المصيصي، ويحيى بن أبي بكر الكرماني، روى عنه: إبراهيم بن أبي طالب النيسابوري، ومحمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان، ومات في بنيسابور سنة (٢٦٥ هـ)، أخرج له البخاري، وأبوا داود في مسند مالك، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).

^(١) علم الشروط: هو علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضائه شهود الحال وموضوعه تلك احكام من حيث الكتابة وبعض مباديه مأخوذ من الفقه وبعضها من علم الإنشاء، وهو

من فروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع، وأول من صنف فيه هلال بن يحيى البصري المتوفي سنة (٢٤٥ هـ)، والإمام الطحاوى المتوفى سنة (٣٢١ هـ)، ينظر: كشف الظنون عن أساسى الكتب والفنون، حاجي خليفة (٤٦/٤٥)، وأبجد العلوم، صديق حسن خان (ص/٥١).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٢٦/١٧) رقم (١٦٩)، تاريخ نيسابور (طبقة شيوخ الحاكم)، للبيروتى (٤٦١)، رقم (٨٢٢).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٢/١١)، رقم (٥٢٩٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٣٩/١٧).

^(٤) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٣٩/٣)، وتاريخ الإسلام (٦٦٤/٧)، وسير أعلام النبلاء (٣١٨/١٥)، رقم (١٥٧).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٦٥/٢)، رقم (١٥٨)، وتقريب التهذيب (٨٨)، رقم (١٥٩).



٥. يحيى بن أبي بكر: واسمه نسر، ويقال: بشر، ويقال بشير بن أسيد، أبو زكريا العبدى، الكرمانى، روى عن: إبراهيم بن نافع المكى، وزهير بن محمد التميمي، روى عنه: إبراهيم ابن الحارث البغدادى، وأبو خيثمة زهير بن حرب، ومات سنة (٢٠٨هـ، وقيل: ٢٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى، وابن حجر: ثقة^(١).
٦. زهير بن محمد: أبو المنذر التميمي، العنجرى، الخراسانى، المرزوسى، الخرقى، وروى عن: أبىان بن أبى عياش، وعبد الله بن محمد عقىل، وروى عنه: روح بن عبادة، ويحيى بن أبى بكر الكرمانى، ومات سنة (٦٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبى: ثقة يغرب، ويأتى بما ينكر، وقال ابن حجر: ثقة، إلا أن روایة أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها^(٢).
٧. عبد الله بن محمد بن عقىل: بن أبى طالب، أبو محمد المدنى، القرشى، الهاشمى، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصارى، روى عنه: بشر بن المفضل، وزهير بن محمد التميمي، ومات سنة (٤٥هـ)، وأخرج له البخارى فى الأدب المفرد، وفي خلق أفعال العباد، وأبى داود^(٣).

أولاً: القائلوں بالتوثيق:

قال عبد الله بن مسلم: كان فقيهاً يروى عنه^(٤)، وقال البخاري: مقارب الحديث^(٥)، وقال العجلى: تابعى ثقة جائز الحديث^(٦)، وقال الترمذى: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه^(٧)، قال ابن عدى: روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، ويكتب حديثه^(٨)

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٤٥)، رقم (٦٧٩٨)، والكافش (١/٥٧٨)، رقم (٢٨٧٥)، وتقرير التهذيب (٥٨٨)، رقم (٧٥١٦).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٩/٤١٤)، رقم (٢٠١٧)، والكافش (١/٤٠٨)، رقم (١٦٦٦)، وتقرير التهذيب (٢١٧)، رقم (٢٠٤٩).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٧٨)، رقم (٣٥٤٣).

^(٤) إكمال تهذيب الكمال (٧/١٧٨) رقم (٣١٨٢).

^(٥) التاريخ الكبير (٥/١٨٣) رقم (٥٧٦).

^(٦) الثقات (٢/٥٧) رقم (٩٦٣).

^(٧) تهذيب الكمال (٦/٧٨) رقم (٣٥٤٣).

^(٨) ينظر: الكامل في الضعفاء الرجال (٥/٢٠٥) رقم (٩٦٩).



وقال ابن عبد البر: هو أوثق من تكلم فيه^(١)، وقال ابن خلفون: كان رجلاً صالحًا موقوفاً بالعبادة والفضل والصدق^(٢)،

وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين وتغير باخره^(٣).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن سعد: كان منكر الحديث، ولا يحتاجون بحديثه وكان كثير العلم^(٤)، وقال ابن معين: ضعيف^(٥)، وقال ابن المديني: ضعيف^(٦)، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث^(٧)، وقال الجوزجاني: عامة ما يرويه غريب^(٨)، وقال يعقوب بن شيبة: في حديثه ضعف شديد جداً^(٩)، وقال أبو زرعة الرازي: يختلف عنه في الأسانيد^(١٠)،

وقال أبو حاتم الرازي: لين الحديث، وليس بالقوي ولا بمن يحتاج حديثه^(١١)، وقال النسائي: ضعيف^(١٢)، وقال ابن خزيمة: لا أحتاج به لسوء حفظه^(١٣)، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، يحدث على التوهם^(١٤)، وقال الدارقطني: ليس بالقوي^(١٥)، وقال الحاكم: فساء حفظه فحدث على التخمين^(١٦)، وقال الخطيب: كان سيئ الحفظ^(١٧).

(١) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١٧٨/٧) رقم (٣١٨٢).

(٣) تقرير التهذيب (٥٤٢/١).

(٤) الطبقات الكبرى (٣٩٢/٥) رقم (١١٤٠).

(٥) ينظر: تاريخ ابن معين روایة الدوري (٣/٢٣٠) رقم (١٠٧٧)، ورواية ابن محرز (٧٢/١).

(٦) سؤالات ابن أبي شيبة، لابن المديني (ص/٨٨) رقم (٨١).

(٧) ينظر: سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص/٣٦١/٢٠٦).

(٨) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص/٢٣٥) رقم (٢٣٤).

(٩) تهذيب الكمال (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١٠) ينظر: الجرح والتعديل (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١١) ينظر: المصدر نفسه.

(١٢) تهذيب الكمال (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١٣) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).

(١٤) المกรوحين، لابن حبان (٣/٢).

(١٥) من تكلم فيه الدارقطني في كتب السنن، ابن زريق (٧٢/١) رقم (١٨٨).

(١٦) سؤالات السجزي للحاكم (ص/١٠٣) رقم (٧٨).

(١٧) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).



النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (عبد الله بن محمد بن عقيل)، ضعيف الحديث، ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة، وغيرهم، والله أعلم.

٨. عبد الرحمن بن يزيد: بن جارية، أبو محمد الأنصاري، المدني، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم قصة خنساء بنت خدام، وعمر بن الخطاب، روى عنه: عاصم بن عبيد الله، وعبد الله بن محمد بن عقيل، ومات بالمدينة سنة (٩٣هـ)، أخرج له الجماعة سوي مسلم، وقال العجلي: ثقة^(١)، وذكره ابن حبان ثقات التابعين^(٢)، وقال الدارقطني: ثقة^(٣).

٩. الصحابي الجليل أبو لبابة بن عبد المنذر، وقيل اسمه: بشير بن عبد المنذر، وقيل اسمه: رفاعة بن عبد المنذر بن زبير بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، وكان نقيباً، شهد العقبة وسار مع النبي إلى بدر فرده إلى المدينة، واستحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المدينة حين خرج إلى غزوة السويمق، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً وما بعدها من المشاهد، ومات في خلافة علي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف، وبعضهم من حسن حديثه، فقال المنذري: في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو من احتج به أحمد وغيره^(٥)، وقال البوصيري: هذا إسناده حسن^(٦)، والشوكاني: حسن^(٧)، وقال الشيخ الألباني: إسناده حسن^(٨)، والله أعلم.

^(١) ينظر: الثقات (٩٠/٢)، رقم (١٠٨٩)، تهذيب الكمال (١٠/١٨)، رقم (٣٩٩٣).

^(٢) الثقات (١١٠/٥).

^(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني (٢٣٦).

^(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٧٤٠)، رقم (٣١٤٩)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/٢٨٤)، رقم (٤٥٣).

^(٥) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (٤٩٠/١).

^(٦) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٢٩/١).

^(٧) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار (٦/٢٧٨)، رقم (١١٩٦).

^(٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٤٥٣)، رقم (٢٢٧٩).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان مدنبيان على نسق واحد (عبد الله بن محمد بن عقيل، وعبد الرحمن ابن يزيد).

خامساً: المعنى العام:

ال الحديث يدل على أن يوم الجمعة سيد الأيام وأفضلها وأعظمها عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، وسميت الجمعة بسيد الأيام تشبيها له بالسيد من الناس لأن فيها الساعة المخصوصة بالمدح وإجابة الدعاء، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الأنام^(١)، وفي يوم الجمعة خمس خصال تدل على فضله، حيث خلق الله فيه آدم وأنزله من الجنة إلى الأرض، وكان خروج آدم من الجنة ونزوله إلى الأرض سبب في وجود ذريته التي منهم الرسل والأنبياء والأولياء والصالحون، وفيه أمات الله آدم لنيل ما أعد له من الكرامات، وفيه ساعة ما سأله العبد الله شيئاً من حوائجه من دفع مضره أو جلب مسرة إلا أعطى الله العبد حوائجه، مالم يسأل حراماً كالتمكين له من الزنا، أو شرب الخمر، أو السرقة، وأن جميع المخلوقات تخاف من يوم الجمعة، لأنها تعلم أن القيمة تقوم يوم الجمعة^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل الله تعالى يوم الجمعة على سائر الأيام.
٢. يوم الجمعة هو يوم إجابة الدعاء.
٣. سائر المخلوقات تخاف من يوم الجمعة، لأنها تعلم أن القيمة تقوم يوم الجمعة^(٣).

^(١) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير (١٤٥/٢)، وفتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للغيفومي (٤/٥٥٠).

^(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرري (٧/٤٥).

^(٣) ينظر: المصدر نفسه.



الحاديـث الـثـالـثـ والعـشـرـونـ: فـي السـاعـةـ التـي فـي يـوـمـ الـجـمـعـةـ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المركبي، أنبأنا أحمد ابن محمد بن عبدوس، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي القعنبي، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّئِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَتَهُ قَالَ: حَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَاةِ وَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنِي أَنْ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرٌ يَوْمٌ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلُقُ آدَمَ وَفِيهِ أَهْبَطَ وَفِيهِ تَبَّابَ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيقَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصِيبُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَقَّافًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنُّ وَالْإِنْسَنُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ قُلْتُ: بَلْ هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ: وَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفارِيَّ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، قَالَ: لَوْ أَذْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجْ إِلَيْهِ مَا حَرَجْتُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُعْمَلُ الْمَطِئِي إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدِ الْحَرَامِ وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا وَإِلَى مَسْجِدِ إِيلِيَّاءِ» أَوْ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ» يَشْكُكُ أَيْهُمَا قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَبَ كَعْبٌ، فَقُلْتُ: نَعَمْ ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: صَدَقَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةً سَاعَةً هِيَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا وَ(لَا تَضْمُنْ) ^(١) عَنِّي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَيْفَ تَكُونَ آخِرَ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، وَتَلَكَ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَلَسَ مَجِلْسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّي»؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هُوَ ذَاكَ.

^(١) في الأصل (ولا تضمن)، والتصويب من موطاً مالك.



وقال الإمام البيهقي رحمة الله: قَوْلُهُ مُسِيَّخَةٌ يَعْنِي مُصِيقَةً قَالَ أَبُو سَلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رحمة الله: مَعْنَاهُ مُصْغِيَةٌ مُسْتَمِعَةٌ فَقَالَ: أَصَاحَ وَاسْتَأْخَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُوَافِقُ قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِي بَيَانِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه مالك في (الموطأ)^(٣)، ومن طريقه أخرجه الإمام: الشافعي^(٤)، وأحمد^(٥)، وأبو داود^(٦)، والترمذى^(٧)، وابن حبان^(٨)، والحاكم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، والبغوي^(١١)، جميعهم من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، به مرفوعاً.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٢٥١).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل يوم الجمعة (٩١/٣)، رقم (٢٩٧٤)، بمثله.

^(٣) مؤطا مالك، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة (١٧٧/١)، رقم (٤٦٣).

^(٤) مسند الشافعي، ومن كتاب إيجاب الجمعة (٧٢)، بمثله.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢١٣٣/٢)، رقم (١٠٤٤٧)، بنحوه.

^(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب تفريغ أبواب الجمعة بباب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (٤٠٤/١)، رقم (١٠٤٦)، بمثله.

^(٧) جامع الترمذى، أبواب الجمعة، باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (٥٠١/١)، رقم (٤٩١)، بنحوه مختصرًا.

^(٨) صحيح ابن حبان، باب البيان بأن في الجمعة ساعة يستجاب فيها الدعاء كل داعي (١٩٠/١)، رقم (١١٨)، بمثله.

^(٩) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٣/١)، رقم (١٠٣٠)، بمثله.

^(١٠) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الجمعة، باب التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار (٤٥٤/٦)، رقم (٦٠٦٨)، بمثله، والسنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة: (٢٣١/١)، رقم (٦٠٢)، بمثله،

^(١١) شرح السنة، للبغوي، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وما قيل في ساعة الإجابة (٢٠٦/٤)، رقم (١٠٥٠)، بنحوه مختصرًا.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي: ثقة، نبيلا خيرا، زاهدا ورعا متقدما، ما كان يحدث إلا وأصله بيده ^(١).
٢. أحمد بن محمد بن عبادوس: بن سلمة، أبو الحسن العنزي، النيسابوري، الطرائفي، روى عن: عثمان بن سعيد الدارمي، ومحمد بن أشرس، روى عنه: الحكم، ويحيى بن المزكي، وتوفي في رمضان سنة (٣٤٦هـ)، وقال الحكم: كان من أهل الصدق، ووصفه الذهبي بالشيخ، المسند، الأمين ^(٢).
٣. عثمان بن سعيد الدارمي، ثقة ^(٣).
٤. ابن بكر: هو يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد، أبو زكريا التيمي، الحنظلي، النيسابوري، ولد سنة (٤٢١هـ)، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل الصائغ، ومالك بن أنس، روى عنه: إبراهيم بن علي الذهلي، وعثمان بن سعيد الدارمي، ومات يوم الأربعاء في آخر صفر سنة (٢٢٦هـ)، أخرج له البخاري، ومسلم، والترمذى، والنمسائى ^(٤)، وقال الذهبي: ثبت فقيه صاحب حديث، وليس بالمكثر جدا، وقال ابن حجر: ثقة ثبت إمام ^(٥).
٥. مالك بن أنس، إمام دار الهجرة ^(٦).
٦. العقني: هو عبد الله بن مسلمة بن قنب، أبو عبد الرحمن العقني، ثقة عابد ^(٧).

^(١) سبقت ترجمته (ص).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٥١٩)، رقم (٢٩٧)، والوافي بالوفيات، للصفدي (٨/٣١)، والروض باسم في تراجم شيوخ الحكم، لأبو الطيب نايف المنصوري (١/٣١٠).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/٣١)، رقم (٦٩٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٨/٥١٢)، رقم (٤٧٠).

^(٥) ينظر: الكافش (٢/٣٧٨)، رقم (٦٢٦)، وتقريب التهذيب (٥٨٩)، رقم (٧٦٦٨).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٩٠).



٧. يزيد بن عبد الله بن الهاد: أبو عبد الله الليثي، المدنى، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد ابن إبراهيم بن الحارث التىمى، روى عنه: بكر بن مصر، ومالك بن أنس، توفي بالمدينة (١٣٩هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة مكثر^(١).
٨. محمد بن إبراهيم بن الحارث: بن خالد، أبو عبد الله المدنى، القرشى، التىمى، روى عن: أسامة بن زيد بن الحارثة، وأبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ويزيد بن الهاد، مات (١٢١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: وثقوه، وقال ابن حجر: ثقة له أفراد^(٢).
٩. أبو سلمة بن عبد الرحمن: بن عوف القرشى، الزهرى المدنى، روى عن: أسامة بن زيد، وأبى هريرة، روى عنه: إسماعيل بن أمية، ومحمد بن الحارث التىمى، توفي بالمدينة سنة (٩٤هـ أو ١٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأئمة، وقال ابن حجر: ثقة، مكثر^(٣).
١٠. الصحابى الجليل أبو هريرة الدوسى رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقال الترمذى: هذا حديث صحيح^(٥)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي^(٦)، وقال البغوى: هذا حديث صحيح^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيفين^(٨)، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٩/٣٢)، رقم (٧٠١١)، رقم (٣٨٥/٢)، والكافش (٦٣٢٥)، رقم (٣٨٥/٢)، وتقريب التهذيب (٦٠٢)، رقم (٧٧٣٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠١/٢٤)، رقم (٥٠٢٣)، والكافش (١٥٣/٢)، رقم (٤٦٩٥)، وتقريب التهذيب (٤٦٥)، رقم (٥٦٩١).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/٣٣)، رقم (٧٤٠٩)، والكافش (٤٣١/٢)، رقم (٤٣١)، وتقريب التهذيب (٦٤٥)، رقم (٨١٤٢).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٥) سنن الترمذى (٤٤/٢).

^(٦) المستدرك على الصحيحين (٤١٣/١)، رقم (١٠٣٠).

^(٧) شرح السنة (٢٠٨/٤).

^(٨) مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب (٢٠٥/١٦)، ينظر: هامش رقم (١).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه رواية نيسابوريان على نسق واحد (أبو زكريا يحيى بن أبي إسحاق، وأحمد بن محمد بن عبادوس)، وفيه خمسة رواة مدنين (القعنبي، ومالك بن أنس، ويزيد بن عبد الله بن الهاد، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي).

خامساً: غريب الحديث:

(مُصيَّحةٌ): أي: مستمعة منصته، ويقال: انصاخ الثوب إذا انشق من قبل نفسه، ويقال: ساخ في الأرض يسون ويسيخ إذا دخل فيها^(١).

سادساً: المعنى العام:

يوم الجمعة هو أفضل أيام الأسبوع، وهو خير يوم طاعت عليه الشمس، (فيه خلق آدم، وفيه اهبط، وفيه ومات، وفيه تقوم الساعة)، تقدم شرحه في الحديث السابق^(٢).

ومعنى قوله: (وما من دابة إلا وهي مصيحة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والأنس)، أي أن كل دابة على وجه الأرض تخشى وتخاف أن تقوم الساعة يوم الجمعة، بإلهام من الله تعالى خوفاً من قيامتها بين الفجر وطلوع الشمس، وكانت إذا طاعت الشمس عرفت الدواب أنه ليس بذلك اليوم، إلا الجن والإنس لا يتربون انتظار الساعة ولا يخافون قيامتها في هذا اليوم لكثرة غفلتهم^(٣)، كما جاء في حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تطلع الشمس ولا تغرب على أفضل من يوم الجمعة، وما من دابة إلا وهي تفزع يوم الجمعة إلا هذين التقلين الجن والأنس)^(٤)، وقد أخفاها الله عز وجل عن التقلين يوم القيمة لتحقيق إيمانهم بالغيب.

وقوله: (وفيء ساعة لا يصادفها عبد مسلم)، اختلفوا في تلك الساعة على أقوال، فقيل: هي من بعد العصر إلى مغيب الشمس، وقيل: أنها آخر ساعة، وقيل: ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضى الصلاة، وقيل: من يقام إلى الصلاة وإلى الانصراف منها، وقال ابن

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٤/٣).

^(٢) ينظر: شرحه (ص ١٣٥).

^(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، للسبكي (١٨٢/٦).

^(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن أفضل الأيام يوم الجمعة (٥/٧)، رقم (٢٧٧٠).



عباس: هي ما بين الأذان وانصراف الإمام وقيل: عند نزول الإمام من المنبر، وقيل: ما بين أن ينزل الإمام عن المنبر إلى أن يكبر، وقيل: إنما كتمت ولم تعين ليجتهد العبد في الدعاء والصلوة والعبادة، في جميع ساعات يوم الجمعة ولو عرفها بعينها لقصر عبادته ومسئلته عليها^(١)، وأن أقوى الأقوال في تحديد هذه الساعة، هو اخر ساعة بعد العصر يوم الجمعة كما دل عليه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر)^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن الحيوانات لها عقولاً يدركون بها الأمور المستقبلة^(٣).
٢. الجن والإنس لا يتربون الساعة، ولا يخافون من قيامها في هذا اليوم لكثرة غفلتهم^(٤).
٣. بيان فضل يوم الجمعة، لاختصاصه بساعة الإجابة.
٤. لا يوافق هذه الساعة الفاضلة عبد مسلم، وهو قائم يصلي، فيسأل الله عز وجل شيئاً من أمر الدين والدنيا إلا أعطاه إياه، مالم يدع بهم أو قطيعة رحم^(٥).

^(١) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي، لأبي الأثير (١٤٤/٢).

^(٢) ينظر: موطأ ابن وهب الصغير، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٣٥).

^(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، لأبي رسلان (٤٥٠/٥).

^(٤) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (١٨٣/٦).

^(٥) ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله البسام (٦٠٨/٢).



الحاديـث الـرابـع والعـشـرون: فـي السـاعـة التـي فـي يـوـم الـجمـعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الْجَلَاحِ مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ، يَعْنِي فِي سَاعَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: «لَا يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا آتَاهُ إِيمَانٌ، فَالْتَّمِسُوهَا أَخْرَى السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
واخرجه ابن وهب في (الموطأ)^(٣)، ومن طريقه اخرجه الإمام أبو داود^(٤)، والإمام النسائي في (السنن الكبرى، وكتاب الجمعة)^(٥)، جميعهم من طريق ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث، به مرفوعاً، وفي أوله قول: (يوم الجمعة اشتتا عشرة ساعة).
وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: رُوِيَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا إِذَا تَدَلَّ عَيْنُ الشَّمْسِ لِلْغُرُوبِ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ كَمَا^(٦).
وأخرج هذه الزيادة الدارقطني في (العلل)^(٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، من طريق زيد بن علي، عن مرجانة، عن فاطمة.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، رقم (٤٦٥)، رقم (٤٦٥).

^(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار (٤٥٤/٦)، رقم (٦٠٦٧)، بمثله، وشعب الإيمان، كتاب الصلوت، باب فضل الجمعة (٩٣/٣)، رقم (٢٩٧٦)، بمثله مطولاً.

^(٣) موطأ ابن وهب الصغير، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٣٥)، بمثله.

^(٤) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة (٤٠٥/١)، رقم (١٠٤٨)، بمثله مطولاً.

^(٥) السنن الكبرى، كتاب المساجد، باب وقت الجمعة (٢٧٣/٢)، رقم (١٧٠٩)، بمثله مطولاً، وكتاب الجمعة، باب وقت الجمعة (٩٧)، رقم (٤٦)، بمثله مطولاً.

^(٦) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، رقم (٤٦٥)، رقم (٤٦٥).

^(٧) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، باب من سيدة العالمين، للدارقطني (١٧٥/١٥).

^(٨) شعب الإيمان، باب فضل الجمعة (٩٣/٣)، رقم (٢٩٧٧).



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(٢).
٣. بحر بن نصر: بن سابق، أبو عبد الله الخولاني، المصري، السعدي، روى عن: أسد بن موسى، وعبد الله بن وهب، روى عنه: إبراهيم بن ميمون الصواف، وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، وتوفي بمصر سنة (٢٦٧هـ)، أخرج له النسائي في مسند مالك، وقال ابن حجر: ثقة ^(٣).
٤. ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد المصري، القرشي، الفهري، ولد سنة (٢٥١هـ)، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري، وعمرو بن الحارث المصري، روى عنه: أحمد بن صالح المصري، وبحر بن نصر الخولاني، وتوفي في شعبان سنة (٩١٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيحي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، عابد ^(٤).
٥. عمرو بن الحارث: بن يعقوب بن عبد الله، أبو أمية المصري، المدنى، ولد سنة (٩٣٥هـ)، روى عن: إسماعيل بن إبراهيم الأنصارى المصرى، والجلاح أبي كثیر، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الله بن وهب، ومات سنة (٤٧١هـ، وقيل: ٤٨١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذبيحي: حجه له غرائب، وقال ابن حجر: ثقة فقيه حافظ ^(٥).
٦. الجلاح: أبو كثیر القرشي، الأموي المصري، روى عن: حنش الصناعي، وأبی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، روى عنه: عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وتوفي سنة (٢٠١هـ)، أخرج له مسلم، وأبوي داود، والترمذى، والنمسائى، وقال ابن حجر: صدوق ^(٦).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤/١٦)، رقم (٦٤١)، وتقريب التهذيب (١٢٠)، رقم (٦٣٩).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٢٧٧)، رقم (٣٦٤٥)، والكافش (١/٦٠٦)، رقم (٤٨٣)، وتقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٩٤).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٥٧٠)، رقم (٤٣٤١)، والكافش (٢/٧٤)، رقم (٤١٣٩)، وتقريب التهذيب (٤١٩)، رقم (٥٠٠٤).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٥/١٧٧)، رقم (٩٨٨)، وتقريب التهذيب (١٤٣)، رقم (٩٩٠).



٧. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، التابعي الجليل، ثقة مكثر^(١).

٨. الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن كعب بن سلمة، أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد الأنصاري، السلمي، وهو أحد المكرثين عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه جماعة من الصحابة، وله ولأبيه صحبة، ومات سنة (٩٤ هـ أو ٧٧٧ هـ)، ويقال إنه عاش (٩٤ سنة)^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه الجلاح أبو كثير الأموي وهو صدق، وقال ابن حجر: إسناده حسن^(٣)، وقال الزرقاني: إسناد حسن^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابور على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه أربعة رواة مصرىين (بحر بن نصر، وابن وهب، وعمرو بن الحارث، والجلاح).

٢. فيه رواية تابعى عن تابعى (الجلاح، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن).

خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أنه لا يوجد عبد مسلم يسأل الله بالشروط المعتبرة في الدعاء^(٥)، إلا أعطى الله تعالى ذلك العبد السائل الشيء الذي سأله، قوله: "فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر" أي اطلبوا تلك الساعة التي يستجيب فيها الله تعالى دعاء الداعين^(٦)، وقد خصت هذه الساعة بالإجابة، وهي آخر ساعة بعد العصر، لأنها وقت غفلة الناس، وهي غير

^(١) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

^(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢٨٦)، رقم (٢١٩/١)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٠٢٨)، رقم (٥٤٦/١).

^(٣) فتح الباري بشرح البخاري (٤٢٠/٢).

^(٤) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣٩٨/١).

^(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهرانفوري (١٧٥/٥).

^(٦) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للأثنىوبى (١٧٤/١٦).



معلومة، والحكمة في أخفائها ليشتغل الناس بالعبادة والدعاء في جميعها رجاء أن يوافق دعاؤهم تلك الساعة^(١).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث دل على أن الساعة التي تستجاب فيها الدعاء، هي آخر ساعة بعد العصر^(٢).
٢. ساعة الإجابة يوم الجمعة أخفيت ليشتغل الناس بالعبادة والدعاء فيها بخيري الدنيا والآخرة^(٣).
٣. ينبغي الإكثار في يوم الجمعة من الذكر والدعاء والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم.

^(١) ينظر: المفتاح في شرح المصابيح، للزیدانی (٣١٥/٢).

^(٢) ينظر: شرح سنن ابن داود، للعینی (٣٦٧/٤).

^(٣) ينظر: المفتاح في شرح المصابيح، للزیدانی (٣١٥/٢).



الحاديـث الخامـس والعـشرون: فـي السـاعة الـتي فـي يـوم الـجمـعة:

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: أـخـبرـنـا أـبـو عـبـدـ اللهـ الـحافظـ، حـدـثـنـي عـبـدـ الـأـعـلـى بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ سـلـيمـانـ بـنـ الـأشـعـرـ، حـدـثـنـا أـبـي، حـدـثـنـا أـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ، حـدـثـنـا ابـنـ وـهـبـ، أـخـبرـنـي مـحـرـمـةـ بـنـ بـكـيرـ، عـنـ أـبـيـ بـرـدـةـ (ابـنـ) ^(١) أـبـيـ مـوـسـىـ الـأشـعـرـيـ، قـالـ: قـالـ لـيـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ: أـسـمـعـتـ أـبـاكـ يـحـدـثـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ شـأـنـ سـاعـةـ الـجـمـعـةـ؟ قـالـ: قـلـتـ: نـعـمـ سـمـعـتـ يـقـولـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: (هـيـ مـاـ بـيـنـ أـنـ يـجـلـسـ الـإـمـامـ إـلـىـ أـنـ يـقـضـيـ الصـلـاـةـ)، وـقـالـ إـلـيـمـ الـبـيـهـقـيـ رـحـمـهـ اللهـ: وـكـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـلـمـ هـذـهـ السـاعـةـ بـعـيـنـهـاـ ثـمـ إـنـهـ أـنـسـيـهـاـ كـمـاـ أـنـسـيـهـاـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ؛ لـيـسـتـغـرـقـ الـعـبـدـ جـمـيعـ النـهـارـ بـالـذـكـرـ وـالـدـعـاءـ ^(٢).

أولاً: تـخـرـيجـ الـحـدـيـثـ:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، به تماماً.

وهذا الحديث رواه أبي بردة واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: رواه مخرمة بن بكيـرـ، عن أـبـيـ بـرـدـةـ، عنـ أـبـيـ مـوـسـىـ (مرفوعـاـ).

أـخـرـجـهـ الـائـمـةـ: مـسـلـمـ ^(٤)، وأـبـوـ دـاـوـدـ ^(٥)، وأـبـوـ بـكـرـ الـمـرـوـزـيـ فيـ (الـجـمـعـةـ وـفـضـلـهـ) ^(٦)،

وـابـنـ خـزـيـمـةـ ^(٧)، وـالـبـيـهـقـيـ ^(٨)، جـمـيعـهـمـ منـ طـرـيقـ اـبـنـ وـهـبـ، عـنـ مـخـرـمـةـ بـنـ بـكـيرـ، بـهـ مـرـفـوعـاـ.

^(١) في الأصل (عن)، والتوصيب من كتب المتنون .

^(٢) فـضـائـلـ الـأـوقـاتـ لـإـلـيـمـ الـبـيـهـقـيـ، بـابـ فـضـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ قـالـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـمـاـ أـقـسـمـ (وـشـاهـدـ وـمـشـهـودـ)،

رـقـمـ (٤٦٦)، رقمـ (٢٥٣).

^(٣) شـعبـ الـإـيمـانـ، كـتـابـ الـصـلـوـاتـ، بـابـ فـضـلـ الـجـمـعـةـ (٩٤/٣)، رقمـ (٢٩٨٠).

^(٤) صـحـيـحـ مـسـلـمـ، كـتـابـ الـجـمـعـةـ، بـابـ فـيـ السـاعـةـ الـتـيـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ (٦/٣)، رقمـ (٨٥٣)، بـمـثـلهـ.

^(٥) سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ، كـتـابـ الـصـلـاـةـ، بـابـ إـلـيـاجـةـ أـيـةـ سـاعـةـ هـيـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ (٤٠٦/١)، رقمـ (١٠٤٩)،

بـمـثـلهـ.

^(٦) الـجـمـعـةـ وـفـضـلـهـ، بـابـ مـنـ قـالـ: السـاعـةـ الـتـيـ تـرجـيـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ عـنـ خـرـوجـ إـلـيـمـ (٣٦)، رقمـ (١٠)،

بـمـثـلهـ.

^(٧) صـحـيـحـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ، كـتـابـ الـجـمـعـةـ، جـمـاعـ أـبـوـابـ فـضـلـ الـجـمـعـةـ، بـابـ ذـكـرـ وـقـتـ تـلـكـ السـاعـةـ الـتـيـ

يـسـتـجـابـ فـيـهاـ الدـعـاءـ مـنـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ (٢٢٢/٣)، رقمـ (١٧٣٩)، بـمـثـلهـ.

^(٨) السـنـنـ الـكـبـرـىـ، بـابـ السـاعـةـ الـتـيـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ، وـمـاـ جـاءـ فـيـ فـضـلـهـ عـلـىـ طـرـيقـ الـاختـصارـ (٤٥٣/٦)،

رـقـمـ (٦٠٦٦)، بـمـثـلهـ، وـشـعبـ الـإـيمـانـ، كـتـابـ الـصـلـوـاتـ، بـابـ فـضـلـ الـجـمـعـةـ (٩٤/٣)، رقمـ (٢٩٨٠)،

بـمـثـلهـ.



الوجه الثاني: رواه واصل بن الأحدب، ومعاوية بن قرة، عن أبي بردة (موقوفاً). أخرجه الإمام أبو بكر المرزقاني في (الجمعة وفضلها)^(١)، وابن عبد البر في (التمهيد لما في الموطأ)^(٢)، وابن القيم في (زاد المعاد)^(٣)، وابن رجب في (فتح الباري)^(٤)، جميعهم من طريق أبي بردة، موقوفاً.

ونذكر الإمام الدارقطني في (الإلزمات والتتبع)^(٥).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٦).

٢. عبد الأعلى بن عبد الله بن سليمان بن الأشعث: بن إسحاق بن بشير بن عمرو بن عمران، أبو محمد السجستاني، الأزدي، روى عن: أبيه، روى عنه: أحمد بن عثمان بن برصالا البلدي وغيره، وذكر الصوري أن عبد الأعلى عاش إلى سنة (٣٧٠هـ)^(٧).

٣. أبي: هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو بكر السجستاني، ولد بسجستان سنة (٢٣٠هـ)، روى عن: أبيه، وأحمد بن صالح، روى عنه: أبو أحمد الحاكم، وأبو الحسن الدارقطني، ومات في آخر سنة (٣١٦هـ)، وقال الدارقطني: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث، وقال الخليبي: حافظ إمام وفته، عالم متفق عليه، احتاج به من صنف الصحيح: أبو علي النيسابوري، وابن حمزة الأصبهاني^(٨).

٤. أحمد بن صالح: المصري، أبو جعفر الحافظ، الطبرى، ولد بمصر سنة (١٧٠هـ)، وروى عن: إبراهيم بن الحاج، وعبد الله بن وهب، روى عنه: إبراهيم بن عمرو بن ثور الزوفي، وعبد الله بن داود السجستاني، وتوفي في ذي القعدة سنة (٤٤٨هـ)، وأخرج له البخاري،

^(١) الجمعة وفضلها، باب من قال: الساعة التي ترجى في الجمعة عند خروج الإمام (٣٦)، رقم (٩).

^(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦٢١/١١).

^(٣) زاد المعاد، باب العشرون: أن فيه ساعة الإجابة (٤٨٦/١).

^(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، باب الساعة التي في يوم الجمعة (٣٠٠/٨).

^(٥) الإلزمات والتتابع للدارقطني (١٦٧).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٧) ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٣٥٧)، رقم (٥٧٠٥)، ورجال الحاكم في المستدرك، للوادعي (١/٤٤)، رقم (٨٨٨).

^(٨) ينظر: سؤالات السلمي للدارقطني (٢٢٢)، رقم (٢٤٢)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٦١٠/٢)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٢١)، رقم (٢٢١).



وأبو داود، والترمذى فى الشمائى، وقال الذهبى: ثبت فى الحديث، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).

٥. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشى، ثقة^(٢).

٦. مخرمة بن بکير: بن عبد الله بن الأشجع، أبو المسور، القرشى، المدنى، المخزومى، روى عن: أبيه بکير بن عبد الله بن الأشجع القرشى، وعامر بن عبد الله بن الزبير، روى عنه: حماد بن خالد الخياط، وعبد الله بن وهب، وتوفي سنة (١٥٨ هـ، وقيل: ١٥٩ هـ)، أخرج له البخارى فى الأدب، ومسلم، وأبو داود، والنمسائى^(٣).

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث^(٤)، وقال أحمد بن حنبل: ثقة إلا أنه لم يسمع من أبيه شيئاً^(٥)، وقال أبو حاتم الرازى: صالح الحديث^(٦)، وقال الساجى: صدوق وكان يدلس^(٧)، وذكره ابن حبان فى الثقات^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق^(٩).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن معين: ضعيف، ولا يكتب حدیثه^(١٠).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (مخرمة بن بکير)، ثقة، وثقة أكثر المتقدمين، وأن سبب تضعيف ابن معين لأنه روى عن أبيه من كتابه، ولم يسمع منه، والله أعلم.

٧. أبيه: هو بکير بن عبد الله بن الأشجع، أبو عبد الله، ويقال: أبو يوسف، القرشى، المدنى، وروى عن: أسميد بن رافع بن خديج، وأبى بردة بن أبى موسى الأشعري، وروى عنه: أبى

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١/٣٤٠)، رقم (٤٩)، والكافش (١/١٩٦)، وتقريب التهذيب (٨٠)، رقم: (٤٨).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧/٣٢٤)، رقم (٥٨٢٨).

^(٤) الطبقات الكبرى (٧/٥٦٩)، رقم (٢١٩٢).

^(٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٨٩)، رقم (٣٢٣٠).

^(٦) الجرح والتعديل (٨/٣٦٤).

^(٧) تهذيب التهذيب (٤/٣٩).

^(٨) الثقات (٧/٥١٠).

^(٩) تقريب التهذيب (٢٣/٥٢)، رقم (٦٥٢٦).

^(١٠) ينظر: تاريخه، روایة ابن محرز (١/٥٦)، وروایة الدوری (٣/٨٢)، رقم (٣٤١).



ابن موسى، ومخرمة بن بکیر، ومات سنة (٢٦١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي:

ثبت إمام، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٨. أبو بردة: بن أبي موسى الأشعري، اسمه: الحارث، ويقال: عامر بن عبد الله بن قيس، الأشعري، الكوفي، روى عن: الأسود بن يزيد النخعي، وأبيه أبي موسى الأشعري، روى عنه: إسماعيل بن أبي خالد، وبكير بن عبد الله الأشج، ومات سنة (٤٠١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: وكان من نبلاء العلماء، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن عذر بن وائل بن ناجية بن الجماهر بن الأشعر، أبو موسى الأشعري، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد سكن مكة، وحالف سعيد بن العاص، ثم أسلم وهاجر إلى الحبشة، وقيل: رجع إلى بلاده ولم يهاجر إلى الحبشة، ومات سنة (٤٤٢هـ، أو ٤٤٤هـ)، وهو ابن نيف وستين^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح ورجاله ثقات، لكن أعله الدارقطني بالوقف، فقال: وهذا الحديث لم يسنه غير مخرمة بن بکیر عن أبي بردة، وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله، ومنهم من بلغ به أبو موسى ولم يسنه والصواب من قول أبي بردة منقطع، كذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة، وتابعه واصل الأحدب، ورواه عن أبي بردة قوله، قاله جرير عن مغيرة عن واصل، وتابعهم مجالد بن سعيد رواه عن أبي بردة كذلك، وقال النعمان بن عبد السلام عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه موقفاً، ولا يثبت قوله عن أبيه، ولم يرفعه غير مخرمة من أبيه. قال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئاً؟ قال: لا^(٤)، وقد اعترض النووي

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٢٤٢)، رقم (٧٦٥)، والكافش (١/٧٦٥)، رقم (٦٤٤)، وتقرير التهذيب (١٢٨)، رقم (٧٦٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/٦٦)، رقم (٧٢٢٠)، والكافش (٢/٤٠٧)، رقم (٦٥٠٨)، وتقرير التهذيب (٦٢١)، رقم (٧٩٥٢).

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/٩٧٨)، رقم (١٦٣٩)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٣٩/٦)، رقم (٤٩٢٠).

^(٤) الإلزامات والتتبع للدارقطني (١٦٧).



على الدارقطني، فقال: استدرك الدارقطني بناء على القاعدة المعروفة له ولأكثر المحدثين أنه إذا تعارض في روایة الحديث وقف ورفع أو إرسال واتصال حكموا بالوقف والإرسال وهي قاعدة ضعيفة ممنوعة والصحيح طريقة الأصوليين والفقهاء والبخاري ومسلم ومحققي المحدثين أنه يحكم بالرفع والاتصال لأنها زيادة ثقة^(١)، وقال ابن حجر: حديث أبي موسى هذا، فإنه أعلم بالانقطاع والاضطراب: أما الانقطاع فلأن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد، عن حماد بن خالد، عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم، عن موسى بن سلمة، عن مخرمة وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحدا من أهل المدينة يقول عن مخرمة إنه قال في شيء من حديثه سمعت أبي، ولا يقال مسلم يكتفي في المعنون بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا لأننا نقول: وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع. وأما الاضطراب فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحدب، ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة وأبو بردة كوفي فهم أعلم بحديثه من بكير المديني، وهم عدد وهو واحد، وأيضاً فلو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يفت فيه برأيه بخلاف المرفوع، وللهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. فيه روایة الأباء عن الآباء (مخرمہ بن بكیر عن أبيه).
٢. فيه روایة تابعی عن تابعی (بكیر بن عبد الله بن الأشج، عن أبي بردة بن أبي موسی الأشعري).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يخبر أبو بردة بن أبي موسى الأشعري أن عبد الله بن عمر سأله، أسمعت أباك أبو موسى الأشعري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان وقت إجابة الدعاء التي في يوم الجمعة، فقال نعم أن الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة هي ما بين أن يجلس الإمام على المنبر للخطبة، إلى تمام الصلاة والفراغ منها^(٣)، وأن ساعة الإجابة تكون في الوقت الذي بين جلوس الإمام على المنبر وفراغه من الصلاة وهو

^(١) شرح النووي على مسلم (١٤١/٦).

^(٢) فتح الباري بشرح البخاري (٤٢٢/٢).

^(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم، للإثنوي (١٥٣/١٧).



لا ينافي ما تقدم من أنها آخر ساعة من يوم الجمعة كما جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر)^(١)، ولاحتمال أنها تنتقل من وقت إلى آخر وأنه صلى الله عليه وسلم حصرها في هذين الوقتين لدلاله على أنها في أحد هذين الوقتين^(٢).
سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بيان وقت إجابة الدعاء يوم الجمعة يكون بين جلوس الإمام للخطبة إلى أن تقضى الصلاة^(٣).
٢. أن وقت هذه الساعة هو ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة.
٣. على المسلم اغتنام الأوقات الفاضلة في الطاعة والدعاء.

^(١) أخرجه ابن وهب في الموطأ، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٢٥).

^(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (١٨٩/٦).

^(٣) ينظر: المصدر نفسه.



الحاديـث السادس والعشـرون: في صـفة يـوم الـجمـعة وأـهـلـها إـذـا بـعـثـوا يـوـم الـقـيـامـة:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ (بِيَغْدَادِ) (١)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو الرَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَئِيمِ أَبُو يَحْيَى الْقَطَانُ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا الْهَئِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْيَدٍ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيَّنَتِهَا وَيَبْعَثُ الْجُمُعَةَ زَهْرَاءَ مُنْبِرَةً أَهْلَهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعَرْوَسِ ثَهْدَى إِلَى كَرِيمَهَا ثُضِيَّ لَهُمْ يَمْشُونَ فِي صَوْنَهَا أَلْوَانِهِمْ كَالثَّلِجِ بَيَاضًا وَرِيحُهُمْ يَسْطُعُ كَالْمِسْكِ، يَحُوْضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ التَّقَلَانِ لَا يَطْرُقُونَ تَعْجِبًا حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُؤْذِنُو الْمُحْسِبِونَ (٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرك)^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: ابن خزيمة^(٥)، والطبراني في (مسند الشاميين)^(٦) وتمام في (الفوائد)^(٧)، من طريق أبو توبة الريبع بن نافع، عن الهيثم ابن حميد، عن حفص بن غيلان، به مرفوعاً. وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم في (العل)^(٨)، من طريق الوليد بن مسلم، عن رجل من بني أبي الحبس السلمي الجزمي، عن عبيدة بن حسان، عن طاووس، عن أبي موسى الأشعري.

(١) تقدم تعريفها.

^(٤٦٧) رقم (٢٥٤)، (٤٦٧) ، فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم: (و شاهد و مشهد)،

^(٣) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٢/١)، رقم (١٠٢٧).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١٣٣/٣)، رقم (٣٠٤١).

^(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب فضل الجمعة، باب صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيمة (٢١٥/٣)، رقم (١٧٣٠)، بمثله.

^(٦) مسند الشاميين، باب أبو معيد عن طاووس بن كيسان (٣٨٩/٢)، رقم (١٥٥٧)، بمثابة.

^(٧) فوائد تمام، باب ومن أحاديث جناح بن عباد مولى الوليد بن عبد الملك رواية حماد بن صالح مولى بنى أمية (١٠٤/٢)، رقم (١٢٦٠)، بمثله.

^(٨) العلل لابن أبي حاتم (٥٦٣/٢)، رقم (٥٩٤).



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي: هو علي بن عبد الله بن إبراهيم بن أحمد، أبو الحسن القاضي، العباسى، العيسوى، روى عن: موسى بن القاضى إسماعيل، وأبو جعفر محمد بن عمرو بن البختى، روى عنه: أبو بكر البىهقى، والخطيب، ومات فى رجب سنة (١٥٤ھـ)، وقال الخطيب: كتبنا عنه، وكان ثقة، وقال الذهبى: الإمام، العالمة، القاضى، الصدوق^(١).
٢. أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز: هو محمد بن عمرو البختى بن مدرك، أبو جعفر البغدادى، ولد سنة (٢٥١ھـ)، روى عن: سعدان بن نصر، ومحمد بن عبد الملك الدقيقى، روى عنه: ابن مندة، وابن رزقون، وتوفي سنة (٣٣٩ھـ)، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا، وقال الذهبى: مسند العراق، الثقة، المحدث الإمام^(٢).
٣. عبد الكريم بن الهيثم: بن زياد بن عمران، أبو يحيى القطان، الدير عاقولى، البغدادى، ولد بعد (٩١٠ھـ)، روى عن: إبراهيم بن بشار، وأبو توبة، روى عنه: عبد الله بن محمد البغوى، ومحمد بن عمرو الرزاز، ومات سنة (٢٧٨ھـ)، وقال أحمد بن كامل بن القاضى: كتبنا عنه، وكان ثقة مأمونا، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا^(٣).
٤. الربيع بن نافع أبو توبة: الحلبي، روى عن: إبراهيم بن سعد، والهيثم بن حميد، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولى، ومات سنة (٤١٢ھـ)، وأخرج له الجماعة سوى الترمذى، وقال الذهبى: ثقة، حافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حجة، عابد^(٤).
٥. الهيثم بن حميد: أبو أحمد الغسانى، الشامى، الدمشقى، روى عن: تميم بن عطية العنسي، وأبى معيد حفص بن غيلان، روى عنه: عبد الله بن يوسف التنسى، وأبو توبة الربيع بن نافع، أخرج له الأربع، وقال ابن حجر: صدوق رمى بالقدر^(٥).
٦. أبو معيد حفص بن غيلان: هو حفص بن غيلان الهمданى، أبو معيد الحميرى، الدمشقى، وروى عن: بلال بن سعد، وطاووس بن كيسان اليماني، وروى عنه: زيد بن يحيى بن

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٠/١٣)، رقم (٦٣١٧)، وسير أعلام النبلاء (٣٢١/١٧)، رقم (١٩٤).

^(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٤٢٢/٤)، رقم (١٤١٩)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٥/١٥)، رقم (٢٠٨).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٣٥٨/١٢)، رقم (٥٧٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٣٥/١٣)، رقم (١٥٤).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٣/٩)، رقم (١٨٧٢)، والكافش (٣٩٢/١)، رقم (١٥٤١)، وتقريب التهذيب (٢٠٧)، رقم (١٩٠٢).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/٣٠)، رقم (٦٦٤٣)، وتقريب التهذيب (٥٧٧)، رقم (٧٣٦٢).



عبد، والهيثم بن حميد، وأخرج له النسائي، وابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر^(١).

٧. طاووس: بن كيسان، أبو عبد الرحمن الحميري، اليماني، وروى عن: جابر بن عبد الله، وزيد بن أرقم، وروى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وحبيب بن أبي ثابت، ومات سنة (٦٠١هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ما رأيت أحداً مثله قط، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل^(٢).

٨. الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه الهيثم بن حميد، وحفص بن غيلان، وهما صدوقان، وأما حفص بن غيلان فهو لم يدرك طاووس، ومتابعة عبيدة بن حسان لطاووس لا تقييد في جبر الانقطاع، لأنها من طريق الوليد بن مسلم وقد صرخ بالتحديث عن رجل مبهم، وعبيدة كذلك لم يدرك طاووس، وقال أبو حاتم: روى هذا الحديث أبو معید، عن طاووس، عن أبي موسى، وكلاهما مرسل، لأن أبي معید لم يدرك طاووساً، وعبيدة بن حسان لم يدرك طاووساً وهذا الحديث من حديث محمد بن سعيد الشامي، وهو متزوك^(٤)، وقال الحاكم: هذا حديث شاذ صحيح الإسناد، فإن أبو معید من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم، والهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام غير أن الشیخان لم يخرجا عنهما، وواافقه الذهبي فقال: خبر شاذ صحيح السندي^(٥)، وقال المنذري: إسناده حسن وفي منته غرابة^(٦)، وقال الألباني: هذا إسناد جيد رجاله ثقات^(٧)، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٧٠/٧)، رقم (١٤١٦)، وتقريب التهذيب (١٧٤)، رقم (١٤٣٢).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٧/١٣)، رقم (٢٩٥٨)، والكافش (٥١٣/١)، وتقريب التهذيب: (٢٨١)، رقم (٣٠٩).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٤٩).

^(٤) العلل لابن أبي حاتم (٥٦٣/٢)، رقم (٥٩٤).

^(٥) المستدرک على الصحیحین (٤١٢/١)، رقم (١٠٢٧).

^(٦) الترغیب والترھیب من الحدیث الشریف (٢٨٢/١).

^(٧) سلسلة الأحادیث الصحیحة وشي من فقهها وفوائدها (٣٢٣/٢)، رقم (٧٠٦).



رابعاً: غريب الحديث:

(الْقَلَانِ)، هما الجن والإنس، لأنهما قطان الأرض، وفي التنزيل العزيز: سنفرغ لكم أية التقلان^(١).

خامساً: اللطائف الأسنادية:

الحديث فيه راويان بعضاً عن نسق واحد (أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، وعبد الكريم بن الهيثم أبو يحيى القطان)، وفيه راويان دمشقيان (الهيثم بن حميد، وحفص بن عيالان).

سادساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى يبعث الأيام على هيئتها يوم القيمة، إلا الجمعة يبعثها وهي ذات نور جميل، وأهلها الذين كانوا يواطرون على صلاتها في بيوت الله تعالى، وكانوا يحرصون فيها على الاغتسال والطيب والثياب النظيفة، ويحيطون حولها كزفه العروس لزوجها، وهي تضيء لهم نور من عملهم الصالح، كما قال الله تعالى: ﴿نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَّمْمَ لَنَا نُورَنَا﴾^(٢)، وألوانهم كالثلج بياضاً، ليس عليهم دنس من إدناس الذنوب، بل نقاهم الله عز وجل يجعل ألوانهم بيضاء زاهرة، لقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ مُجُودٌ وَسَوْدٌ وَجُوَدٌ فَإِمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُ ثُمَّ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٦﴾ وَإِمَّا الَّذِينَ أَيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾^(٣)، (وريحتهم كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم التقلان)، أي كلخلق من الجن والإنس ينظرون إلى المسلمين الذين يصلون الجمعة ويواطرون عليها ويتعجبون من جمالهم وطيب ريحهم وهيئتهم، وكانت الخلائق لا تزال تتعجب من حال أهل الجمعة إذ تأخذ أهلها وتدخل بهم إلى الجنة، ولا يخالط أهل الجنة إلا المؤذن الذي يحتسب أذانه لله تعالى ولا يأخذ على عمله أجره^(٤).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. في يوم القيمة يكون أهل الجمعة ذات نور جميل.

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢١٧/١)، ولسان العرب (١١/٨٨).

^(٢) سورة التحرير: الآية (٨).

^(٣) سورة آل عمران: الآية (١٠٦).

^(٤) ينظر: شرح الترغيب والترهيب للمنذري، أحمد حطيبة (٤/١٥).



٢. من صفات أهل الجمعة ذات جمال وطيب ريحهم، فيتعجب بهم أهل الجن والإنس.
٣. أهل الجمعة ينزوون إلى الجنة وكلخلق واقفون يشاهدون هذا المنظر العظيم.
٤. بيان فضل المؤذن الذي لا يأخذ على عملة أجرا^(١).

^(١) ينظر: شرح الترغيب والترهيب للمنذري، أحمد حطيبة (٤/١٥).



الحاديـث السـابع والعـشرون: فـي الصـلوات الخـمس والـجمعة إـلـى الـجمـعة ورمـضـان إـلـى رـمـضـان مـكـفـرات:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيَادٍ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَى الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْتَهُنَّ) ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان) ^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام مسلم ^(٣)، والإمام البزار ^(٤)، من طريق عبد الأعلى.
وأخرجه الإمام أحمد ^(٥)، من طريق عباد بن العوام الكلابي.
كلاهما: (عبد الأعلى، وعباد بن العوام الكلابي)، عن هشام بن حسان، عن محمد
بن سيرين، به مرفوعاً.

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة فقال: وزاد فيه غيره عن هشام (ما اجتنبت
الكبائر)، وأخرج هذه الزيادة الإمام أحمد ^(٦).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(٧).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)،
الكتاب رقم (٤٦٩)، رقم (٢٥٥).

^(٢) السنن الكبرى، باب ذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر
تطوع (٥/٢٤٠)، رقم (٤٥٠٧)، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٣/٩٥)، رقم
(٢٩٨٣).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان
مكفرات (١١/١٤٤)، رقم (٢٣٣)، بمثله.

^(٤) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مسند أبي حمزة أنس بن مالك (١٧/٢٩٠)، رقم (١١/١٠٠)،
بمثله.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢/١٨٢٩)، رقم (٨٨٣٦)، بمثله مطولاً.

^(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢/١٨٢٩)، رقم (٨٨٣٦).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. الحسن بن يعقوب العدل: هو الحسن بن يعقوب بن يوسف، أبو الفضل البخاري، النيسابوري، العدل، روى عن: محمد بن عبد الوهاب الفراء، وأبو حاتم الرازى، روى عنه: أبو عبد الله الحكم، وابن مندة، وتوفي سنة (٤٣٤ هـ)، ووصفه الذهبي بالشيخ، الصدوق، النبيل^(١).
٣. الحسين بن محمد بن زياد: أبو علي النيسابوري، العبدى، القباني، روى عن: أحمد بن منيع البغوى، ونصر بن علي الجهمي، روى عنه: علي بن محمد بن سخويه، والحسن ابن يعقوب العدل، وتوفي سنة (٢٨٩ هـ)، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف^(٢).
٤. نصر بن علي الجهمي: هو نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان، أبو عمرو البصري، الأزدي، روى عن: أحمد بن موسى الخزاعي، عبد الأعلى بن عبد الأعلى، روى عنه: أحمد بن زنجويه القطان، وبكر بن أحمد بن مقبل البصري الحافظ، ومات سنة (٢٥٠ هـ أو ٢٥١ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، طلب للقضاء فامتنع^(٣).
٥. عبد الأعلى: بن عبد الأعلى بن محمد، وقيل: ابن شراحيل، أبو همام القرشي، البصري، السامي، روى عن: حميد الطويل، وهشام بن حسان، روى عنه: أزهر بن مروان، ونصر ابن علي الجهمي، ومات سنة (١٨٩ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، لكنه قدرى، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).
٦. هشام: بن حسان، أبو عبد الله البصري، القردوسي، الأزدي، روى عن: أنس بن سيرين، ومحمد بن سيرين، روى عنه: إسماعيل بن عليه، عبد الأعلى بن أبي الأعلى، مات

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٤٣٣)، رقم (٤٤٢)، و تاريخ نيسابور (طبقة شيوخ الحكم)، للبيروتى (٢٤٢)، رقم (٢٢٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٦/٤٧٦)، رقم (١٣٣٦)، والكافش (١/٣٣٥)، رقم (١١٠٩)، وتقريب التهذيب (١٦٨)، رقم (١٣٤٨).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣٥٥)، رقم (٦٤٠٦)، والكافش (٢/٣١٩)، رقم (٥٨١٩)، وتقريب التهذيب (٤٠٦)، رقم (٤٨٠٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٣٥٩)، رقم (٣٦٨٧)، والكافش (١/٦١١)، رقم (٣٠٧٧)، وتقريب التهذيب (٣٣١)، رقم (٣٧٣٤).



سنة (٤٧هـ أو ٤٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنَّه قيل: كان يرسل عنهم^(١).

٧. محمد بن سيرين، التابعي الجليل، ثقة حجة^(٢).

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث اصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، والحسن بن يعقوب العدل، والحسين بن محمد بن زياد)، وفيه أربعة رواة بصرريين (نصر بن علي الجهمي، وعبد الأعلى، وهشام، ومحمد بن سيرين).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (هشام، عن محمد بن سيرين).

خامساً: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم، أن الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة، وصلاة الجمعة في كل أسبوع، سبب في تكفير ذنوب الصغائر، وكما أنها تجنب العبد كبائر الذنوب ويعفر الله بها الصغائر والخطايا، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ الْأَسْيَاءَ﴾^(٤)، ومن لطف الله بعبادته أن جعل تجنب الكبائر سبب لتكفير الصغائر، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفَّرَ عَنْكُمْ سَكِّعَاتُكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/١٨١)، رقم (٦٥٧٢)، والكافش (٣٣٦/٢)، رقم (٥٩٥٩)، وتقريب التهذيب (٥٧٢)، رقم (٧٢٨٩).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٤١).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٤) سورة هود: الآية (١١٤).

^(٥) سورة النساء: الآية (٣١).



وأن الذنوب صغائر تغفر إلا الكبائر لا تغفر بالصلوة والصوم والحج، وإنما تغفر بالتنورة وبرحمة الله تعالى وفضله^(١).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث فيه دليل على فضل الصلوات الخمس والجمعة، وأنها سبب من أسباب مغفرة الذنوب.
٢. ينبغي على المسلم أن يكون حريصاً على العبادات، واجتناب الذنوب.
٣. من رحمه الله بعبادة أن جعل لهم أسباب كثيرة تكون سبباً في مغفرة الذنوب.

^(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (٥٣٥/١).



الحاديـث الثامـن والعـشـرون: فـي فـضـل الصـلاـة عـلـى النـبـي ﷺ لـيـلـة الـجـمـعـة وـيـومـهـا:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ (بِمَكَّةَ) (١)، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى بْنِ الْحَسَنِ النَّفَاشُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلَى بْنِ الْمُتَّنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرِ الْهُجَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَيْمٍ الطَّافِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَزْوَرُ بْنُ غَالِبِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتَّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ يُعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ) (٢).

أولاً: تخرجـ الحديث:

هو عند الإمام أبي يعلى في (مسنده) (٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام ابن حبان في (المجرورين) (٥)، وابن عدي في (الكامل) (٦) وتمام في (فوائد) (٧)، والواحدي في (تفسيره) (٨)

(١) مكة: بيت الله الحرام، وسميت مكة لازدحام الناس بها، وقيل: سميت مكة لأن العرب في الجاهلية كانت تقول لا يتم حجنا حتى نأتي مكان الكعبة فنمك فيه أي نصر صغير المكان حول الكعبة، وقيل: سميت مكة لأنها بين جبلين مرتفعين، ويقال: مكة اسم المدينة وبكرة اسم البيت، وسمها الله تعالى أم القرى فقال: لتذر أم القرى ومن حولها، وسمها الله تعالى البلد الأمين في قوله تعالى: (والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الأمين، وقال تعالى: لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد، وقال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام رب أجعل هذا البلد آمنا واجنبي وبني أن نعبد الأصنام، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، (١٨١/٥))

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم: (وشاهد ومشهود)، (٤٧٠)، رقم (٢٥٦).

(٣) مسنـد أبو يعلى، مسنـد أنس بن مالـك، ثابت البـنـانـي عن أنس (١٥٦/٦)، رقم (٣٤٣٤)، بمـثلـه.

(٤) شـعب الإـيمـانـ، كـتاب الصـلـواتـ، بـاب فـضـل الصـلاـة عـلـى النـبـي صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـلـة الـجـمـعـة وـيـومـهـا وـفـضـل قـراءـة سـورـة الـكـهـفـ (١١٣/٣)، رقم (٣٠٤٢).

(٥) المـجـرـورـينـ منـ المـحـدـثـينـ، بـاب الأـزـهـرـ بـنـ سنـانـ القـرـشـيـ (٢٠١/١)، رقم (١١٤)، دون ذـكرـ جـمـعـةـ.

(٦) الكـاملـ فيـ ضـعـفـاءـ الرـجـالـ، بـاب اـزـورـ بـنـ غالـبـ بـنـ تمـيمـ بـصـريـ (١٢٣/٢)، رقم (٢٣١)، بمـثلـهـ.

(٧) فـوـائـدـ تـامـ، بـاب وـمـنـ أـحـادـيـثـ جـنـاحـ بـنـ عـبـادـ مـوـلـيـ الـولـيدـ بـنـ عـبـدـ الـمـالـكـ روـاـيـةـ حـمـادـ بـنـ صـالـحـ مـوـلـيـ بـنـيـ أـمـيـةـ عـنـهـ (١٩٠/٢)، رقم (١٤٩٧)، بمـثلـهـ.

(٨) الوـسـيـطـ فـيـ تـقـسـيرـ الـقـرـآنـ الـمـجـيدـ (٤/٢٩٨)، رقم (١١٩٦)، بمـثلـهـ.



جميعهم من طريق يحيى بن سليم الطائي، عن الأزور بن غالب، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو أسامة محمد بن أحمد المقرئ: هو محمد بن أحمد بن القاسم، أبو أسامة المقرئ، الهروي، روى عن: أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن المكي، ومحمد بن علي النقاش محدث تتبیس، روى عنه: أبو بكر البهقي، وأبو علي الأهوازي، وتوفي بمكة سنة (١٧٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، المحدث، المقرئ، شيخ الحرم^(١).
٢. أبو بكر محمد بن علي بن الحسن النقاش: هو محمد بن علي بن الحسن، أبو بكر، النقاش، المصري، التنيسي، ولد سنة (٢٨٢هـ)، روى عن: محمد بن جعفر الإمام، وأبو يعلى الموصلي، روى عنه: إبراهيم بن علي الغازى، ويحيى بن علي بن الطحان، وتوفي في رابع من شعبان سنة (٣٦٩هـ)، وقد ارتحل إليه الدارقطنى، وكان منزرياً بتتبیس فلم ينتشر حديثه، وقال الذهبي: الشيخ، الإمام، الحافظ، الثقة^(٢).
٣. أحمد بن علي بن المثنى: بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، أبو يعلى الموصلي، محدث الموصل، وصاحب المسند، والمعجم، ولد في شوال سنة (٢١٠هـ)، روى عن: علي بن الجعد، ويحيى بن معين، روى عنه: ابن حبان، وأبو علي النسابوري، ومات سنة (٣٠٧هـ)، وقال ابن حبان: من المتقنن في الروايات والمواظيب على رعاية الدين وأسباب الطاعات^(٣).
٤. محمد بن بحر الهميقي: روى عن: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص، روى عنه: أبو يعلى الموصلي^(٤)، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الضعفاء أشياء لم يحدث بها غيره عنهم حتى يقع في القلب أنه كان يقبلها عليهم فلست أدرى البلية في تلك الأحاديث منه أو منهم، ومن يهم كان فهو ساقط الاحتجاج حتى تبين عدالته بالاعتبار بروايته عن الثقات^(٥).

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٣٦٤)، رقم (٢٢٨)، ولسان الميزان (٥٥/٥)، رقم (١٨٨).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٢٣٤)، رقم (١٦٧)، وطبقات الحفاظ، للسيوطى (٣٨٤)، رقم (٨٧٠).

^(٣) ينظر: الثقات لابن حبان (٨/٥٥)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٢/٤٢٨)، رقم (٦٩٤)، وسير أعلام النبلاء (١٤/١٧٤)، رقم (١٠٠).

^(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٧/٢١٥)، رقم (١١٩٢)، وميزان الاعتدال (٣/٤٨٩)، رقم (٧٢٦٤).

^(٥) ينظر: الضعفاء الكبير (٤/٣٨)، رقم (١٥٨٥)، والمجرورين من المحدثين (٢/٣٠٠).



٥. يحيى بن سليم: أبو محمد ويقال: أبو زكريا المكي، القرشي، الطافعي، روى عن: إبراهيم ابن ميمون الصنعاني، والأزور بن غالب الهميقي، روى عنه: أحمد بن عبدة الضبي، ومحمد بن بحر الهميقي، ومات سنة (١٩٣هـ أو ١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال

الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، سيء الحفظ^(١).

٦. الأزور بن غالب البصري: روى عن: سليمان التيمي، وروى عنه: يحيى بن سليم^(٢)، وقال البخاري، والدارقطني، منكر الحديث^(٣)، وقال ابن حجر: منكر الحديث، أتى بما لا يحتمل فكذب^(٤).

٧. ثابت البناي: هو ثابت بن أسلم، أبو محمد البناي، المصري، وروى عن: أنس بن مالك، وسليمان الهاشمي، وروى عنه: أشعث بن براز الهميقي، وغالب بن الأزور، ومات سنة (١٢٧هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(٥).

٨. سليمان التيمي: هو سليمان بن بلال، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب المدنى، القرشي، التيمي، روى عن: شريك بن أبي نمر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، روى عنه: خالد بن مخلد، والقعنبي، مات سنة (٧٧٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(٦).

٩. الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر ضمطم بن زيد بن حرام بن جندي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي النجاري، المدنى، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأحد المكثرين من الرواية عنه، قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - ابن عشر سنين، وأن أمه أم سليم أتت به النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم فقالت له: هذا أنس غلام يخدمك فقبله النبي - صلى

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٦٥)، رقم (٦٨٤١)، والكافش (٢/٣٦٧)، رقم (٦١٨٠)، وتقرير التهذيب (٥٩١)، رقم (٧٥٦٣).

^(٢) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٢/١٢٣)، رقم (٢٣١).

^(٣) ينظر: الضعفاء الصغير، للبخاري (٣٢)، رقم (٣٧)، والضعفاء والمتركون، للعقيلي (١/٢٥٩)، رقم (١١٧).

^(٤) لسان الميزان (١/٣٤٠)، رقم (١٠٥١).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٣٤٢)، رقم (٨١١)، وتقرير التهذيب (١٣٢)، رقم (٨١٠).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٣٧٢)، رقم (٢٤٩٦)، والكافش (١/٤٥٧)، رقم (٢٠٧٣)، وتقرير التهذيب (٢٥٣٩)، رقم (٢٥٠).



الله عليه وسلم -، توفي سنة (٩٠ هـ)، وقيل : (٩١ هـ)، وقيل : (٩٢ هـ)، وقيل : (٩٣ هـ).^(١)

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث مكذوب وإسناده ضعيف، فيه الأزور وهو منكر الحديث، وقال ابن حبان: هذا متن باطل لا أصل له^(٢) وقال الدارقطني: الأزور متروك، والحديث غير ثابت^(٣)، وقال البيهقي: في إسناده ضعف^(٤)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف^(٥)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة بصربيين على نسق واحد (الأزور بن غالب، وثابت بن أسلم البناني، وسليمان بن بلال التيمي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث لم يثبت عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، بل هو من الأحاديث الضعيفة التي لا أصل لها، ومعناه أن الله تعالى (يعتق)، أي ينقذ ويخلص من النار كل جمعة ستمائة ألف شخص، وهم أناس قد استحقوا العذاب بسبب ذنوبهم ولكن الله برحمته يغفر لهم ويعتقهم من النار، وهذا الحديث لا يعارض ما ورد عن فضل يوم الجمعة، ورحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء وهو اللطيف بعباده، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكِّثُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ وَيُؤْتُونَ الرَّكْوَةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيمَنِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾١٥٦﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ أَنَّى أَلْأَمْجَدُ﴾^(٦).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم.
٢. هذا الحديث مبالغة في الأجر والثواب، يذكر أن في كل جمعة يعتق ستمائة ألف من النار.

^١ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/٨٤)، رقم (١٠٩)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (١/٢٥٨)، رقم (٢٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/٢٥١)، رقم (٢٧٧).

^٢ المجرحين من المحدثين (١/٢٠١)، رقم (١١٤).

^٣ العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٢/٣١)، رقم (٢٣٧٣).

^٤ شعب الإيمان (٣/١١٣)، رقم (٣٠٤٢).

^٥ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٨٣)، رقم (١٩٥٢).

^٦ سورة الأعراف: الآية (١٥٦/١٥٧).



الحادي عشر والتاسع والعشرون: في التغليظ في ترك الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو علي بن الحسين بن مُحمد الروذباري، وأبو عبد الله الحافظ، قالا: حدثنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبو حاتم الرazi، حدثنا أبو توبة، حدثنا معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني الحكم بن ميناء، أن عبد الله بن عمر، وأبا هريرة حدثاه أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على أعياد منبه: (لِيَنْهَا إِنَّ أَقْوَامًا عَنْ وَدِعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ) ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٢)، به تماما. وأخرجه الإمام مسلم ^(٣)، والطحاوي ^(٤)، والطبراني في (المعجم الأوسط) ^(٥)، من طريق أبو توبة.

وأخرجه الإمام الدارمي ^(٦)، والبغوي ^(٧)، من طريق يحيى بن حسان. كلاهما: (أبو توبة، ويحيى بن حسان)، عن معاوية بن سلام عن زيد بن سلام، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي بن الحسين بن محمد الروذباري: هو الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، أبو علي الروذباري، الطوسي، روى عن: إسماعيل الصفار، عبد الله بن عمر بن

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي ، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٣)، رقم (٢٥٧).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ومن وجبت عليه (٦/٢٢٨)، رقم (٥٤٠).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب التغليظ في ترك الجمعة (٣/٨٦٥)، رقم (١٠)، بمثله مطولا.

^(٤) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لينتهي أقوام عن ودعهم الجمعة (٨/٢١٥)، رقم (٢١٨٧)، بمثله مطولا.

^(٥) المعجم الأوسط، باب الألف من اسمه أحمد، أحمد بن خليل الحلبي (١/١٢٩)، رقم (٤٠٦)، بمثله.

^(٦) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيما ترك الجمعة من غير عذر (٢/٩٧٩)، رقم (١٦١١)، بمثله مطولا.

^(٧) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر (٤/٢١٤)، رقم (٤٠٥)، بمثله.



شونب، روى عنه: الحكم وهو من أقرانه، وأبو بكر البهقي، وتوفي في ربيع الأول سنة

(٤٠٣ هـ)، وقال الذهبي: الإمام، المسند^(١).

٢. أبو عبد الله الحافظ الحكم^(٢).

٣. الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي: الأديب، النحوي، من كبار أصحاب الحديث، روى عن: أبي يحيى بن أبي مسرة الحافظ، روى عنه: أبو عبد الله الحكم، وأبو علي النيسابوري، وتوفي سنة (٣٤٠ هـ)، وقد قارب (٩٠ سنة)، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ^(٣).

٤. أبو حاتم الرازى: هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو حاتم الرازى، الحافظ، الحنظلى، أحد الحفاظ، ولد سنة (١٩٥ هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وأبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادى، وابنه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، ومات سنة (٢٢٧ هـ)^(٤).

٥. أبو توبة: هو الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومعاوية بن سلام، روى عنه: أحمد بن خليل الحلبي، وأبو حاتم الرازى، ومات سنة (٤١ هـ)، أخرج له الجماعة سوى الترمذى، وقال الذهبي: ثقة، حافظ من الأبدال، وقال ابن حجر: ثقة، حجة عابد^(٥).

٦. معاوية بن سلام: بن أبي سلام، واسمه ممطور الحبشي، ويقال الألهانى، أبو سلام الدمشقى، روى عن: أخيه زيد بن سلام بن أبي سلام، وأبيه سلام بن أبي سلام، روى عنه: عثمان ابن عبد الرحمن الحرانى، وأبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، مات بعد (١٧٠ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٦).

^(١) ينظر: الأنساب للسمعاني (٦/١٨٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢١٩)، رقم (١٢٨)، والسلسيل النقي في تراجم شيوخ البهقي، لأبو الطيب نايف المنصوري (٣٣٦)، رقم (٥٨).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٣٥٨)، رقم (١٨٢).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٢٤)، رقم (٣٨١)، وتقريب التهذيب (٤)، رقم (٥٧١٨).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٩/١٠٣)، رقم (١٨٧٢)، والكافش (١/٣٩٢)، رقم (١٥٤١)، وتقريب التهذيب (٢٠٧)، رقم (١٩٠٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٨٤)، رقم (٦٠٥٧)، والكافش (٢/٢٧٦)، رقم (٥٥٢٥)، وتقريب التهذيب (٦٧٦١)، رقم (٥٣٨).



٧. زيد بن سلام: بن أبي سلام، واسمه ممطور الحبشي، الدمشقي، روى عن: عبد الله بن زيد الأزرق، وجده أبي سلام الأسود، روى عنه: الحضرمي بن لاحق، وأخوه معاوية بن سلام، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٨. أبو سلام: هو ممطور الأعرج، أبو سلام الحبشي، الأعرج، الدمشقي، روى عن: ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، والحكم بن ميناء، روى عنه: داود بن عمرو الأودي الشامي، وابنه زيد بن سلام بن أبي سلام، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة يرسل^(٢).

٩. الحكم بن ميناء: الأنباري، المدني، الشامي، مولى آل عامر الراهب، وروى عن: عبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وروى عنه: جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنباري، وممطور أبو سلام الأسود، وأخرج مسلم، أبو داود في فضائل الأنصار، وابن ماجه، والنسائي، وقال الذهبي: ثقة^(٣).

١٠. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، أبو عبد الرحمن القرشي، العدوبي، المكي، ثم المدني، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وقيل إن إسلامه كان قبل إسلام أبيه، ولا يصح، وكان رضي الله عنه من أهل الورع والعلم، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشديد التحري والاحتياط والتوقى في فتواه، مات سنة ٥٧٤^(٤).

١١. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومن تن الحديث اصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٠/٧٧)، رقم (٢١١)، رقم (٤١٧)، والكافش (١/٤١)، رقم (١٧٤٠)، وتقرير التهذيب (٢٢٣)، رقم (٢١٤٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨)، رقم (٤٨٤)، رقم (٦١٧٢)، وتقرير التهذيب (٥٤٥)، رقم (٦٨٧٩).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٤٣/٧)، رقم (١٤٤٧)، والكافش (١/٣٤٦)، رقم (١١٩٢)، رقم (٧٦).

^(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/٩٥٠)، رقم (١٦١٢)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣/٢٢٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/٢٩٠)، رقم (٤٨٥٦).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

(دُعِّيْهُمْ)، يقال: ودع الشيء يدعه ودعا، إذا تركه، والنحو يقولون: إن العرب أ Mataوا ماضي يدع، ومصدره، واستغفوا عنه بترك، والنبي صلى الله عليه وسلم أفسح، وإنما يحمل قولهم على قلة استعماله، فهو شاذ في الاستعمال، صحيح في القياس، وقد جاء في غير حديث، حتى قرئ به قوله تعالى ما ودعك ربك وما قل بالتحريف^(١).

خامساً: الطائف الانسادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة دمشقيين على نسق واحد (معاوية بن سلام، وزيد بن سلام، وأبا سلام).

٢. فيه رواية الأباء عن الآباء (زيد بن سلام، عن أبيه مطرور الأعرج).

٣. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو سلام مطرور الأعرج، عن الحكم بن ميناء).

سادساً: المعنى العام:

الجمعة يوم عظيم في الإسلام، وقد أمر الله تعالى كل رجل مؤمن مكلف بالخروج إليها إذا أذن المؤذن داعيا إليها، وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} ^(٢)، وفي هذا الحديث الوعيد الشديد على من تساهل في ترك الجمعة وتهاون فيها، وقد وعد النبي محمد صلى الله عليه تاركها، فقال: (لينتهن أقوام عن ودعهم الجمعة، أو ليختمن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين)، أي: أن تركهم لصلة الجمعة، والخلاف عنها سبب من أسباب الختم والطبع على قلوبهم بالجهل، والجفاء، والقسوة، وهذا الختم هو يمنع من وصول رحمة الله ولطفه إليهم ^(٣)، كقوله تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ} ^(٤).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. مشروعية الخطبة على المنبر.

٢. الحديث فيه حجة واضحة في وجوب يوم الجمعة^(٥).

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦٦/٥).

^(٢) سورة الجمعة: الآية (٩).

^(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٢١/٢).

^(٤) سورة البقرة: الآية (٧).

^(٥) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٢١/٢).



٣. النهي الشديد عن ترك صلاة الجمعة بغير عذر، والوعيد الأكيد لمن تركها، بأن يطبع الله على قلبه عقوبة الغفلة، ونقطة نسيانه نفسه، فيصبح من الغافلين^(١).
٤. أمر الله تعالى كل رجل مؤمن مكلف بإيتام الجمعة إذا أذن لها^(٢).
٥. أن من أفعال الله الختم على قلوب من شاء، عقوبة على ما ارتكبوا من مخالفة أمره.

(١) ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله البسام (٥٦٤/٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه.



الحاديـث الـثـلـاثـونـ: فـي فـضـلـ صـلـاتـةـ الجـمـاعـةـ وـبـيـانـ التـشـدـيدـ فـي التـخـلـفـ عـنـهـماـ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزةَ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَينَ، حَدَّثَنَا زَهْيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ آمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتَهُمْ»^(١).

أولاً: تحریج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)، وأبو داود^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، والطحاوي^(٩)، والحاكم^(١٠)، جميعهم من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق ابن أبي الأحوص، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوى: هو ظفر بن محمد بن محمد بن

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي لصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٥)، رقم (٢٥٨).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (٣/٤٥٢)، رقم (٥٥٧٥).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنهما (٢/١٢٣)، رقم (٦٥٢).

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب في تفريط الجمعة وتركها: (٤/١٧٠)، رقم (٥٥٨٢)، بمثله.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٢/٨٨٩)، رقم (٣٨٩٣)، بمثله.

^(٦) مسند أبي داود الطيالسي، ما أنسد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١/٢٤٩)، رقم (١٤/٣٤)، بنحوه.

^(٧) مسند أبي بعل الموصلي، مسند عبد الله بن مسعود (٩/٢٢٨)، رقم (٥٣٣٥)، بمثله.

^(٨) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب قبل الجمعة، باب التغليظ في التخلف عن شهود الجمعة (٣/٣١٢)، رقم (٣١٢)، رقم (١٨٥٣)، بمثله.

^(٩) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب الصلاة الوسطى أي الصلوات (١١/١٦٨)، رقم (٩٩٩)، بمثله.

^(١٠) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب التشديد على التخلف عن الجمعة (١/٢٩٢)، رقم (٨٤/١٠٨)، بمثله.



زيارة بن عبد الله بن حسن بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو منصور، العلوي، الحسيني، النيسابوري، البيهقي، روى عن: عمه أبو علي بن زيارة، وأبو العباس الأصم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو صالح المؤذن، وتوفي بقريته، ودفن بها سنة (٤٠٤هـ)، وقال عبد الغافر: كانت أصوله صحيحة، ثم احترق قصره بما فيه، وراحت أصوله، فصار يروي من فروعها^(١).

٢. أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم: الشيباني، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار، وأبو عمرو أحمد بن غرزة الغفاري، روى عنه: الحاكم، وأبو منصور الظفر بن محمد العلوي، وعاش إلى سنة (٣٥١هـ)، وقال ابن حماد الكوفي: كان صالحاً صدوقاً، قليل المعرفة، وسماعة من كتب أبيه، وقال الذهبي: الشيخ الثقة، المسند الفاضل، محدث الكوفة^(٢).

٣. أحمد بن حازم بن أبي غرزة: هو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة، أبو عمرو الحافظ، الغفاري، الكوفي، ولد سنة (١٨٠هـ)، روى عن: جعفر بن عون، وسهل بن عامر الجلي، روى عنه: إبراهيم بن عبد الله بن أبي العزائم، وابن دحيم الشيباني، ومات سنة (٢٩٧هـ)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان متقدماً، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ^(٣).

٤. الفضل بن دكين: وهو لقب، واسمه عمرو بن حماد بن زهير بن درهم، أبو نعيم الملائي، التيمي، الطلحى، الكوفي، ولد سنة (١٢٩هـ أو ١٣٠هـ)، روى عن: أبيان بن عبد الله الجلي، وبشر بن مهاجر، روى عنه: أحمد بن خليل الحلبي، وبشر ابن موسى الأسدى، ومات سنة (٢١٩هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٤).

^(١) ينظر: المنتخب من كتاب (السباق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي)، للمؤلف أبو إسحاق الصريفييني (٤٢٤)، رقم (٨٨٢)، وسیر أعلام النبلاء (٥٢/١٣)، رقم (٣٧٨٣).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٤٩/٨)، رقم (٧١)، وسیر أعلام النبلاء (١٤٧/١٢)، رقم (٣٢٢١).

^(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٤٨/٢)، رقم (٤٠)، والثقة (٤٤/٨)، وسیر أعلام النبلاء (٢٣٩/١٣)، رقم (١٢٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٩٧/٢٣)، رقم (٤٧٣٢)، والكافش (١٢٢/٢)، رقم (٤٤٦٣)، وتقرير التهذيب (٤٤٠١)، رقم (٥٤٦).



٥. زهير: بن معاوية بن حديج بن زهير بن خثيمة، أبو خثيمة الجعفي، الكوفي، ولد سنة (٤١٠٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن عقبة، وأبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبعيني، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ومات سنة (٤١٧٢هـ، قيل: ٤١٧٣هـ، قيل: ٤١٧٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة حجة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(١).

٦. أبو إسحاق بن أبي الأحوص: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو ابن عبد الله ابن علي، ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبعيني، الكوفي، الهمданى، ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان، روى عن: أنس بن مالك، وأبي الأحوص الجشمى، روى عنه: أبان بن تغلب، وزهير بن معاوية، ومات سنة (٤١٢٩هـ)، وقيل غير ذلك، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: هو كالزهري في الكثرة، وكان صواماً قواماً، وقال ابن حجر: ثقة مكثر عابد^(٢).

٧. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومن الحديث اصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

الحديث مسلسل بالковيين ماعداً شيخ المصنف نيسابوري.

خامساً: المعنى العام:

الحديث يبين أهمية صلاة الجمعة، ويحذر من تركها والتهاون بها، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتأخرن عن أداء صلاة الجمعة في المسجد، (لقد همت أن أمر رجلاً يصلّي بالناس)، أي قصدت أن استخلف على إماماة الصلاة رجلاً غيري من المسلمين، ثم أذهب إلى بيوت من يتركون الجمعة بلا عذر فأحرقها عليهم، وأن هذا التهديد والوعيد للمنافقين الذين كانوا يتخلرون عن الجماعة والجمعة، وقد كان التخلف عن الصلاة في

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٠/٩)، رقم (٢٠١٩)، والكافر (٤٠٨/١)، رقم (١٦٦٨)، وتقرير التهذيب (٢١٨)، رقم (٢٠٥١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/١٠٢)، رقم (٤٤٠٠)، والكافر (٨٢/٢)، رقم (٤١٨٥)، وتقرير التهذيب (٤٢٣)، رقم (٥٠٦٥).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).



جماعة عالمة من علامات النفاق عندهم، كما قال عبدالله بن مسعود: لقد رأيتنا وما يختلف عنها إلا منافق معلوم النفاق^(١)، وهذا يدل على وجوب صلاة الجمعة جماعة، لأن الحرق لا يكون إلا عن ترك واجب^(٢)، ومما يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة، إلا على أربعة: عبد مملوك، أو امرأة أو صبي أو مريض)^(٣).

سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

أن حكم صلاة الجمعة فرض عين.

استدلوا على ذلك.

أولاً: من الكتاب، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تُؤْدِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(٤).

وجه الدلاله: أنه أمر بال усили، والأمر يقتضي الوجوب، ولا يجب السعي إلا إلى الواجب، ونهى عن البيع لئلا يستغله عنها، فلو لم تكن واجبه لما نهى عن البيع من أجلها^(٥).

ثانياً: الأدلة من السنة: عن أبي الجعد الضمري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ترك ثلاثة جمع تهاونا، طبع الله على قلبه)^(٦).

ثالثاً: من الإجماع:

نقل الإجماع على فرضيتها: الكاساني^(٧)، وابن قدامة^(٨)، وابن القيم^(٩).

^(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، للقرطبي (٢٧٦/٢).

^(٢) ينظر: فتح القريب المحبب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٨٩/٤).

^(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة (٤١٢/١)، رقم (١٠٦٧).

^(٤) سورة الجمعة: الآية (٩).

^(٥) ينظر: المغني لابن قدامة (٢١٨/٢).

^(٦) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٢٩٢/١)، رقم (١٣٦٨).

^(٧) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢٥٦/١).

^(٨) ينظر: المغني لابن قدامة (٢١٨/٢).

^(٩) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٨٥/١).



سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على أهمية الجماعة في الإسلام، وهي من شعائر الدين العظيمة.
٢. بيان التشديد في التخلف عن صلاة الجمعة^(١).
٣. بيان أن حضور صلاة الجمعة فرض عين، ولا يجوز تركها إلا لعذر شرعي^(٢).

^(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للأثيوبي (٤/٢٣٥).

^(٢) ينظر: المصدر نفسه.



الحادي والثلاثون: فيمن ترك الجمعة من غير عذر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَحْلِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَاضِرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الصَّمْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ تَهَاوَنَّا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد ^(٣)، والدارمي ^(٤)، وابن ماجه ^(٥) وأبو داود ^(٦)، والترمذى ^(٧)،
والنسائي ^(٨)، وابن خزيمة ^(٩)، وابن حبان ^(١٠)، والحاكم ^(١١)، جميعهم من طريق محمد بن عمرو،
عن عبيدة بن سفيان، به مرفوعاً.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٦)، رقم (٢٥٩).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٢٣٠/٦)، رقم (٥٦٤٤).

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند المكين رضي الله عنهم، حديث أبي الجعد الصمرى رضي الله عنه (٣٢٩١/٦)، رقم (١٥٧٣٨)، بناه.

^(٤) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٩٨٠/٢)، رقم: (١٦١٢)، بمثله.

^(٥) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٢١٣/٢)، رقم (١١٢٥)، بناه.

^(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة (٤٠٧/١)، رقم (١٠٥٢)، بناه.

^(٧) جامع الترمذى، أبواب الجمعة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر (٥٠٩/١)، رقم (٥٠٠)، بلفظه.

^(٨) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٢٩٢/١)، رقم: (١٣٦٨)، بناه.

^(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الصلاة قبل الجمعة، باب ذكر الدليل على أن الطبع على القلب بتترك الجمعة الثلاث إنما يكون إذا تركها تهاونا بها (٣١٥/٣)، رقم (١٨٥٨)، بمثله.

^(١٠) صحيح ابن حبان، كتاب الإيمان، باب ما جاء في الشرك والنفاق، ذكر إطلاق اسم النفاق على غير المعدود إذا تخلف عن إتيان الجمعة ثلاثة (٤٩١/١)، رقم (٢٥٨).

^(١١) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب التشديد في ترك الجمعة (٢٨٠/١)، رقم (١٠٣٩)، بناه.



وقد جاء في رواية ابن حبان بلفظ: (من ترك الجمعة ثلاثة من غير عذر فهو منافق). أورده الإمام البيهقي رحمة الله هذا الحديث بزيادة فقال: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، أَنَّا نَأْتَ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، أَنَّا نَأْتَ أَبْعَدِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَلْقَمَةَ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(١).

وأخرج هذه الزيادة الإمام الدارمي^(٢)، والطحاوي^(٣)، والبيهقي^(٤)، جميعهم من طريق يعلى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن علقة، ذكره.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه محمد بن محمد بن محمش، إمام أصحاب الحديث بنيسابور، وفقاهم، ومفتياهم^(٥).

٢. أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري: هو عمرو بن عبد الله بن درهم، أبو عثمان النيسابوري، المطوعي، الغازى، المعروف بالبصري، روى عن: محمد بن عبد الله الفراء، وأحمد بن معاذ، روى عنه: أبو إسحاق المزكي، وأبو طاهر بن محمش، وتوفي في شعبان، سنة (٣٣٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، القدوة، الزاهد الصالح^(٦).

٣. محمد بن عبد الوهاب: بن حبيب بن مهران، أبو أحمد العبدى، الفراء، النيسابوري، روى عن: أحمد بن حنبل، وخالد بن مخلد القطوانى، روى عنه: أبراهيم ابن أبي طالب، وأبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، وتوفي سنة (٢٧٢هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي: وكان كثير العلوم حفظاً، وقال ابن حجر: ثقة عارف^(٧).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي لصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٦)، رقم (٢٦٠).

^(٢) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٩٨٠/٢)، رقم (١٦١٢).

^(٣) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن ترك الجمعة ثلاث مرار (٢٠٩/٨)، رقم (٣١٨٢).

^(٤) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد في ترك الجمعة سوى ما مضى في أول هذا الكتاب (٤٤٥/٦)، رقم (٦٠٥٣)، شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (١٠٢/٣)، رقم (٣٠٠٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١٣٠).

^(٦) ينظر: تاريخ الإسلام (٦٨٢/٧)، رقم (١٤٧). وسير أعلام النبلاء (٥٤٣/١١)، رقم (٣٠٣٤).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٦)، رقم (٥٤٣٠)، والكافش (١٩٧/٢)، رقم (٥٠٢٠)، وتقرير التهذيب (٤٩٤)، رقم (٦١٠٤).



٤. خالد بن مخلد: أبو الهيثم القطوني، البجلي مولاهم الكوفي، روى عن: إسحاق بن حازم المدنى، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وسفيان بن وكيع ابن الجراح، مات سنة (٢١٣ هـ)، أخرج له الجماعة سوى أبي داود في مسند مالك، وقال الذهبي: صدوق يتشيع، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. محمد بن جعفر: بن أبي كثير الأنصاري، الزرقي، مولاهم المدنى، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وحميد الطويل، روى عنه: إسحاق بن محمد الفزارى، وخالد بن مخلد القطوني، وتوفي مع سليمان بن بلال في حدود (١٧٠ هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).

٦. محمد بن عمرو بن علقمة: بن وقاص، أبو عبد الله، وقيل أبو الحسن الليثي، المدنى، روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن حنين، وعبيده بن سفيان الحضرمي، روى عنه: إسماعيل ابن جعفر، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وتوفي سنة (٤٤ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٣).

٧. عبيدة بن سفيان الحضرمي: واسمه عبد الله بن عماد بن أكبر الحضرمي، روى عن: زيد ابن خالد الجهنى، وأبى الجعد الضمرى، روى عنه: إسماعيل بن أبي حكيم، ومحمد بن عمرو بن علقمة، أخرج له الجماعة سوى البخارى، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).

٨. الصحابي الجليل أبو الجعد الضمرى، واختلف في اسمه فقيل: اسمه أدرع، وقيل: جنادة، وقيل: عمرو ابن بكر، من بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن عدي ابن كنانة، له صحبة ورواية، وله دار في بني ضمرة بالمدينة^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٣/٨)، رقم (١٦٥٢)، والكافش (٣٦٨/١)، رقم (١٣٥٣)، وتقريب التهذيب (١٩٠)، رقم (١٦٧٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٨٣/٢٤)، رقم (٥١١٧)، والكافش (١٦٢/٢)، رقم (٤٧٦٨)، وتقريب التهذيب (٤٧١)، رقم (٥٧٨٤).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢١٢/٢٦)، رقم (٥٥١٣)، وتقريب التهذيب (٤٩٩)، رقم (٦١٨٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٤/١٩)، رقم (٣٧٥٥)، وتقريب التهذيب (٣٧٩)، رقم (٤٤١١).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/٢٨٩٤)، رقم (١٦٢٠)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٧/١).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه خالد بن مخلد، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وهما صدوقان، وقال الترمذى: حديث أبي الجعد حديث حسن^(١)، وقال البغوى: حديث حسن^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو طاهر الفقيه، وأبو عثمان عمرو ابن عبد الله البصري، ومحمد بن عبد الوهاب)، وثلاثة رواة مدنيين (محمد بن جعفر، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وعبيدة بن سفيان الحضرمي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يحذر من التهاون في أداء صلاة الجمعة، ويبين خطورة الاستمرار في تركها بلا عذر شرعى، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من ترك الجمعة ثلاث مرات)، أي لم يصلها ثلاثة مرات متتالية (تهاونا بها)، أي يتركها استخفافاً وكسلًا بها من غير عذر شرعى، (طبع الله على قلبه)، أي ختم الله على قلبه بمنع إيصال الخير إليه، فيصير قلبه قلب منافق^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التحذير من ترك صلاة الجمعة من غير عذر شرعى.
٢. التهاون في ترك صلاة الجمعة من غير عذر، يطبع على قلبه فيصير قلبه قلب منافق^(٤).
٣. يختم الله تعالى على قلب تارك صلاة الجمعة بمنع إيصال الخير إليه.

^(١) جامع الترمذى (٥٠٩/١)، رقم (٥٠٠).

^(٢) شرح السنة (٢١٤/٤).

^(٣) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (١١/٣).

^(٤) ينظر: المصدر نفسه.

الحديث الثاني والثلاثون: في فرض الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شِرَانَ (بِعَذَادَ) ^(١)، أَنَّبَانَا أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرُو الرَّازِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّبَانَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلَيِّ ابْنِ رَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِنْبَرِهِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ وَصِلُوا إِلَيْهِ الَّذِي بَيْنَ كُمَّتِكُمْ وَبَيْنَ رِكْنِكُمْ بِكَثْرَةِ ذَكْرِكُمْ لَهُ وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ تُؤْجِرُوا وَتُحَمَّدُوا وَتُرْزَقُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فَرِيضَةً مَكْتُوبَةً فِي مَقَامِي هَذَا فِي شَهْرِي هَذَا فِي عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَجَدَ إِلَيْهَا سَبِيلًا فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي جُحُودًا بِهَا وَاسْتَحْفَافًا بِهَا وَلَهُ إِمَامٌ جَائِرٌ أَوْ عَادِلٌ فَلَا جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، أَلَا وَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي أُمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَّاهُ لَهُ، أَلَا وَلَا وُضُوءَ لَهُ، أَلَا وَلَا رَكَأَةَ لَهُ، أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُ، أَلَا وَلَا بَرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلَا وَلَا تُؤْمِنَ امْرَأَةٌ رَجُلًا، أَلَا وَلَا يُؤْمِنَ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، أَلَا وَلَا يُؤْمِنَ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا إِلَّا أَنْ يَفْهَرَهُ سُلْطَانٌ يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ» ^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام: ابن ماجه ^(٤)، وأبو يعلى ^(٥)، والطبراني في (المعجم الكبير) ^(٦)

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٨)، رقم (٢٦١).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (٢٢٦/٦)، رقم (٥٦٣٩).

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة (١٨٢/٢)، رقم (١٠٨١)، بنحوه.

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند جابر (١٨٢/٣)، رقم (١٨٥٦)، بنحوه.

(٦) المعجم الكبير للطبراني، الأحاديث الطوال، حديث جابر بن عبد الله في ترك الجمعة (٢٢٧/٢٥)، رقم (٢١)، بمثله، والأوسط، باب الألف، من اسمه أحمد، أحمد بن محمد بن صدقة (٦٤/٢)، رقم (١٢٦١)، بنحوه مختصرًا.



جميعهم من طريق الوليد بن بکیر، عن عبد الله بن محمد العدوی، به مرفوعا.

وأورد الإمام البیهقی هذا الحديث بزيادة، فقال: ورواه أیضاً عبیدُ بْنُ یعیشَ، عن الولیدِ ابْنِ بُکیرٍ، بِإسنادِ غیرِ آنَّهُ قَالَ: حَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ثُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمُوتُوا وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الرَّاكِيَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُشْغَلُوا» ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ نَفَرَّدَ بِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ الْعَدُوِيُّ، هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ التَّسَوِيُّ بِئْسَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُوبَ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ بْنُ یعیشَ، فَذَكَرَهُ^(١).

وهذا الزيادة أنفرد بها الإمام البیهقی في (شعب الإيمان)^(٢).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين علي بن محمد بن بشران: هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد ابن بشر، أبو الحسين الأموي، المعدل، البغدادي، ولد سنة (٣٢٨هـ)، روى عن: أبي جعفر بن البختري، وعلي بن محمد المصري، روى عنه: البیهقی، والخطيب، توفي في شعبان سنة (١٥٤هـ)، وقال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقاً، ثقة ثبتنا حسن الأخلاق،
- تم المروءة ظاهر الديانة، وقال الذہبی: الشیخ، العالم المعدل، المسند^(٣).
٢. أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، ثقة^(٤).
٣. محمد بن عبد الملك الدقيقی: هو محمد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، أبو جعفر الدقيقی، الواسطي، ولد سنة (١٨٠هـ)، روى عن: إبراهیم بن المنذر الحزامی، ویزید بن هارون، روى عنه: إبراهیم بن إسحاق الحربی، ومحمد بن عمرو بن البختري الرزاز، مات

^(١) فضائل الأوقات للإمام البیهقی، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٨)، رقم (٢٦١).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلاة، فصل في الصلوات الخمس في الجمعة، وما ترك الجمعة يغير عذر من الكراهة، وما في تركهن من العقوبة سوى ما مضى (٤٢٣/٤)، رقم (٢٧٥٤).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (١٣/٥٨٠)، رقم (٦٤٨٠)، وسیر أعلام النبلاء (١٧/٣١١)، رقم (١٨٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ١٥٣).



سنة (٢٦٣هـ)، أخرج له أبو داود، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثقة الدارقطني، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٤. يزيد بن هارون: بن زادي، ويقال: ابن زاذان، بن ثابت، أبو خالد الواسطي، السلمي، ولد سنة (١١٧هـ أو ١١٨هـ)، روى عن: أبان بن عياش، وفضيل بن مرزوق، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة متقن عابد^(٢).

٥. فضيل بن مرزوق: أبو عبد الرحمن الرقاشي، ويقال: الرؤاسي، الكوفي، روى عن: سليمان الأعمش، وعدى بن ثابت، روى عنه: حسين بن علي الجعفي، وزيد بن الحباب، ومات في حدود (١٦٠هـ)، أخرج له البخاري في كتاب (رفع اليدين في الصلاة)، ومسلم، والأربعة^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال بن معين: ثقة^(٤)، وقال العجلي: جائز الحديث ثقة، وكان فيه تشيع^(٥)، وقال يوسف بن سفيان: ثقة^(٦)، وقال أبو حاتم الرازى: صالح الحديث صدوق، يكتب حديثه، ولا يحتاج به^(٧)، وقال ابن عدى: أرجوا أنه لا بأس به^(٨)، وقال الذهبي: ثقة^(٩)، وابن حجر: صدوق يهم^(١٠).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/٢٤)، رقم (٥٤٢٧)، رقم (١٩٧/٢)، رقم (٥٠١٨)، وتقريب التهذيب (٤٩٤)، رقم (٦١٠١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/٢٦١)، رقم (٢٦١/٣٢)، وسير أعلام النبلاء (٩/٣٥٨)، رقم (١١٨)، وتقريب التهذيب (٦٠٦)، رقم (٧٧٨٩).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/٣٠٥)، رقم (٤٧٦٩)، وتقريب التهذيب (٤٤٨)، رقم (٥٤٣٧).

^(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/٢٧٢)، رقم (١٢٩٨).

^(٥) الثقات (٢/٢٠٨)، رقم (١٤٨٨).

^(٦) المعرفة والتاريخ (٣/١٣٣).

^(٧) الجرح والتعديل: (٧/٧٥)، رقم (٤٢٣).

^(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/١٢٩).

^(٩) الكافش: (٢/١٢٥)، رقم (٤٤٩٢).

^(١٠) ينظر: تقريب التهذيب (٤٤٨)، رقم (٥٤٣٧).



ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال النسائي: ضعيف^(١)، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً كان من يخطى على الثقات^(٢).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (فضيل بن مزوق)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقه أكثر المتقدمين منهم سفيان الثوري، وابن معين، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، والله أعلم.

٦. الوليد بن بکير: أبو خباب الكوفي، التميمي، الطهوي، الكوفي، روى عن: سليمان الأعمش، وعبد الله بن محمد العدوی، روى عنه: أحمد بن خالد الخال، وعبد الله بن صالح العجلي، أخرج له ابن ماجه، وقال ابن حجر: لين الحديث^(٣).

٧. عبد الله بن محمد: أبو الحباب العدوی، التميمي، القرشي، روى عن: عبد الله بن فيروز الداناج، وعلي بن زید بن جدعان، روى عنه: الوليد بن بکير أبو خباب، وأخرج له ابن ماجه هذا الحديث، قال الذهبي: واه، وقال ابن حجر: متروك^(٤).

٨. علي بن زید: بن عبد الله بن أبي مليكة، واسمه زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرہ، أبو الحسن البصري المکفوف، القرشي، التميمي، روى عن: أنس بن مالک الانصاری، وسعید بن المسیب، روى عنه: إسماعیل بن علیة، وعبد الله بن محمد العدوی، مات سنة (٩٢٩ھـ)، أخرج له البخاری في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: أحد الحفاظ، وليس بالثبت، وقال ابن حجر: ضعيف^(٥).

٩. سعید بن المسیب: بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، أبو محمد، المخزومي، القرشي، المدنی، ولد لستين مضتنا من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنین، روى عن: أنس بن مالک، وجابر بن عبد الله، روى عنه: إدريس بن

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٨/٢٣).

^(٢) المجرحین من المحدثین (٢٠٩/٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥/٣١)، رقم (٦٦٩٨)، وتقريب التهذيب (٥٨١)، رقم (٧٤١٧).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/١٠٢)، رقم (٣٥٥٢)، والکاشف (١/٥٩٦)، رقم (٢٩٧٠)، وتقريب التهذيب: (٣٢٢)، رقم (٣٦٠١).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/٤٣٤)، رقم (٤٠٧٠)، والکاشف (٤٠/٢)، رقم (٣٩١٦)، وتقريب التهذيب (٤٠١)، رقم (٤٧٣٤).



صبيح الأودي، وعلي بن زيد بن جدعان، توفي سنة (٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، أحد الأعلام، وسيد التابعين، ثقة، حجة، فقيه، رفيع الذكر، رئيس في العلم والعمل، وقال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار^(١).

١٠. الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد، وتلميذة عبد الله بن محمد العدوى، وقال ابن عبد البر: أسانيده واهية^(٣)، وقال ابن عساكر: هذا حديث غريب جداً وإن سناه فيه ضعف^(٤)، وقال ابن الملقن: حديث ضعيف^(٥)، وقال العراقي: سنه ضعيف^(٦)، وقال البوصيري: إسناده ضعيف^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده تالق^(٨)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان بગداديان على نسق واحد (أبو الحسين علي بن محمد بن بشران، أبو جعفر بن عمرو الرزاز)، وفيه روايان واسطيان (محمد بن عبد الملك الدقيقى، ويزيد بن هارون)، وفيه روايان كوفيان (فضيل بن مرزوق، والوليد بن بکير).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب).

خامساً: المعنى العام:

يخبر جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم خطيباً يحثهم على التوبة وهي واجبة عن كل ذنب فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لأبد من الإلقاء عنها والندم والعزم على أن لا يعود لها، وإن كانت معصية تتعلق بأدمي زادت شرطاً رابعاً وهو أن يبرأ من حق صاحبها وإن كانت مala ونحوه رده إليه، وإن

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٦٦) رقم (٢٣٥٨)، والكافش (١١/٤٤٥)، وتقريب التهذيب (١/٤١)، رقم (٢٣٩٦).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٤).

^(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (٦/١٩٦).

^(٤) ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير (٤/٣٤).

^(٥) ينظر: المصدر نفسه.

^(٦) ينظر: تخريج أحاديث الإحياء (١٣٣٧).

^(٧) ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/١٢٩).

^(٨) سنن ابن ماجه (٢/١٨٣)، هامش رقم (٢).



كانت حد قذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوه، وإن كانت غيبة استحله منها، ويجب عليه أن يتوب عن جميع الذنوب لقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمْ مُؤْمِنٌ﴾^(١)، وأن يسارعوا بالمبادرة بالأعمال الصالحة قبل أن يشغلكم عنها المرض وكبر السن والموت وأن كل ساعة تمر على ابن آدم فإنه يمكن أن تكون ساعة موته، وأن الذي بين العبد وربه هو الدين واحكامه ويجب القيام به كما أمر الله تعالى، وأن كثرة الصدقة في السر والعلانية تكون سبب في رزقا واسعا، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُحْلِفُهُ﴾^(٢)، وينصركم الله على أعدائكم ويصلح حالكم كله، واعلموا أن الله افترض وأوجب عليكم صلاة الجمعة، وأن أول جمعة أقيمت بالمدينة قبل الهجرة حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير أميرا عليه، فنزل على أسعد بن زراة فأمر الجمعة فصلاها أسعد بالناس، ولم تقم في بمكة لأنه لم يكتمل فيها العدد أو لأن شعارها الإظهار وكان النبي صلى الله عليه وسلم مستخفيا^(٣)، وأن ترك صلاة الجمعة بغير عذر من أعداء الجمعة، كالمرض والخوف في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته وعدم اهتمامه بها وإنكار لوجوبها فلا جمع الله شؤونه ولا بارك لتاركها في شغله دينا ودنيا، وكما نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن تكون امرأة إماما لرجل، كما لا يؤم أعرابي جاهل ولا فاسق رجلا صالحا عادلا، لأن الغالب على أهل الbadية الجفاء وقلة المعرفة بحدود الله تعالى وأحكام الصلاة وقال الله تعالى: ﴿الْأَعَرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجَدَرُ الْأَيَّلَمُوا حُمُودًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٤)، إلا أن يقهر الفاجر مؤمننا صالحا بمساعدة سلطان جائر يخاف المؤمن سيف ذلك السلطان الجائر^(٥).

(١) سورة النور: الآية (٣١).

(٢) سورة سباء: الآية (٣٩).

(٣) ينظر: فتح القريب المحبب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٨/٤).

(٤) سورة التوبة: الآية (٩٧).

(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، المسمى مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه، للهوروبي (٣٢/٧).



الحاديـث الـثـالـث وـالـثـلـاثـونـ: فـيـمـن لـا جـمـعـة عـلـيـهـ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، رحمه الله، حذثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أئبنا عبد بن محمد العجلي، حذثي العباس بن عبد العظيم، حذثي إسحاق بن منصور، حذثا هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن منصور، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هذا الحديث يرويه العباس بن عبد العظيم العنبري واختلف عليه على وجهين:
الوجه الأول: العباس بن عبد العظيم العنبري، عن إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن المنذر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، مرفوعا.

أخرجه الإمام الحاكم^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي^(٣)، به مرفوعا.

الوجه الثاني: العباس بن عبد العظيم العنبري، عن إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن المنذر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، مرسلا.
أخرجه الإمام أبو داود^(٤)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي^(٥)، من طريق عباس بن عبد العظيم.

وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٦)، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة.

وأخرجه الإمام الدارقطني في (سننه)^(٧)، من طريق إبراهيم بن إسحاق.

^(١) فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله: (٤٨١)، رقم (٢٦٣).

^(٢) المستدرك على الصحيحين، باب حديث حسان بن عطية (٤٢٤/١)، رقم (١٠٦٢)، بمثله.

^(٣) معرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب من لا الجمعة عليه (٣٢٩/٤)، رقم (٦٣٦٤)، بمثله.

^(٤) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة (٤١٣/١)، رقم (١٠٦٧)، بمثله.

^(٥) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٢٣١/٦)، رقم (٥٦٤٦)، بمثله.

^(٦) المعجم الكبير للطبراني، باب الطاء، من اسمه طارق، طارق بن شهاب الأحسسي (٣٢١/٨)، رقم (٨٢٠٦)، بمثله، والأوسط، باب الميم، من اسمه محمد، محمد بن عبد الله الحضرمي (٢٢/٦)، رقم (٥٦٧٩)، بمثله.

^(٧) سنن الدارقطني، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٣٠٥/٢)، رقم (١٥٧٧)، بنحوه.



ثلاثتهم: (عباس بن عبد العظيم، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإبراهيم بن إسحاق)، عن إسحاق بن منصور، عن هرم بن سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، به مرسلا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو بكر بن إسحاق الفقيه: هو أحمد بن إسحاق بن أويوب بن يزيد، أبو بكر النيسابوري، الشافعي، المعروف بالصبغى، ولد سنة (٢٥٨هـ)، روى عن: إسماعيل بن قتيبة، ويوسف ابن يعقوب القزويني، روى عنه: حمزة بن محمد الزيدى، وأبو عبد الله الحاكم، توفي في شعبان سنة (٤٣٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، العلامة، المفتى، المحدث، شيخ الإسلام ^(٢).
٣. عبيد بن محمد العجلي: هو الحسين بن محمد بن حاتم بن يزيد بن علي بن مروان، المعروف بعبيد العجل، أبو علي البغدادي، روى عن: داود بن رشيد، ويعقوب بن حميد ابن كاسب، روى عنه: عثمان بن سنقة، وأبو بكر الشافعى، مات سنة (٢٩٤هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة حافظاً متقدناً ^(٣).
٤. بن إسماعيل بن توبة، أبو الفضل البصري، العنبرى، روى عن: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن منصور السلولى، روى عنه: إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل البستي القاضى، وبقى بن مخلد الأندلسى، مات سنة (٢٤٦هـ)، أخرج له البخارى معلقاً، ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: من حفاظ البصرة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ ^(٤).
٥. إسحاق بن منصور: أبو عبد الرحمن السلولى، الكوفى، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهرى، وهريم بن سفيان، روى عنه: أحمد بن يحيى الصوفى، وعباس بن عبد العظيم العنبرى، مات سنة (٢٠٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق ^(٥).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٤٨٣)، رقم (٢٧٤)، والواфи بالوفيات (٦/١٥٠).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٨/٦٥٩)، وسير أعلام النبلاء (١٤/٩٠)، رقم (٤٩).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٢٢)، رقم (٣١٢٨)، والكافش (١/٥٣٥)، رقم (٢٦٠١)، وتقريب التهذيب (٢٩٣)، رقم (٣١٧٦).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢/٤٧٨)، رقم (٣٨٤)، وتقريب التهذيب (١٠٣)، رقم (٣٨٥).



٦. هريم بن سفيان: أبو محمد الجلي، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن محمد بن المنذر، وسلامان الأعمش، روى عنه: إسحاق بن منصور السلوبي، وسويد بن عمرو الكلبي، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثبت، وقال ابن حجر: صدوق^(١).
٧. إبراهيم بن محمد بن المنذر: بن الأجدع، الهمданى، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وقيس بن مسلم، روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وهريم بن سفيان، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة قانت لله، نبيل، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٨. قيس بن مسلم: أبو عمرو الجلي، العدواني، الكوفي، من قيس عيلان، روى عن: إبراهيم ابن جرير بن عبد الله الجلي، وطارق بن شهاب، روى عنه: إبراهيم بن محمد بن المنذر، وحفص بن سليمان، مات سنة (٤١٢٠ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثبت، وقال ابن حجر: ثقة رمي بالإرجاء^(٣)^(٤).
٩. طارق بن شهاب: هو الصحابي جليل طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال ابن عوف بن جشم، الجلي، الأحمسي، الكوفي، أدرك الجاهلية، وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغزوت مع أبي بكر، وعمر، توفي سنة (٨٠ هـ، وقيل: ٥٨٣ هـ)^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/١٦٨)، رقم (٦٥٦٢)، رقم (٣٣٥/٢)، والكافش (٥٩٥٠)، وتقرير التهذيب (٥٧١)، رقم (٧٢٧٩).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢/١٨٣)، رقم (٢٣٥)، والكافش (١٩٦)، رقم (٢٢٢/١)، وتقرير التهذيب (٩٣)، رقم (٢٤٠).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٨١)، رقم (٤٩٢١)، رقم (١٤١/٢)، والكافش (٤٦١٦)، رقم (٤٤١)، وتقرير التهذيب (٤٥٨)، رقم (٥٥٩١).

^(٤) الإرجاء: هو القول بأن الأعمال غير دخلة في مسمى الإيمان، والإيمان: هو تصديق بالقلب والأعمال ليست دخلة في مسمى الإيمان، والمرجئة طائفتان: الجهمية الذين يقولون: إن الأعمال غير مطلوبة، والثانية: مرحلة الفقهاء الذين يقولون: الأعمال مطلوبة لكن ليست من الإيمان، وكل منها خطأ، لكن قول الجهمية كفر وضلالة، نسأل الله العافية.

ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة لالكتائبي، أبو الأشبال (٥٠/٢)، وشرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، للراحي (١٧/٥).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٧٥٥/٢) رقم (١٢٦٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٨٣/٥) رقم (٤٤٨)، رقم (٦٨/٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٥٩٤).



١٠. الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري رضي الله عنه^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه إسحاق بن منصور، وهريم بن سفيان، وهما صدوقان، وأن زياده (أبي موسى)، ليس بمحفوظ، وأن الصواب هو عن طارق بن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكرتها في التخريج، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين فقد اتفقا جمیعا على الاحتجاج بهريم بن سفيان ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي فقال صحيح^(٢)، وإنما عليه الحديث من دون هريم وهو (عبد بن العجل)، وقال البیهقی: رواه عبید بن محمد العجل، عن العباس بن عبد العظيم، فوصله بذكر أبي موسى الأشعري فيه، وليس بمحفوظ، فقد رواه غيره عن العباس عن إسحاق دون ذكر أبي موسى فيه^(٣)، وقال أيضا المحفوظ هو المرسل^(٤)، وقال النووي: هذا غير قادح في صحته، فإنه يكون مرسل صحابي، وهو حجة، والحديث على شرط الشيختين^(٥)، وقال ابن حجر: وقد أخرجه الحاكم من طريقه فقال: عن طارق عن أبي موسى، وخطئه فيه^(٦)، وقال الألباني: وذكر أبي موسى في الإسناد شاذ أو منكر عندي، لأن عبید بن محمد العجلی، قد خالف أبا داود بذكر أبي موسى، وقد رواه جماعة عن إسحاق بن منصور به، ولم يذكر أبا موسى^(٧)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

- الحاديـث فيه راویان نیسابوریان علی نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو بکر بن إسحاق الفقيـه)، وفيـه أربـعة رواة كوفـيين (إسـحاق بن منـصـور، وـهرـيم بن سـفـيان، وإـبرـاهـيم بن مـحمد اـبـنـ المـنـتـشـر، وـقـیـسـ بنـ مـسلمـ).
- فيـه روایـة تـابـعـيـ عنـ تـابـعـيـ (إـبرـاهـيمـ بنـ مـحمدـ بنـ المـنـتـشـرـ، عنـ قـیـسـ بنـ مـسلمـ).
- فيـه روایـة صـاحـبـيـ عنـ صـاحـبـيـ (طـارـقـ بنـ شـهـابـ، عنـ أـبـيـ مـوسـىـ الأـشـعـريـ).

^(١) سبقت ترجمته (ص ١٤٩).

^(٢) ينظر: المستدرک على الصحيحين (٤٢٥/١)، رقم (١٠٦٢).

^(٣) ينظر: السنن الكبرى: (٢٣١/٦)، رقم (٥٦٤٦).

^(٤) ينظر: معرفة السنن والآثار (٣٢٩/٤)، رقم (٦٣٦٨).

^(٥) ينظر: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام (٧٥٧/٢).

^(٦) ينظر: الإصابة في تميز الصحابة (٤١٤/٣).

^(٧) ينظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٥٥/٣).



خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن صلاة الجمعة فرضيتها ثابتة في الكتاب والسنة على كل مسلم، بالغ، عاقل، حر، مقيم، بلا مرض، وهذا رد على من قال بأنها فرض كفاية، وأنها لا تصح إلا بجماعة مخصوصة بالإجماع^(١)، وأن الإسلام يراعي ظروف الناس وأحوالهم، فجعل الجمعة واجبة على من يستطيعها دون مشقة، وأستثنى من صلاة الجمعة عبد مملوك لأنه حق سيده ومشغول بخدمته، فلا تجب عليه الجمعة بل يصلحها ظهراً، أو امرأة لأنها مأمورة بالستر والانزال، وصلاتها في بيتها أفضل لها، أو صبي غير المكلف، أو مريض الذي يتضرر بحضور الجماعة^(٢)، وهؤلاء معذورون، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. وجوب صلاة الجمعة على كل مسلم مكلف حر ذكر مقيم بلا مرض في جماعة^(٤).
٢. تخفيف وتيسير الشريعة، ورحمة الله بعباده إذ أسقط وجوب الجمعة عن البعض، تخفيفاً عنهم، ورحمة بحالهم.
٣. نص الحديث على فضل وأهمية صلاة الجمعة.
٤. المعذورون كالعبد والمرأة والصبي والمريض، يؤدون صلاة الظهر بدلاً من الجمعة.

(١) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري (١٠٢٥/٣).

(٢) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩٠/٤).

(٣) سورة البقرة: الآية (٢٨٦).

(٤) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩٠/٤).



الحاديـث الـرابـع والـثـلـاثـونـ: فـي السـفـرـ يـوـمـ الجـمـعـةـ

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: أـخـبـرـنـا أـبـو زـكـريـا اـبـنـ أـبـي إـسـحـاقـ، حـدـثـنـا أـبـو بـكـرـ أـحـمـدـ بـنـ سـلـمـانـ الفـقـيـهـ، حـدـثـنـا مـحـمـدـ بـنـ الـهـيـثـمـ، حـدـثـنـا مـحـمـدـ بـنـ كـثـيرـ، قـالـ: سـمـعـتـ الـأـوـزـاعـيـ، يـقـولـ: كـانـ عـذـنـا رـجـلـ صـيـادـ يـسـافـرـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ يـصـطـادـ وـلـاـ يـتـنـظـرـ الـجـمـعـةـ فـخـرـجـ يـوـمـاـ فـخـسـفـ بـبـغـاتـهـ فـلـمـ يـبـقـ مـنـهـاـ (١) إـلـاـ (أـدـنـهـاـ) (٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تماماً. وذكره الرزكشي في (الغرر السواffer فيما يحتاج إليه المسافر)^(٤)، وقال: رأيت موضع مكانه بيروت يلقى فيه التراب.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، ثقة^(٥).
٢. أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه: هو أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر، الفقيه، البغدادي، الحنفي، النجاد، ولد سنة (٢٥٣هـ)، روى عن: أحمد بن ملاعب، ومحمد بن سليمان، روى عنه: أحمد بن موسى بن مردوية، وعلي بن عمر الدارقطني، توفي سنة (٤٥٣هـ)، وقال الخطيب: وكان صدوقاً عارفاً جمع المسند، وصنف في السنن كتاباً كبيراً، وقال الذهبي: الإمام المحدث، المفتى شيخ العراق^(٦).
٣. محمد بن الهيثم: بن حماد بن واقد، أبو عبد الله بن أبي القاسم الأحوص، الثقفي، مولاهم، البغدادي، القنطري، المعرف بأبي الأحوص قاضي عكرا، روى عن: أحمد بن أبي شعيب، ومحمد بن كثير المصيحي، روى عنه: أحمد بن خليل البرجلاني، ومحمد بن خلف وكيع القاضي، مات سنة (٢٧٩هـ، وقيل: سنة ٢٧٨هـ)، وال الصحيح الأول، أخرج له ابن ماجه

(١) في الغرر السواffer، للرزكشي: (ذنبها).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٨٤)، رقم (٢٦٤).

(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (٣٠٦)، رقم (٣٠٦).

(٤) الغرر السواffer فيما يحتاج إليه المسافر، (ص: ٣٢)، بمثله.

(٥) سبقت ترجمته (ص).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٣٠٩/٥) رقم (٢١٤٩)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٢/١٥) رقم (٢٨٥).



حديث واحداً، وقال الذهبي عن الدارقطني: ثقة حافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ^(١).
٤. محمد بن كثير: بن أبي عطاء، أبو يوسف الصنعاني، مولاهم، الثقفي، روى عن: حماد بن سلمة، عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي، ومحمد بن الهيثم قاضي عكرا، مات سنة (٢١٦هـ)، وزاد البخاري: يوم السبت لتسعة عشرة مضت من ذي الحجة، أخرج له أبو داود، والترمذى، والنمسائى^(٢).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: وكان ثقة^(٣)، وقال ابن معين: ثقة، ومره أخرى صدوقاً^(٤)، وقال أبو حاتم الرازى: كان رجلاً صالحًا^(٥)، وقال صالح بن جرارة: صدوق كثير الخطأ^(٦)، وقال الذهبي: مختلف فيه، صدوق، اختلط بأخره^(٧)، وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط^(٨).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل، وقال صالح بن أحمد عن أبيه: لم يكن عندي ثقة، بلغني أنه قيل له: كيف سمعت من معمراً قال: سمعت منه باليمن، بعث بها إلى إنسان من اليمن^(٩)، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ذكر أبي محمد بن كثير فضعفه جداً، وضعف حديثه عن معمراً جداً، وقال: هو منكر الحديث، أو قال يروي أشياء منكرة^(١٠)، وقال البخاري: لين جداً^(١١)، وقال العجلبي: ضعيف الحديث^(١٢)

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥٧١/٢٦)، رقم (٥٦٦٨)، والكافش (٢٢٧/٢)، رقم (٥١٩٤)، وتقريب التهذيب (٥١١)، رقم (٦٣٦٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢٩/٢٦)، رقم (٥٥٧٠).

^(٣) الطبقات الكبرى (٤٩٥/٩)، رقم (٤٨٢٠).

^(٤) تهذيب التهذيب (٦٨٢/٣).

^(٥) ينظر: المصدر نفسه.

^(٦) تهذيب الكمال (٣٣٣/٢٦).

^(٧) الكافش (٢١٢/٢)، رقم (٥١٢٦).

^(٨) تقريب التهذيب (٥٠٤)، رقم (٦٢٥١).

^(٩) تهذيب التهذيب (٦٨٢/٣).

^(١٠) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٢٥١/٣)، رقم (٥١٠٩).

^(١١) تهذيب الكمال (٣٣٣/٢٦).

^(١٢) إكمال تهذيب الكمال (٥٠/٦)، رقم (٤٤٣٧).



وقال النسائي: ليس بالقوى كثير الخطأ^(١)، وقال ابن حبان: يخطئ ويغرب^(٢)، وقال الحاكم: ليس بشيء^(٣)، وقال ابن القطان: ضعيف، وأضعف ما هو في الأوزاعي^(٤).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (محمد بن كثير بن أبي عطاء)، ضعيف، فقد ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم، أحمد بن حنبل، والبخاري، والعلجي، والله أعلم.

٥. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، واسمه يحمد، أبو عمرو الأوزاعي، الشامي، إمام أهل الشام في زمانه في الحديث والفقه، روى عن: أسامة بن زيد الليثي، وثبت بن ثوبان، روى عنه: أبوبن سعيد الرملي، ومحمد بن كثير المصيحي، مات سنة (١٧٥هـ)، في آخر خلافة أبي جعفر، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: شيخ الإسلام، وقال ابن حجر: ثقة جليل^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث

إسناده ضعيف، فيه محمد بن كثير بن عطاء، وهو ضعيف، والله أعلم.

ثالثاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان ببغداديان على نسق واحد (أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ومحمد بن حماد الثقفي).

رابعاً: المعنى العام:

هذا الحديث ليس حديثاً نبوياً مروياً عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، إنما هو قصة تروى عن رجل كان يعيش على الصيد، وكان يخرج يوم الجمعة وقت الصلاة للصيد ولا يؤديها، فخرج يوماً فعوقب بخسف الأرض فيه هو ودابته، ولم ير منها إلا آذن البغلة.

خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التحذير من التهاون بصلة الجمعة، وتركها من غير عذر شرعى.
٢. لا يجوز ترك الفرائض كصلة الجمعة، والانشغال بالدنيا.

(١) ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٦/٥٠)، رقم (٤٤٣٧).

(٢) الثقات (٩/٥٧).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٦/٥٠)، رقم (٤٤٣٧).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٧/١٧)، رقم (٣٩١٨)، والكافش (١/٦٣٨)، رقم (٣٢٧٨)، وتقرير التهذيب (٣٤٧)، رقم (٣٩٦٧).



الحديث الخامس والثلاثون: من لا تلزمه الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَّا أَخْمَدُ بْنُ عَبِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَانٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرِفٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ضِرَارٍ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلَّا صَبِيٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ أَوْ مُسَافِرٌ»^(١).
أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام البخاري في (التاريخ الكبير)^(٣)، من طريق إسماعيل بن أبان.
وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق أسد بن موسى.
وأخرجه الإمام ابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد)^(٥)، من طريق أبو عامر العقidi.
ثلاثتهم: (إسماعيل بن أبان، وأسد بن موسى، وأبو عامر العقidi)، عن محمد بن طلحة، عن الحكم أبي عمرو، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عباد، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٨٤)، رقم (٢٦٦).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من لا تلزم الجمعة (٢٥٨/٦)، رقم (٥٦٩٩).

^(٣) التاريخ الكبير، باب الحكم بن مسلم بن الحكم السالمي (٢٤٢/٣)، رقم (٢٦٤٨)، بنحوه مطولاً.

^(٤) المعجم الكبير، باب النساء، من اسمه تميم بن أوس الداري، ما أنسد تميم الداري (٥١/٢)، رقم (١٢٥٧)، بنحوه مطولاً.

^(٥) ذيل تاريخ بغداد، باب عبد الواحد بن إبراهيم بن الحسن بن نصر الله بن عبد الواحد بن أحمد بن الحسين بن الحسين (١٠٩/١٦)، بنحوه مطولاً.

^(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).



٣. علي بن الحسن بن بيان: أبو الحسن البغدادي، الباقياني، المقرئ، روى عن: محمد بن سابق، وسعيد بن سليمان سعودي، روى عنه: أبو سهل بن زياد، وأبو بكر الشافعي، مات سنة (٢٨٤هـ)^(١)، وقال الدارقطني: ثقة، وقال الذهبي: صدوق^(٢).

٤. سعيد بن سليمان: أبو عثمان الواسطي، الضبي، روى عن: أزهر بن سنان القرشي، ومحمد بن مسلم الطائفي، روى عنه: أ Ibrahim بن إسحاق الحربي، وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، مات سنة (٢٢٥هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة: حافظ^(٣).

٥. محمد بن طلحة بن مصرف: أبو عبد الله اليامي، روى عن: إبراهيم بن عبد الأعلى بن عامر، والحكم بن عتبة، روى عنه: أسد بن موسى، وسعيد بن سليمان الواسطي، مات سنة (٦١٦هـ)، أخرج له الجماعة سوى النسائي (ففي فضائل علي)^(٤).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن معين: لا بأس به، صالح^(٥)، وقال العجلي: ثقة إلا أنه سمع من أبيه، وهو صغير^(٦)، وقال أبو زرعة: صدوق^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: قال أبي محمد بن طلحة لا بأس به إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه حدثنا^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه، لصغره^(٩).

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٣٠١/١٣)، رقم (٦١٨٤).

^(٢) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (١٢٤)، رقم (١٣٢)، وتاريخ الإسلام (٦/٧٨٠)، رقم (٣٥٨).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٠/٤٨٣)، رقم (٤٨٣)، والكافش (١/٤٣٨)، رقم (٤٣٨)، وتقريب التهذيب (٢٣٢٩)، رقم (٢٣٢٩).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤١٧/٢٥)، رقم (٥٣١٣).

^(٥) ينظر: تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (٢٠٥)، رقم (٧٦٥)، وسؤالات ابن الجنيد (٤٠٢)، رقم (٥٤٦).

^(٦) الثقات (٢٤١/٢)، رقم (١٦١٠).

^(٧) ينظر: الجرح والتعديل (٧/٢٩٢).

^(٨) ينظر: المصدر نفسه.

^(٩) تقريب التهذيب (٤٨٥)، رقم (٥٩٨٢).



ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن معين: ضعيف، وكان أبو كامل مظفر بن مدرك يضعف محمد بن طحة^(١)، وقال ابن سعد: كانت له أحاديث منكرة^(٢)، وقال أبو داود: كان يخطئ^(٣)، وقال النسائي: ليس بالقوى^(٤)، وقال ابن حبان: كان يخطئ^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (محمد بن طحة)، ضعيف، وقد ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم، ابن معين، وأبو كامل مظفر بن مدرك، والنسائي، وغيرهم، وأخرج له البخاري ثلاثة أحاديث، توبع على اثنين منها، والثالث في فضائل الأعمال لم يتتابع عليه، والله أعلم.

٦. الحكم بن عمرو: أبو عمرو الجزري، روى عن: ضرار بن عمرو، روى عنه: محمد بن طحة بن مصرف، وقال أبو حاتم الرازبي: شيخ مجھول^(٦)، وقال الأزدي: كذاب ساقط^(٧)، وقال الذهبي: متهم بالكذب^(٨).

٧. ضرار بن عمرو: الملطي، روى عن: عطاء الخراساني، وأبي رافع، روى عنه: الحكم أبو عمرو، وعبد العزيز بن مسلم^(٩)، قال البخاري: فيه نظر^(١٠)، وقال ابن عدي: ضرار بن عمرو هذا منكر الحديث^(١١)، وقال الدارقطني: متروك^(١٢)، وقال الذهبي: متروك الحديث^(١٣).

^(١) ينظر: تاريخ ابن معين، روایة ابن محرز، والدوري (٦٧/١)، (٣٨١/٤)، رقم (٤٨٨٢).

^(٢) طبقات الكبرى (٤٩٧/٨)، رقم (٣٤٧٥).

^(٣) ينظر: سؤالات أبي عبد الأجري أبي داود السجستاني (١٥٥)، رقم (١٣١).

^(٤) الضعفاء والمتركون (٩٣)، رقم (٥٤١).

^(٥) الثقات (٣٨٨/٧).

^(٦) ينظر: الجرح والتعديل (١١٩/٣)، رقم (٥٥٣)، وميزان الاعتدال (٥٧٨/١)، رقم (٢١٩٢).

^(٧) لسان الميزان (٣٣٧/٢)، رقم (١٣٧٢).

^(٨) المغني في الضعفاء (١٨٥/١)، رقم (١٦٦٩).

^(٩) ينظر: الجرح والتعديل (٤/٤)، رقم (٤٦٥).

^(١٠) التاريخ الكبير (٥٩٦/٥).

^(١١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٦١/٥).

^(١٢) الضعفاء والمتركون (١٥٩/٢)، رقم (٢٩٩).

^(١٣) المغني في الضعفاء (٣١٢/١)، رقم (٢٩٢٠).



٨. أبو عبد الله الشافعي: هو أبو عبد الله الشامي، روى عن: تميم الداري، روى عنه: ضرار ابن عمرو الملطي، وقال ابن حجر: لا يعرف^(١).

٩. الصحابي الجليل تميم بن أوس بن خارجه بن سود بن جذيمة بن ذراع بن عدي بن الدار، ينسب إلى الدار، أبو رقية الداري، كان نصراوياً، وقدم المدينة فأسلم، في سنة تسع للهجرة، وكان يسكن المدينة وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم انتقل منها إلى الشام بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، وسكن فلسطين، وكان كثير التهجد، قام ليلة بآية حتى أصبح وهي قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْتَرُحُوا السَّيْفَاتِ﴾^(٢)، ومات في الشام، وقبره ببيت جبرين من بلاد فلسطين^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه الحكم بن عمرو، وضرار بن عمرو، وهما ضعيفان، وفيه أبو عبدالله الشافعي وهو مجهول، وقال ابن أبي حاتم: هذا حديث منكر^(٤)، وقال ابن القطان: فيه أبو عبد الله الشامي مجهول^(٥)، وقال الهيثمي: فيه ضرار روى عن التابعين، وأظنه عمرو الملطي وهو ضعيف^(٦)، وقال ابن حجر: إسناده ضعيف^(٧)، والله وأعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان كوفييان على نسق واحد (محمد بن طلحة، والحكم أبي عمرو).

خامساً: المعنى العام:

قوله صلى الله عليه وسلم: (الجمعة واجبة، إلا صبي، أو مملوك)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٨).

^(١) ينظر: الجرح والتعديل (٤٠١/٩)، رقم (١٩١٩)، ولسان الميزان (١٠٧/٩)، رقم (٨٩٣٩).

^(٢) سورة الجاثية: الآية (٢١).

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٩٣/١)، رقم (٢٣٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤٨٧/١)، رقم (٨٣٨).

^(٤) ينظر: العلل (٥٨٤/٢).

^(٥) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (١٦٠/٣).

^(٦) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٧٠/٢)، رقم (٣٠٣٢).

^(٧) ينظر: التلخيص الحبير (١٠٢٣/٣)، رقم (١٩٩٣).

^(٨) ينظر: شرحه (ص).



ومعنى قول: (أو مسافر)، أي أن المسافر كذلك مستثنى من صلاة الجمعة سواء كان سفر طويلاً أو قصيراً ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاتها في سفر فقط، ولو صلاتها لاشتهرت^(١)، وأن المسافر له رخصه في القصر والجمع، وهو غير ملزم بحضوره صلاة الجمعة، بل يصل إليها ظهراً بدل الجمعة.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. السفر من الأعذار المعتبرة في ترك الجمعة.
٢. جواز صلاة الظهر بدلاً من الجمعة للمسافر.
٣. حرص الإسلام على التخفيف في حال المشقة، وأن السفر مظنة المشقة.
٤. سقوط وجوب الجمعة عن الصبي والمملوك والمسافر لوجود العذر الشرعي.
٥. أن التكليف الشرعي مرتبط ببلوغ الإنسان وقدرته واستقلاله.

^(١) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩١/٤).



الحاديـث السادس والثلاثـون: في هـيئة الجـمعـة والتـكـبـير إلـيـها:

قال الإمام البهقي رحمه الله: أَنْبَأَنَا أَبُو الْحُسْنَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسْنَى الْقَطَانُ (بِغَدَادٍ) ^(١)، أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرُو بْنُ السَّمَّاكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَمْسُّ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ طِيبِ أَهْلِهِ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْتَيْنِ ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» ^(٢).

أولاً: تخرجـةـ الحديث:

هو عند الإمام البهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.
وأخرجه الإمام البخاري ^(٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي ^(٥)، عن آدم بن أبي أياس.
وأخرجه الإمام البخاري أيضاً ^(٦)، من طريق عبد الله بن المبارك.
وأخرجه الإمام ابن أبي شيبة ^(٧)، وأبو بكر المرزوقي في (الجمعة وفضلها) ^(٨)، من طريق شابة بن سوار.
وأخرجه الإمام أحمد ^(٩)، من طريق حاج بن محمد، وأبو النصر.
وأخرجه الإمام الدارمي ^(١٠)، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد.

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البهقي، فصل في هيئة الجمعة والتکبیر إلـيـها (٤٨٦)، رقم (٢٦٧).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل (٤٣٠/٦)، رقم: (٦٠٢٣).

^(٤) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن للجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨٣)، بفتح الهمزة.

^(٥) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب التنظيف والتطيب يوم الجمعة (٢٢٩/٤)، رقم (١٠٥٨)، بفتح الهمزة.

^(٦) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة (٨/٢)، رقم (٩١٠)، بفتح الهمزة.

^(٧) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب التعجيل إلى الجمعة (٤/١٦١)، رقم (٥٥٦٣)، بفتح الهمزة.

^(٨) الجمعة وفضلها، باب ما جاء في الطيب والسوالك يوم الجمعة (٦١)، رقم (٣٥)، بمثله.

^(٩) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه:

(٥٦٥١/١٠)، (٥٦٥٥/١٠)، رقم: (٢٤٢٢)، بفتح الهمزة.

^(١٠) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب في فضل الجمعة والغسل والطيب فيها (٩٦٥/٢)، رقم (١٥٨٢)،

بنحوه.



وأخرجه الإمام البزار^(١)، والإمام ابن حبان^(٢)، من طريق عثمان بن عمر.

سبعتهم: (آدم بن أبي أياس، وعبد الله بن المبارك، وشابة بن سوار، وحجاج بن محمد، وأبو النصر، وعبيد الله بن عبد المجيد، وعثمان بن عمر)، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، به مرفوعاً.

وقد اختلف على ابن أبي الذئب وجعله من طريق عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن سلمان.

وهذه الرواية أخرجها أبو داود الطيالسي في (مسنده)^(٣).

قلت: ولم أر أحد ذكر عبيد الله بن عدي بن الخيار، أنه من شيوخ أبي سعيد المقبري.

وقال ابن حجر: وهذه رواية شادة؛ لأن الجماعة خالفة ولأن الحديث محفوظ لعبد الله ابن وديعة لا لعبيد الله بن عدي^(٤).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسينقطان: هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب بن سالم، أبو الحسين الأزرق،قطان، البغدادي، ولد في شوال سنة (٥٣٣هـ)، روى عن: إسماعيل الصفار وهو أكبر شيخ له، وأبي عمرو بن السمак، روى عنه: البيهقي، والخطيب، وتوفي في شهر رمضان سنة (٤١٥هـ)، عن ثمانين سنة، وقال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة، وقال الذهبي: الشيخ، العالم، الثقة، المسند^(٥).

٢. أبو عمرو بن السمак: هو عثمان بن عبد الله بن يزيد، بن السماق، أبو عمرو البغدادي، الدقاد، روى عن: محمد بن عبيد الله بن المنادي، ويحيى بن أبي طالب، روى عنه: الدارقطني، وأبو الحسين بن الفضل، توفي في ربيع الأول سنة (٤٤٣هـ)^(٦)، وقال الدارقطني: كتب ابن السماق عن الحسن بن مكرم ومن بعده، وأكثر الكتابة، وكتب الكتب

^(١) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، حديث سلمان (٦/٤٧١)، رقم (٣٥٠٣)، بنحوه.

^(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر مغفرة الله جل وعلا لمن أتى الجمعة بشرطها إلى الجمعة التي تليها (٧/١٤)، رقم (٢٧٧٦)، بنحوه.

^(٣) مسند أبو داود الطيالسي، باب أحاديث أبي ذر الغفارى رضي الله عنه (١/٣٨٢)، رقم (٤٧٩)، بنحوه

^(٤) هدى الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر (٣٥٣).

^(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٣/٤٤)، رقم (٦٦٧)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٨٩)، رقم (٣٨٢٩).

^(٦) ينظر: تاريخ بغداد (١٣/١٩٠)، رقم (٤٤٤/١٥)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٤٤٤)، رقم (٢٥٥).



- الطوال والمصنفات بخطه، وكان من الثقات، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا^(١).
٣. محمد بن عبيد الله بن المنادي: أبو جعفر البغدادي، ولد في جمادى الأولى سنة (١٧١هـ)، روى عن: حفص بن غياث، ويحيى بن معين، روى عنه: إسماعيل بن محمد الصفار، وأبو عمرو بن السماك، وتوفي سنة (٢٧٢هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).
٤. شبابة بن سوار: وقيل اسمه مروان، أبو عمرو الفزارى، المدائنى، روى عن: شعبة بن الحجاج، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقى، ومحمد ابن عبيد الله بن المنادي، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣)، رمي بالإرجاء^(٤).
٥. ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، ثقة^(٥).
٦. سعيد بن أبي سعيد المقبرى: واسمه كيسان، أبو سعد المدنى، نسبة إلى مقبرة بالمدينة، كان مجاور لها، روى عن: أنس بن مالك، وأبيه أبي سعيد المقبرى، روى عنه: أسامة بن زيد الليثى، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، مات في أول خلافة هشام بن عبد الملك سنة (١٢٣هـ وقيل: ١٢٥هـ وقيل: ١٢٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٦).
٧. أبيه: هو كيسان، أبو سعيد المقبرى، المدنى، روى عن: أسامة بن زيد، وعبد الله بن وديعة، روى عنه: أبو صخر حميد بن زياد، وابنه سعيد بن أبي سعيد المقبرى، توفي سنة (١٠٠هـ)، في خلافة عمر بن عبد العزىز، وقبل توفي في خلافة عبد الملك، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

^(١) المؤتلف والمختلف، للدارقطنى (١٢٤٥/٣)، وتاريخ بغداد (١٩١/١٣).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٠/٢٦)، رقم (٥٤٣٩)، وتقريب التهذيب (٤٩٥)، رقم (٦١١٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٣٤٣)، رقم (٢٦٨٤)، والكافش (١/٤٧٧)، رقم (٢٢٢٩)، وتقريب التهذيب (٢٦٣)، رقم (٢٧٣٣).

^(٤) تقدم تعريفها.

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٩٧).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٠/٤٦٦)، رقم (٢٢٨٤)، وتقريب التهذيب (٢٣٦)، رقم (٢٣٢١).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/٢٤٠)، رقم (٥٠٠٨)، وتقريب التهذيب (٤٦٣)، رقم (٥٦٧٦).



٨. عبد الله بن وديعة: بن خدام الأنصاري، المدنى، روى عن: سلمان الفارسي، وأبي ذر الغفارى، روى عنه: أبو سعيد المقبرى، قتل يوم الحرة، أخرج له البخارى وابن ماجه^(١)، ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال الدارقطنى: ثقة^(٣)، وذكره ابن منده في (الصحابى)، وأنكر ذلك أبو نعيم، واستدركه أبو موسى من وجه آخر عن أبي عشر، فقال: عن أبي وديعة ثقة^(٤)، وقال ابن حجر: مختلف في صحبته^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (عبد الله بن وديعة)، هو تابعى ثقة، ولا تصح صحبته، لأنه لم تثبت له رواية مباشره عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج له البخارى في صحيحه حديث واحداً عن سلمان الخير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يغتسل رجل يوم الجمعة..... الحديث، والله أعلم.

٩. الصحابي الجليل سلمان الخير، أبو عبد الله الفارسي، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أصله من فارس من رامهرمز، من قريه يقال لها جي، ويقال: كان أصله من أصبهان، وكان قد سمع بأن النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة فخرج في طلب ذلك، فأسر وبيع بالمدينة، فأشتغل بالرق حتى كان أول مشاهده الخندق، وشهد بقيه المشاهد، مات سنة (٣٦٥هـ) أو (٣٧٠هـ)، وقيل أنه مات قبل ابن مسعود، ومات ابن مسعود قبل (٣٤٥هـ)، فكأنه مات سنة ثلاثة أو سنة اثنتين^(٦).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه محمد ابن عبيد الله بن المنادى، وهو صدوق، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٣/١٦)، رقم (٣٦٣٩).

^(٢) الثقات (٥٤/٥).

^(٣) تهذيب التهذيب: (٣٨٦/٧).

^(٤) ينظر: المصدر نفسه.

^(٥) تقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٨٨).

^(٦) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٣٤/٢)، رقم (١٠١٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة

(٣٢٨/٢)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١٨/٣)، رقم (٣٣٦٩).



رابعاً: غريب الحديث:

(أنصت)، قد تكرر ذكر الإنصات في الحديث، ويقال أنصت ينصلت إنصاتاً، إذا سكت سكوت مستمع، وأنصته إذا أسكته فهو لازم متعد، ويقال: أنصته وأنصت له، مثل نصحته ونصحت له، وإنصات: هو السكوت والاستماع للحديث^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بعواديين على نسق واحد (أبو الحسن محمد بن الحسين القطان، وأبو عمرو بن السمّاك، ومحمد بن عبّيد الله المنادي)، وفيه أربعة رواة مدنيين (ابن أبي الذئب، وسعيد بن أبي سعيد المقبرى، وأبيه، وعبد الله بن وديعة).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن أبيه أبو سعيد المقبرى).

سادساً: المعنى العام:

يؤكد النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أهمية الغسل يوم الجمعة، لأنّه يوم اجتماع المسلمين في المسجد، وأن وقت غسل الجمعة بطلوع الفجر من يومه، وأن يستعمل الدهن في شعره الذي فيه طيب، ومعنى قوله: (ويمس من طيب بيته)، إذا نفذ طيبه ولم يكن له طيب آخر فليستعمل طيب امرأته، وقيد بطيب بيته ليؤذن بأن السنة أن يتخذ الطيب لنفسه و يجعل استعماله عادة له، فيدخل في البيت، فلا تختص الجمعة بالاستعمال^(٢)، ثم يخرج و يأتي إلى المسجد، وأن لا يفرق بين رجالن يجلسان متقاربين فيدخل بينهما و يضيق عليهما، حتى لا تقع بينهما الغيبة والنسمة، ثم يسكت و ينصلت إذا قرأ الإمام الخطبة، ومن التزم بهذه الآداب يكفر عنه الذنوب التي وقعت بين الجماعتين، مالم تكن من الكبائر^(٣). ثم رواه غيره عن أبي ذئب وزاد فيه: (ويتطهر ما استطاع من طهر)، أراد بهذا الطهر قص الشارب، وقلم الأظفار، وحلق العانة، ونفف الإبط و تنظيف الثياب^(٤).

سابعاً: الغسل يوم الجمعة يتضمن مسائل فقهية:

أولاً: هل غسل الجمعة واجب أو سنة:

يسن الغسل يوم الجمعة، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٥)

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٢/٥)، ولسان العرب (١٤/٢٦٨).

^(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (٦/١٧٥).

^(٣) ينظر: شرح المصاصي لابن مالك (٢٢٨/٢).

^(٤) ينظر: المصدر نفسه.

^(٥) ينظر: الهدایة في شرح بداية المبتدی، للمرغینانی (١١/١٧)، وفتح القدير للكمال بن الهمام (١١/٦٥).



والمالكية^(١)، والشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣).

استدلوا على ذلك:

أولاً: من الكتاب: قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوهَا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٤).

أن سياق الآية يشير اشارة خفيفة إلى عدم وجوب الغسل، وذلك لأنه لم يذكر نوع طهارة عند السعي بعد الأذان، ومن معلوم لابد من طهر لها، فيكون إحالة على الآية الثانية العامة في كل صلوات: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾^(٥)، فيكتفي بالوضوء، وتحصل الفضيلة بالغسل^(٦).

ثانياً: من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوضوءَ، ثُمَّ أتَى الجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ غُفرَانَهُ لِهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيادةً ثَلَاثَةً أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَ الْحَصَى فَقُدْ لَعَاهُ)^(٧).

وجه الدلالة: فيه دليل على أن الوضوء كاف للجمعة وأن المقتصر عليه غير آثم ولا عاص، فدل على أن الأمر بالغسل محمول على الاستحباب^(٨).

ثانياً: وقت غسل الجمعة:

وقت غسل الجمعة يبدأ من بعد طلوع الفجر يوم الجمعة، والأفضل أن يكون عند الرواح إلى صلاة الجمعة، وهو مذهب الشافعية^(٩)، والحنابلة^(١٠)

(١) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب (٥٤٣/٢)، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٩٠/١).

(٢) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٥٣٥/٤).

(٣) ينظر: الفروع لابن مفلح (٢٦٣/١)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (١٨١/١).

(٤) سورة الجمعة: الآية (٩).

(٥) سورة المائدة: الآية (٦).

(٦) ينظر: تتمة أضواء البيان للشنقيطي (١٨٥/٨).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٣/٨) رقم (٨٥٧).

(٨) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن رجب (٣٤٢/٥).

(٩) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٢٠١/٢).

(١٠) ينظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتi (٨٣/١)،



وقول بعض المالكية^(١)، والحنفية^(٢).

استدلوا على ذلك من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى، فكأنما قرَبَ بَدْنَةً، ومن رح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة..)^(٣).

ثالثاً: هل الاغتسال بعد صلاة الجمعة أو قبلها:

لا تحصل سنة الاغتسال إلا قبل صلاة الجمعة، ولو اغتسل بعد الصلاة لم يكن أتى بفضيلة الغسل المأمور بها، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربع: الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

استدلوا على ذلك من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى، فكأنما قرَبَ بَدْنَةً، ومن رح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة..)^(٨).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بيان أن الإسلام دين نظافة وجمال.
٢. استحباب الغسل وتنظيف الثياب والتطيب يوم الجمعة^(٩).
٣. النهي عن إيذاء الناس في المسجد بالازدحام أو التقرير بينهم.
٤. بيان فضل وأهمية الاستماع ولإنصات إلى خطبة الجمعة، وعدم الانشغال عنها.
٥. الالتزام بآداب الجمعة، سبب في تكثير الذنوب بين الجماعتين.

^(١) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر (٢٥٠/١).

^(٢) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٦٧/١).

^(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة، باب فضل الجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨١).

^(٤) ينظر: تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١٨/١)، والبحر الرائق، لابن نجيم: (٦٧/١).

^(٥) ينظر: حاشية العدوبي على كفاية الطالب الرباني، للعدوبي (٣٧٩/١).

^(٦) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٥٣٤/٤).

^(٧) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقى (٢٠٧/٢)، وحاشية الروض المربع، لابن قاسم: (٤٧١/٢).

^(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨١).

^(٩) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (١٧٦/٦).



الحاديـث السـابع والـثـلـاثـون: فـي هـيـئـةـ الـجـمـعـةـ وـالـتـبـكـيرـ إـلـيـهـاـ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ رحمه الله، أَنَّبَانَا أَحْمَدَ بْنَ جَفَرِ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنَّ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ وَلِيْسَ أَحْسَنَ شَيْءًا ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَتْ كَفَارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام أحمد في (مسنده)^(٢)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في (المستدرك)^(٣) وعنـهـ الـبيـهـقـيـ فيـ (الـسنـنـ الـكـبـرـىـ)، وـشـعـبـ الإـيمـانـ، وـالـقـراءـةـ خـلـفـ الإـيمـامـ)^(٤).
وـأـخـرـجـهـ الإـيمـامـ أـبـوـ دـاوـدـ^(٥)، منـ طـرـيقـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـمـهـ.
وـأـخـرـجـهـ الإـيمـامـ أـبـوـ دـاوـدـ^(٦)، وـمـنـ طـرـيقـ أـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ^(٧)، عـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ.
وـأـخـرـجـهـ الإـيمـامـ الطـحاـوىـ^(٨)....

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتبكير إليها (٤٨٧)، رقم (٢٦٨).

(٢) مسنـدـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ أـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (٢٤٧٥/٥)، رقم (١١٩٤٧).

(٣) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة، وأما حديث حسان بن عطية (٤١٩/١)، رقم (١٠٤٦).

(٤) السنـنـ الـكـبـرـىـ، كتاب الجمعة، بـابـ السـنـةـ فـيـ التـتـظـيـفـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـغـسـلـ، وـأـخـذـ شـعـرـ وـظـفـرـ، وـعـلـاجـ لـمـاـ يـقـطـعـ تـغـيـرـ الـرـيـحـ، وـسـوـاـكـ، وـمـسـ طـيـبـ (٤٣١/٦)، رقم (٦٠٢٥)، وـشـعـبـ الإـيمـانـ، بـابـ فـضـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ (٩٦/٣)، رقم (٢٩٨٧)، وـالـقـراءـةـ خـلـفـ الإـيمـامـ، بـابـ ذـكـرـ مـاـ اـحـتـجـ بـهـ مـنـ رـأـيـ وـجـوبـ الـقـراءـةـ خـلـفـ الإـيمـامـ (١٢٣)، رقم (٢٩٦).

(٥) سنـنـ أـبـيـ دـاوـدـ، كتاب الطـهـارـةـ، بـابـ فـيـ الغـسلـ لـلـجـمـعـةـ (١٣٥/١)، رقم (٣٤٣)، بنـحوـهـ.

(٦) صحيحـ أـبـيـ خـزـيـمةـ، كتاب الجمعة، جـمـاعـ أـبـوـابـ الـطـيـبـ وـالـتـسوـكـ وـالـلـبـسـ لـلـجـمـعـةـ (٢٤٣/٣)، رقم (١٧٦٢)، بمـثـلهـ.

(٧) صحيحـ أـبـيـ حـبـانـ، كتاب الصـلاـةـ، بـابـ صـلاـةـ الـجـمـعـةـ، ذـكـرـ الـبـيـانـ بـأـنـ السـوـاـكـ وـلـبـسـ الـمـرـءـ أـحـسـنـ شـيـابـهـ مـنـ شـرـائـطـ الـجـمـعـةـ الـتـيـ تـكـفـرـ مـاـ بـيـنـ الـجـمـعـتـيـنـ مـنـ الذـنـوبـ (١٦/٧)، رقم (٢٧٧٨)، بمـثـلهـ.

(٨) شـرـحـ معـانـيـ الـأـثـارـ، كتاب الصـلاـةـ، بـابـ الرـجـلـ يـدـخـلـ الـمـسـجـدـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـالـإـيمـامـ يـخـطـبـ (٣٦٨/١)، رقم (٢١٦٤)، بمـثـلهـ.



والإمام البغوي^(١)، من طريق أحمد بن خالد.

ثلاثتهم: (محمد بن سلمه، وإسماعيل بن إبراهيم، وأحمد بن خالد)، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم^(٢).

٢. أحمد بن جعفر القطبي: هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب بن عبد الله، أبو بكر البغدادي، الحنفي، ولد في أول سنة (٤٢٧٤هـ)، روى عن: أحمد بن علي، وعبد الله بن أحمد، روى عنه: الدارقطني، والحاكم، مات لسبعين من ذي الحجة سنة (٤٣٦٨هـ، وله ٥٩ سنة)^(٣)، وقال أبو عبد الرحمن السلمي: أنه سأله الدارقطني عنه فقال: ثقة، زاهد، سمعت أنه مجتب الدعوة^(٤)، وقال الخطيب: لم أجده أحداً امتنع من الرواية عنه، ولا ترك الاحتجاج به، وقال الذهبي: صدوق في نفسه مقبول، تغير قليلاً^(٥).

٣. عبد الله بن أحمد بن حنبل: بن هلال بن أسد، أبو عبد الرحمن الشيباني، البغدادي، ولد سنة (٤٢١٣هـ)، روى عن: أبيه أحمد بن حنبل، وجاج بن الشاعر، روى عنه: أحمد بن جعفر القطبي، وعبد الله بن إسحاق المدائني، مات سنة (٤٢٩٠هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي، الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة^(٦).

٤. أبو: هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الشيباني، المروزي، البغدادي، شيخ الإسلام صدقاً، وأحد الأئمة الإمام، ولد سنة (٤١٦٤هـ)، روى عن: إسماعيل بن علية، وبهز بن أسد، روى عنه: أحمد بن أبي الحواري، وابنه عبد الله، وتوفي سنة (٤٢٤١هـ)، أخرج له الجماعة وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه حجة^(٧).

(١) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب التنظيف والتطيب يوم الجمعة (٤/٢٣٠)، رقم (١٠٦٠)، بمثله.

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (١١٦/٥)، رقم (١٩٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٢١٠/١٦)، رقم (١٤٣).

(٤) سؤالات السلمي للدارقطني (١٥/٩١).

(٥) تاريخ بغداد (١١٦/٥)، رقم (١٩٦٦)، وميزان الاعتadal (٨٧/١)، رقم (٣٢٠).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٨٥)، رقم (٣١٥٧)، والكافش (١/٥٣٨)، رقم (٢٦٢٥)، وتقريب التهذيب (٢٩٥)، رقم (٣٢٠٥).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (١/٤٣٧)، رقم (٩٦)، وتقريب التهذيب (١/٩٨)، رقم (٩٧).



٥. إسماعيل بن إبراهيم: بن مقسم، أبو بشر البصري، الأستدي، المعروف بابن عليه، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: أيوب بن أبي تميمة السختياني، وبهز بن حكيم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وحماد بن زيد ومات قبله، توفي يوم الثلاثاء لثلاث عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة (٩٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: إمام حجة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).
٦. محمد بن إسحاق: بن يسار بن خيار، ويقال: ابن كوثان، أبو بكر ويقال: أبو عبد الله المدنى، القرشي، المطلاوى، ولد سنة (٨٠هـ)، روى عن: أبان بن صالح، ومحمد بن الحارث التىمى، روى عنه: أحمد بن خالد الوهبي، وحماد بن سلمة، مات سنة (١٥٠هـ)، وقيل: (١٥١هـ)، وقيل: (١٥٢هـ)، أخرج له البخارى معلقاً، ومسلم، والأربعة، قال الذهبي: كان صدوقاً من بحور العلم، وقال ابن حجر: صدوق لكنه مشهور بالتدليس^(٢).
٧. محمد بن إبراهيم بن الحارث التىمى، ثقة^(٣).
٨. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، التابعى الجليل، ثقة^(٤).
٩. الصحابي الجليل أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمامة الأنباري، مشهور بكنيته، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بعامين، وأتى به أبوه النبي ﷺ فدعا له وسماه باسم جده أبي أمامة سعد بن زرار، وكناه بكنيته، وقال البخارى: أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، وكذا قال البغوى، وابن السكن وابن حبان وغيرهم، وقال ابن أبي داود: صحب النبي صلى الله عليه وسلم وباعيه، وأنكر ذلك عليه ابن مندة وقال: قول البخارى أصح، وقال الباوردى: مختلف في صحته، إلا أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد بن صالح: أخبرنا عن عبادة، عن يونس، عن ابن شهاب: حدثنا أبو أمامة بن سهل، وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وسماه وحنته^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/٣)، رقم (٤١٧)، والكافش (٢٤٣/١)، رقم (٣٥٠)، وتقرير التهذيب (٤١٦)، رقم (١٠٥).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٥/٤)، رقم (٥٠٥٧)، والكافش (٨٢/٤)، رقم (٤٧١٨)، وتقرير التهذيب (٤٦٧)، رقم (٥٧٢٥).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٨٢/١)، رقم (٣٣)، والإصابة في تمييز الصحابة: (٣٢٦/١)، رقم (٤١٤).



١٠. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(١).

١١. الصحابي الجليل رضي الله عنه ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه محمد بن إسحاق وهو صدوق مشهور بالت disillusion، وقد صرخ بالتحديث، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه ^(٣)، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(يتخط)، خطأ: أي يخطو خطوة خطوة، والخطوة بالضم بعد ما بين القدمين في المشي، وجمع الخطوة في الكثرة خطأ، وفي القلة خطوات، وقيل خطأ خطوا واحتاط مقلوب: مشى ^(٤).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بعثة في نسق واحد (أحمد بن جعفر القطبي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبيه)، وفيه ثلاثة رواة مدنيين (محمد بن إسحاق، ومحمد بن إبراهيم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه).

٣. فيه رواية صحابي عن صحابيين (أبو أمامة بن سهل، عن أبو هريرة وأبو سعيد).

سادساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الفضل الكبير في الاغتسال للجمعة، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من اغتنس يوم الجمعة واستن)، أي من اغتنس الغسل الشرعي، وهو تعميم البدن بالماء (واستن)، واستخدم السواك في تطهير الفم وإزالة الروائح، وهو سنة مؤكدة لمواظبه صلى الله عليه وسلم عليه ليلاً ونهاراً ^(٥).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١١٤).

^(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب (٢٩٢/١٨)، هامش رقم (٢).

^(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥١/٢)، ولسان العرب (٢٣١/١٤).

^(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٨٥/٣).



ومعنى قوله: (لبس احسن الثياب)، يريد الثياب البيضاء، وأنها أحسنها وأزيتها، ولما علم أن السنة أن يلبس البيضاء يوم الجمعة، ومن ثم طلع جبريل عليه السلام على الأصحاب وعليه ثياب بيضاء^(١)، قال تعالى: {يَبْرِئَ إِدَمَ مُذْدُوا زِيَّتُكُمْ عَنْ دَلْلَ مَسْجِدٍ} ^(٢).

ومعنى قوله: (ثم جاء إلى المسجد ولم يتخيط رقاب الناس)، تقدم شرحه في الحديث السابق^(٣).

ومعنى قوله: (ثم ركع ما شاء الله أن يركع)، أي: أن يصلى ما قدر له من النوافل.
ومعنى قوله: (ثم انتصت إذا خرج إمامه حتى يصلى)، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي كانت قبلها)، تقدم شرحه في الحديث السابق^(٤).

ويقول أبو هريرة: (وثلاثة أيام زيادة إن الله تعالى قد جعل الحسنة بعشر أمثالها)، وهذا من فضل الله تعالى على عباده أن يضاعف أجر العمل الصالح فيجعل الحسنة بعشر أمثالها.

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

- ١ يسن استخدام السواك في يوم الجمعة لتطهير الفم وإزالة الروائح^(٥).
- ٢ ينبغي للمسلم في يوم الجمعة الاعتناء بمظهره وأن يرتدي أفضل الثياب النظيفة.
- ٣ يسن للمسلم أن يصلى ما شاء من صلاة التطوع قبل الخطبة.
- ٤ من فضل الله تعالى على عباده أن يضاعف أجر العمل الصالح فيجعل الحسنة بعشرة أمثالها.

^(١) ينظر: شرح الطبيبي على مشكاة المصاصيح، للطبيبي (١٢٧٥/٤).

^(٢) سورة الأعراف: الآية (٣١).

^(٣) ينظر: شرحه (ص ٢٠٤-٢٠٢).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٢٠٤-٢٠٢).

^(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٨٥/٣).



الحاديـث الثامـن والـثـلـاثـون: فـي فـضـل التـكـبـير إـلـى الجـمـعـة:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِشِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الْجُعْفَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ وَغَدَّا وَابْتَكَرَ وَدَنَّا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ غُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةً ثَلَاثَةً أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرك)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام أحمد^(٤)، والإمام النسائي في (الكبرى)، وكتاب الجمعة^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، من طريق حسين بن علي الجعفي.

وأخرجه الإمام النسائي^(٧)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، من طريق الوليد ابن مسلم القرشي.

كلاهما: (حسين بن علي الجعفي، والوليد بن مسلم القرشي)، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصناعي، به مرفوعاً.

^(١) فضائل الأوقات، فصل في هيئة الجمعة والتکبير إليها (٤٨٩)، رقم (٢٦٩).

^(٢) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٧/١)، رقم (١٠٤٠).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب فضل التکبير إلى الجمعة (٣٨١/٦)، رقم (٥٩٣١).

^(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث أوس بن أوس الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧٤٧/٧)، رقم (١٧٢٣٥)، بمعناه.

^(٥) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، فضل الإنصالات وترك اللغو (٢٨٥/٢)، رقم (١٧٤١)، بمعناه، وكتاب الجمعة، باب فضل الإنصالات وترك اللغو (١٢٩)، رقم (٨١)، بمعناه.

^(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الغسل الجمعة، باب ذكر فضيلة الغسل يوم الجمعة إذا ابتكر المغتسل إلى الجمعة فدنا وأنصت ولم يلغ (٢٣٨/٣)، رقم (١٧٥٨)، بمعناه.

^(٧) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، فضل المشي إلى الجمعة (٢٧٢/٢)، رقم (١٧٠٧)، بمعناه.

^(٨) المعجم الكبير للطبراني، باب الألف، من اسمه أوس بن أوس الثقفي، باب في الغسل يوم الجمعة والتکبير للروح (٢١٥/١)، رقم (٥٨٤)، بمعناه مطولاً.



سيأتي الحديث من طريق آخر عن حسان بن عطية، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(٢).
٣. أحمد بن عبد الحميد الحارثي: أبو جعفر، الكوفي، روى عن: حسين الجعفي، وجعفر بن عون، روى عنه: أبو عوانة، والأصم، توفي في شوال سنة (٢٦٩هـ)، وقال الذهبي: المحدث، الصدوق ^(٣).
٤. حسين بن علي الجعفي: هو الحسين بن علي بن الوليد، أبو عبد الله الكوفي، المقرئ، ولد سنة (١٢٩هـ)، روى عن: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي، وفضيل بن مرزوق، روى عنه: أحمد بن حنبل، وجعفر بن محمد بن عمران التغلبي، ومات سنة (٢٠٣هـ أو ٢٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد ^(٤).
٥. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: الأزدي، أبو عتبة الأزدي، السلمي، الدمشقي، الداراني، روى عنه: إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر، وأبي الأشعث الصناعي، روى عنه: أيوب بن حسان الجرشي، وحسين بن علي الجعفي، مات سنة (١٥٣هـ، أو ١٥٤هـ، أو ١٥٥هـ، أو ١٥٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ^(٥).
٦. أبو الأشعث الصناعي: هو شراحيل بن آدة، وقيل: اسمه شراحيل بن شرحبيل بن كلبي بن آدة، وقيل: شراحيل بن كلبي بن آدة، وقيل: شراحيل بن شراحيل، وقيل: شرحبيل بن شرحبيل، أبو الأشعث الصناعي، والأول أشهر، روى عن: أوس بن أوس الثقفي، وثوبان ابن بجدع، روى عنه: حسان بن عطية، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أخرج له الجماعة سوى البخاري في الأدب، قال الذهبي وابن حجر: ثقة ^(٦).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٧٣/٦)، رقم (٤٦). وسير أعلام النبلاء (٥٠٨/١٢)، رقم (١٨٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤٩/٦)، رقم (١٣٢٤)، وتقريب التهذيب (١٦٧)، رقم (١٣٣٥).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٩٢/٥)، رقم (٦٤٨/١)، والكافش (٣٣٤٢)، رقم (٦٤٨/١)، وتقريب التهذيب: (٣٥٣)، رقم (٤٠٤١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٨/١٢)، رقم (٢٧١٢)، والكافش (٥٦٨/٢)، رقم (٢٢٥٤)، وتقريب التهذيب (١٥٦/٢)، رقم (٤).



٧. الصحابي الجليل، أوس بن أوس الثقفي، روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من روایة الشاميين عنه، وقد أخطأ من قال فيه، أوس بن أبي أوس^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وسيأتي الحديث أيضاً من طرق أخرى عن أبي الأشعث من حديث أوس رضي الله عنه.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه روايان كوفيان (أحمد بن عبد الحميد الحارثي، وحسين بن علي الجعفي).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يبين أن يوم الجمعة له فضائل كثيرة، وأجر عظيمة، ينبغي على المسلم اغتنامها، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من غسل واغتسل)، روى بالتشديد والتحفيف، بالتشديد، أي: جامع أمراته قبل الخروج إلى الصلاة، لأنَّه يجمع غض البصر في الطريق، وبالتحفيف قيل: أراد غسل أعضائه للوضوء ثم اغتسل للجمعة^(٢).

ومعنى قوله: (وَغَدَا وَابْتَكَرَ)، أي: راح في أول الوقت وادرك الخطبة من أولها إلى آخرها، ولأنَّ الغدو والتkickير إنما يكونان أول النهار^(٣).

ومعنى قوله: (وَدَنَا وَانْصَتْ وَاسْتَمَعْ غَفَرَ لِهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ)، أي: من تقرب إلى الإمام واستمع ولم يتكلم في أثناء الخطبة، غفر الله له من الذنوب التي وقعت بين هذه الجمعة والجمعة التي تليها ومن فضل الله وكرمة أن يزيد فوقها ثلاثة أيام من المغفرة، وزيادة الثلاثة لتكون عشرة أيام بالتضعيف، وحتى تكون الحسنة بعشر أمثالها^(٤)، كما قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٥).

^(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (١٣٩/١)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٩١/١)، رقم (٣١٥).

^(٢) ينظر: حاشية السندي على سنن الترمذى (٤٤٤/١).

^(٣) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٦٨٨/٢).

^(٤) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي (٤٨٧/٢).

^(٥) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).



ومعنى قوله: (من مسى الحصى فقد لغا)، أي: من أتى لغوا من الفعل أو القول، وقال الهروي، تكلم بما لا يجوز له، وقيل: لغا عن الصواب، أي مال عنه^(١).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على فضل غسل يوم الجمعة.
٢. فضل المبادرة لصلاة الجمعة.
٣. استحباب الدنو من الإمام، والاستماع للخطبة.
٤. عدم الكلام في أثناء الاستماع إلى الخطبة، وعدم الاشتغال بما ينافي الاستماع.
٥. أن الله تعالى يعطي من الثواب على بعض الأعمال مع مع سهولتها ما لا يعيطه على كثير من الأعمال الشاقة^(٢).

(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي (٤٨٧/٢).

(٢) ينظر هذه الفوائد: ذخیرة العقبی في شرح المجتبی، للأثیوبی (١٤٠/١٦).



الحاديـث التاسع والثلاثـون: في الغسل لـ الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمـه اللهـ: أخـبرـنا أبو عـلـيـ الروـذـنـبـارـيـ، أخـبرـنا أبو بـكـرـ بنـ دـاـسـةـ، حـدـثـناـ أبوـ دـاـوـدـ، حـدـثـناـ مـحـمـدـ بنـ حـاتـمـ الـجـراـجـرـائـيـ، حـدـثـناـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ، عـنـ الـأـوزـاعـيـ، حـدـثـناـ حـسـانـ بنـ عـطـيـةـ، حـدـثـيـ أـوـسـ بنـ أـوـسـ التـقـيـ، قـالـ: سـمـعـتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: «مـنـ غـسـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـاغـتـسـلـ ثـمـ بـكـرـ وـابـنـكـ ...»، فـذـكـرـهـ^(١). وـقـالـ الإـيمـانـ الـبـيهـقـيـ رـحـمـهـ اللهـ قـوـلـهـ: (غـسلـ)، أـرـادـ بـهـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ، غـسلـ رـأـسـهـ يـعـنيـ مـنـ الـخـمـطـيـ^(٢)، وـغـيرـهـ ثـمـ اـغـتـسـلـ.

أولاً: تـخـرـيجـ الـحـدـيـثـ:

هوـ عـنـ الإـيمـانـ أـبـيـ دـاـوـدـ فـيـ (سـنـنـهـ)^(٣)، وـمـنـ طـرـيقـهـ أـخـرـجـهـ الـبـيهـقـيـ فـيـ (الـسـنـنـ الـكـبـرـيـ)^(٤)، بـهـ تـامـاـ.

أـخـرـجـهـ الـآـتـيـةـ: اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ^(٥)، وـأـحـمـدـ^(٦)، وـابـنـ مـاجـهـ^(٧)، وـالـمـرـوـزـيـ فـيـ (الـجـمـعـةـ وـفـضـلـهـ)^(٨)، وـابـنـ حـبـانـ^(٩)، وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ (الـمـعـجمـ الـكـبـيرـ)^(١٠)

(١) فـضـائـلـ الـأـوقـاتـ، فـصـلـ فـيـ هـيـئةـ الـجـمـعـةـ وـالـتـكـبـيرـ إـلـيـهـ (٤٨٩)، رقمـ (٢٧٠).

(٢) (الـخـمـطـيـ): نـبـاتـ مـنـ الـفـصـيـلـةـ الـخـبـازـيـةـ، كـثـيرـ النـفـعـ يـدـقـ وـرـقـهـ يـابـسـاـ، وـيـجـعـلـ غـسـلاـ لـلـرـأـسـ فـيـنـقـيـهـ، يـنـظـرـ: الـمـعـجمـ الـوـسـيـطـ: (٢٤٥/١).

(٣) سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ، كـتـابـ الطـهـارـةـ، بـابـ فـيـ الغـسلـ لـلـجـمـعـةـ (١٣٦/١)، رقمـ (٣٤٥).

(٤) السنـنـ الـكـبـرـيـ، كـتـابـ الـجـمـعـةـ، بـابـ فـضـلـ الـمـشـيـ إـلـىـ الـصـلـاـةـ وـتـرـكـ الرـكـوبـ إـلـيـهـ (٣٨٩/٦)، رقمـ (٥٩٤٤).

(٥). مـصـنـفـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ، كـتـابـ الـجـمـعـةـ، فـيـ غـسلـ الـجـمـعـةـ (٤/٢٦)، رقمـ (٥٠٢٨)، بـمـثـلهـ.

(٦) مـسـنـدـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، أـوـلـ مـسـنـدـ الـمـدـنـيـنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، حـدـثـ أـوـسـ بـنـ أـبـيـ أـوـسـ التـقـيـ وـهـوـ أـوـسـ بـنـ حـذـيفـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (٧/٣٥١٤)، رقمـ (١٦٤٢٤)، وـمـسـنـدـ الشـامـيـنـ، حـدـثـ أـوـسـ بـنـ أـوـسـ (٧/٣٧٤٧)، رقمـ (١٧٢٣٦).

(٧) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ، أـبـوابـ إـقـامـةـ الـصـلـاـةـ وـالـسـنـةـ فـيـهـاـ، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ الغـسلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ (٢/١٨٨)، رقمـ (١٠٨٧)، بـمـثـلهـ.

(٨) الـجـمـعـةـ وـفـضـلـهـ، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ الـمـشـيـ إـلـىـ الـجـمـعـةـ (٧٤)، رقمـ (٥٠)، بـمـثـلهـ.

(٩) صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، كـتـابـ الـصـلـاـةـ، بـابـ صـلـاـةـ الـجـمـعـةـ، ذـكـرـ الـبـيـانـ بـأـنـ اللـهـ جـلـ وـعـلاـ بـتـقـضـلـهـ يـعـطـيـ الـجـائـيـ إـلـىـ الـجـمـعـةـ بـأـوـصـافـ مـعـلـوـمـةـ بـكـلـ خـطـوـةـ عـبـادـةـ سـنـةـ (٧/١٩)، رقمـ (٢٧٨١)، بـمـثـلهـ.

(١٠) المـعـجمـ الـكـبـيرـ لـلـطـبـرـانـيـ، بـابـ الـأـلـفـ مـنـ اـسـمـهـ أـوـسـ، بـابـ فـيـ الغـسلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـالـتـكـبـيرـ لـلـرـوـاحـ (١/٥٨٥)، رقمـ (٢١٥)، بـمـثـلهـ.



والحاكم^(١)، والبيهقي في (السنن الكبرى، ومعرفة السنن والآثار)^(٢)، جميعهم من طريق عبد الله المبارك، عن أبو عمرو الأوزاعي، به مرفوعا.

وأورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسلَ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ)^(٣).

أخرجها الاتمة: البخاري^(٤)، وأحمد^(٥)، والنسيائي في (الكبرى)، كما في (تحفة الأشراف)^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، والبيهقي^(٩)، جميعهم من طريق الزهري، عن طاووس، به مرفوعا.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله أيضا: وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسلَ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ)^(١٠).

أخرجها الإمام ابن خزيمة^(١١)، والإمام البيهقي^(١٢)، من طريق سعيد المقبري، أن أبا حدثه، به مرفوعا.

^(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب وأما حديث حسان بن عطية (٤١٨/١)، رقم (١٠٤٢)، بمثله.

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب فضل المشي إلى الصلاة وترك الركوب إليها (٣٨٩/٦)، رقم (٥٩٤٥)، بنحوه، وكتاب معرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (٣٩٦/٤)، رقم (٦٥٩١)، بمثله.

^(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧١).

^(٤) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن للجمعة (٤/٢)، رقم (٨٨٤)، بمثله.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسندبني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٥٨٨/٢)، رقم (٢٤٢٠)، رقم (٢٤٢٠)، بمثله.

^(٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٢٩/٥)، رقم (٥٧٥٧)، بمثله.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الغسل للجمعة (٢٣٩/٣)، رقم (١٧٥٩)، بمثله.

^(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة: (٢١/٧)، رقم (٢٧٨٢)، بمثله.

^(٩) السنن الكبرى، باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها (٣٧٤/٢)، رقم (١٤٣١)، بمثله.

^(١٠) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧٢).

^(١١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، باب فضل الإنصات والاستماع للخطبة (٢٧٦/٣)، رقم (١٨٠٣).

^(١٢) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل (٤٣١/٦). رقم (٦٠٢٤).



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي الروذباري، الحسين بن محمد بن محمد، الإمام، المسند ^(١).
٢. أبو بكر بن داسة: هو محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة، أبو بكر، البصري، التمار روى عن: أبو داود السجستاني، وأبو جعفر محمد بن الحسن بن يونس الشيرازي، روى عنه: أبو بكر بن المقرئ، وأبو علي حسين بن محمد الروذباري، توفي سنة (٣٤٦هـ)، وقال الذهبي: الشيخ، الثقة ^(٢).
٣. أبو داود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر وقيل: اسمه سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد، أبو داود الأزدي السجستاني، أحد من رحل وطوف، وجمع وصنف، وكتب عن العراقيين، والخراسانيين، والشاميين، والمصريين، ولد سنة (٢٠٢هـ)، مات لأربع عشر بقيت من شوال سنة (٢٧٥هـ)، أخرج له الترمذى، وقال الذهبي: الحافظ، ثبت، حجة، إمام، عامل، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف السنن وغيرها ^(٣).
٤. محمد بن حاتم الجراجرائي: هو محمد بن حاتم بن يونس، أبو جعفر الجراجرائي، المصيصي، العابد، روى عن: بشر الحافي، وعبد الله بن المبارك، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن حيوه الجراجرائي، مات سنة (٢٢٥هـ)، أخرج له أبو داود، والنمسائي، وقال الذهبي: وثقة أبو داود، وقال ابن حجر: ثقة ^(٤).
٥. ابن المبارك: هو عبد الله بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن الحنظلي، التميمي، المروزى، ولد سنة (١١٨هـ)، روى عن: أبان بن تغلب، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، روى عنه: أحمد بن جميل المروزى، ومحمد بن حاتم الجراجرائي، مات سنة (١٨١هـ)،

^(١) سبقت ترجمته (ص ١٦٥).

^(٢) ينظر: تكملة الإكمال، لابن نقطة (٢٨٥/٦)، رقم (٦٧٣٢)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥)، رقم (٣١٧).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٣٥٥)، رقم (٢٤٩٢)، والكافش (٤٥٧/١)، وتقريب التهذيب (٢٥٠)، رقم (٢٥٣٣).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢/٢٥)، رقم (٥١٢٨)، والكافش (١٦٣/٢)، رقم (٤٧٧٩)، وتقريب التهذيب (٤٧٢)، رقم (٥٧٩٥).



وله ثلات وستون سنة، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، فقيه، جواد مجاهد،
جمعت فيه خصال الخير^(١).

٦. الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو، ثقة جليل^(٢).

٧. حسان بن عطية: أبو بكر الشامي، الدمشقي، روى عن: سعيد بن المسيب، وأبو الأشعث الصنعاني، روى عنه: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، ويزيد بن يوسف الصنعاني، مات من (١٢٠هـ إلى ١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، عابد، نبيل، لكنه قديري،
وقال ابن حجر: ثقة فقيه عابد^(٣).

٨. أبو الأشعث الصنعاني، شراحيل بن آدة، ثقة^(٤).

٩. الصحابي الجليل أوس بن أوس الثقفي^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد جاء الحديث من طرق أخرى متعددة كما تقدم، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان دمشقيان على نسق واحد (الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو، وحسان بن عطية).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (حسان بن عطية عن أبو الأشعث الصنعاني شراحيل بن آدة).
خامساً: المعنى العام:

حدثني أبو الأشعث حدثني أوس بن أوس الثقفي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من غسل يوم الجمعة، واغتسل، ثم بكر وابتكر)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث، في الحديث السابق^(٦).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٥)، رقم (٣٥٢٠)، وتقريب التهذيب (٣٢٠)، رقم (٣٥٧٠).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٩٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٦/٣٤)، رقم (١١٩٤)، والكافش (١/٣٢٠)، رقم (٤٠٠)، وتقريب التهذيب (١٥٨)، رقم (١٢٠٤).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٢١٢).

^(٦) ينظر: شرحه (ص ٢١٤).



الحادي عشر: فضل التهجير يوم الجمعة

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا أبو عثمان سعدان بن نصر المخرمي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كان يوم الجمعة كأن على كل باب من أبواب المسجد ملائكة، يكتبون الناس الأول فالأول، فالمهجر إلى الصلاة، كالمهدي البذلة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه كالمهدي كبشًا، حتى ذكر الدجاجة والبستانة، فإذا جلس الإمام طوفوا الصحف، واجتمعوا للخطبة»^(١).
أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام: مسلم^(٣)، والحميدي^(٤)، وأحمد^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والنسياني^(٧)، وابن الجارود في (المنقى)^(٨)، وابن خزيمة^(٩)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(١٠)، والبيهقي في (السنن الصغرى، ومعرفة السنن والآثار)^(١١).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧٣).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الذور، باب من نذر هدية ولم يسمه (٢٣١/٢٠)، رقم (٢٠١٦٧).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل التهجير يوم الجمعة (٨/٣)، رقم (٨٥٠)، بمثله.

(٤) مسند الحميدي، أحاديث أبي هريرة (١٧٥/٢)، رقم (٩٦٣)، بنحوه.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٥٣٣/٣)، رقم (٧٣٧٨)، بنحوه مختصرًا.

(٦) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة (١٩٢/٢)، رقم (١٠٩٢)، بنحوه.

(٧) النسياني في المجتبى، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (٢٩٥/١)، رقم (١٣٨٥)، بنحوه، والكري، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (٢٧١/٢)، رقم (١٧٠٥)، بنحوه.

(٨) المنقى من السنة المسندة عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الجمعة: (١١٥/١)، رقم (٣١٥)، بنحوه.

(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب التهجير إلى الجمعة والمشي إليها، باب ذكر جلوس الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة (٢٤٨/٣)، رقم (١٧٦٩)، بنحوه.

(١٠) المعجم الأوسط، باب العين، من اسمه العباس عباس بن الفضل الأسفاطي (٢٩٢/٤)، رقم (٤٢٣٦)، بمعناه مختصرًا.

(١١) السنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب الهيئة لل الجمعة والتكبير لها (٢٣٧/١)، رقم (٦١٨)، بمثله، ومعرفة السنن والآثار (٣٩٣/٤)، رقم (٦٥٧٧)، بمثله.



جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو محمد عبد الله بن يوسف: بن أحمد بن بابويه، الأردستاني، الأصبهاني، ولد سنة (٣١٥هـ)، روى عن: عبد الرحمن بن يحيى بن هارون الزهري، وأبي سعيد بن الأعرابي، روى عنه: أبو بكر البهقي، ومحمد بن أحمد بن مهدي العلوي، توفي في رمضان سنة (٩٤هـ، عن ٩٤ سنة)، وقال الخطيب: كان ثقة^(١).
٢. أبو سعيد بن الأعرابي: هو أحمد بن محمد بن زياد بن بشير بن درهم، أبو سعيد البصري، الكوفي، الصوفي، ولد سنة نيف (٤٢٤هـ)، روى عن: سعدان بن نصر، وعبد الله بن أيوب المخرمي، روى عنه: عبد الله بن يوسف الأصبهاني، ومحمد بن أحمد بن جميع الصيداوي، توفي بمكة في شهر ذي القعدة سنة (٣٤٠هـ، وله ٩٤ سنة)، وقال السلمي: كان ثقة، وقال ابن حجر: الإمام الحافظ الثقة الصدوق الزاهد له أوهام^(٢).
٣. أبو عثمان سعدان بن نصر المخرمي: هو سعدان بن نصر بن منصور، اسمه سعيد، أبو عثمان الثقفي، البزار، ولد سنة (١٧٢هـ)، روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، روى عنه: يحيى بن صاعد، ومحمد بن مخلد، مات سنة (٢٦٥هـ)^(٣)، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي منه مع أبي وهو صدوق، وقال الدارقطني: ثقة مأمون^(٤).
٤. سفيان بن عيينة الإمام حجة، ثقة حافظ فقيه^(٥).
٥. الزهري: هو محمد بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، ثقة^(٦).
٦. سعيد بن المسيب، ثقة^(٧).

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٢/١١)، رقم (٥٢٩٦)، وسیر أعلام النبلاء (٢٣٩/١٧).

^(٢) ينظر: طبقات الصوفية (٣٢٠)، رقم (٨١)، وسیر أعلام النبلاء (٢٧/١٢)، رقم (٣٠٧٦)، ولسان الميزان (٦٧٠/١)، رقم (٨٥٧).

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٢٨٣/١٠)، رقم (٤٧٣٦).

^(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٤/٢٩١)، وسؤالات السلمي للدارقطني (١٧٩)، رقم (١٥٠).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٦٢).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٨٤).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ١٨٢).



٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(المهجر)، أي المهاجر وقت الزوال وقيل: المبكر إليها، وفيه أنه كان يصلّي الهجر حين تدحض الشمس، وأراد صلاة الهجر، يعني الظهر، والهجر والهاجرة: اشتداد الحر نصف النهار، والتهجير، والتهجر، والإهجر: السير في الهاجرة، وقد هجر النهار، وهجر الراكب، فهو مهجر ^(٢).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان مدنييان على نسق واحد (الزهري محمد بن مسلم، وسعيد بن المسيب).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الزهري محمد بن مسلم، عن سعيد بن المسيب).

سادساً: المعنى العام:

هذا الحديث يبيّن فضل التبكير إلى صلاة الجمعة، وأن الله تعالى جعل لأهل المساجد الذين يبكرون للصلاة الجمعة أجور عظيمة تتفاوت بحسب وقت حضورهم، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول)، أي: أن من عناء الله بالمؤمنين أن يجعل لهم ملائكة مسخرون على أبواب المساجد فيكتبون الداخل الأول ثم الذي يليه، وتعرض هذه الصحف يوم القيمة لقوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنْسَنٍ أَرَزَنَهُ طَهِرٌ فِي عَنْقِهِ وَنَجِحَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَتَبَأَيْلَقَهُ مَنشُورًا ﴾ ^(٣).

ومعنى قوله: (فالمهجر إلى الصلاة)، أي: المبكر للصلاة ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج إلى الجمعة متصلًا بالزوال، فدل على أنه لا شيء من الفضيلة لمن جاء بعد الزوال ^(٤).

ومعنى قوله: (كالمهدي بذلة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه كالمهدي كبشا، حتى ذكر الدجاجة والببيضة)، أي: أن المبكر كالمتصدق بالإبل في الأجر، والذي يأتي بعده

^(١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٢) ينظر: غريب الحديث، للخطابي (٣٣١/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢٤٦/٥).

^(٣) سورة الإسراء: الآية (١٣).

^(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٧٢/٦).



كالمتصدق ببقرة، والذي يأتي بعده كالمتصدق بكبش، والذي يأتي بعده كالمتصدق بدجاجة وببيضة^(١).

ومعنى قوله: (إذا جلس الإمام طويت الصحف واجتمعوا للخطبة)، أي: إذا بدأ الإمام في الخطبة طوت الملائكة الصحف التي كتبوا فيها درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التأكيد على فضيلة التكبير لصلة الجمعة، لما فيها من أجر عظيم.
٢. تتفاوت مراتب الناس في الأجر على حسب أعمالهم الأول فالأول^(٣).
٣. أن الصدقة تقع على القليل والكثير^(٤).
٤. وجود الملائكة على أبواب المساجد، تدل على أهمية صلاة الجمعة عند الله تعالى.
٥. عند صعود الإمام إلى الخطبة، تتوقف الملائكة عن الكتابة وتطوى الصحف.

^(١) ينظر: نخب الأفكار في تبييض مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٥٥٤/١٢).

^(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصاصبج، للمباركفوري (٤٦٠/٤).

^(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٧٣/٦).

^(٤) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الحادي والأربعون: في هيئة الجمعة والتبكير إليها:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبا أبو حامد بن الحسين (الخسروجردي)^(١)، حدثنا داود بن الحسين، حدثنا محمد بن الهاشم البعلبكي، حدثنا سعيد ابن عبد العزيز، عن أبي نصیر الواسطي وقال غيره: عن أبي نصیرة، عن أبي رجاء العطاردي، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، بلغني عنك أنك تقول: (الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا احْتَبَبَ الْكَبَائِرِ)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، ثم زاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (الْعَسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَارَةٌ، وَالْمُشْتَيِّ إِلَى الْجُمُعَةِ كُلُّ قَدِّمَ كَعَمَلَ عِشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِ الْجُمُعَةِ أُحِيزَ بِعَمَلِ مائِتَي سَنَةٍ)^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.
وأخرجه الإمام المروزي في (تعظيم قدر الصلاة)^(٤)، من طريق سعيد بن عبد العزيز الدمشقي، به.

وخالف الضحاك بن حمرة، سعيد بن عبد العزيز، فرواه عن أبي نصیر، عن أبي رجاء، عن أبي بكر الصديق وعمران رضي الله عنهما.

فأخرجه الإمام المروزي في (مسند أبي بكر)^(٥)، والإمام ابن عدي في (الكامل)^(٦)، والإمام البيهقي^(٧)، جميعهم من طريق الضحاك بن حمرة، عن أبو نصیرة الواسطي.

^(١) خسروجرد: وهي قرية من ناحية بيهق وكانت قصبتها ثم صارت القصبة سبزوار، وخرج منها جماعة من الأئمة عامتهم منسوبون إلى بيهق، منهم أبو بكر أحمد بن الحسين وتلميذه الحسين بن أحمد بن فطيمة قاضي خسروجرد، وأبو سليمان داود بن الحسين بن عقيل بن سعد الخسروجردي البيهقي وكان مكثرا، ينظر: الأنساب للسمعاني (١٢٦/٥)، رقم (١٣٩٤)، ومعجم البلدان، الحمودي، ياقوت (٣٧٠/٢).

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتبكير إليها، رقم (٢٧٤).

^(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٣/١٠٧)، رقم (٣٠٢٠).

^(٤) تعظيم قدر الصلاة، باب التمثيل بالغائب في النهر خمس مرات (١/١٥٥)، رقم (٩٥)، بمثله.

^(٥) مسند أبي بكر الصديق، باب رجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه (١٩٧)، رقم (١٣١)، بنحوه.

^(٦) الكامل في ضعفاء الرجال، باب الضحاك بن حمرة واسطي وكان أصله شامي (٥/١٥٦)، بنحوه.

^(٧) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الجمعة: (٣/١٠٧)، رقم (٣٠٢١)، بنحوه.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو حامد بن الحسين: هو أحمد بن محمد بن الحسين، أبو حامد الخطيب الخسروجردي، وقال الحاكم: شيخ كبير السن حسن المعرفة بالأدب وقلما كان يرد البلد، وإنما كان ملازماً لوطنه بخسروجرد يخطب بها وهناك كتبنا عنه، توفي في شهر ربيع الأول سنة (٣٥٥هـ) ^(٢).
٣. داود بن الحسين: بن عقيل بن سعد، أبو سليمان البيهقي، الخسروجردي، ولد سنة (٢٠٠هـ)، روى عن: يحيى بن يحيى، ومحمد بن رمح، وروى عنه: أبو بكر النيسابوري، وعبد الله بن محمد بن مسلم، أخرج له البيهقي كثيراً في كتبه، مات سنة (٢٩٣هـ)، وقال الذهبي: المحدث، الإمام، النقة، مسند نيسابور ^(٣).
٤. محمد بن هاشم البعلبكي: هو محمد بن هاشم بن سعيد، أبو عبد الله القرشي، الشامي، البعلبكي، ولد سنة (١٦٧هـ)، روى عن: بقية بن الوليد، وسويد بن عبد العزيز، وروى عنه: ابنه أحمد بن محمد بن هاشم البعلبكي، وأبو حاتم الرazi، مات ببعליך سنة (٢٥٤هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق ^(٤).
٥. سويد بن عبد العزيز: بن نمير، أبو محمد السلمي، الدمشقي، ولد سنة (١٠٨هـ)، وقيل: سنة (٩٠هـ)، في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك، روى عن: أيوب بن أبي تميمة السختياني، وثبتت بن عجلان الحمصي، روى عنه: عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم، ومحمد بن هاشم البعلبكي، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الترمذى، والنمسائى، وقال ابن حجر: ضعيف جداً ^(٥).
٦. أبي نصیر الواسطي: هو مسلم بن عبيد، أبو نصیرة الواسطي، روى عن: أنس بن مالك، وأبي رجاء العطاردي، روى عنه: سويد بن عبد العزيز، ومحمد بن يزيد الواسطي، أخرج

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (١٧٧/٥).

^(٣) ينظر: تاريخ بيهقى، لظهير الدين (٢٨٢)، رقم (١٤٥)، وسير أعلام النبلاء (٥٧٩/١٣)، رقم (٣٠١).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٥٦٢/٢٦)، رقم (٥٦٢)، والكافش (٢٢٧/٢)، رقم (٥١٩)، وتقریب التهذیب

^(٥) رقم (٦٣٦١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٥٥)، رقم (٢٦٤٤)، وتقریب التهذیب (٢٦٩٢)، رقم (٢٦٩٢).



له أبو داود، والترمذى، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٧. أبي رجاء العطاردى: هو عمران بن ملhan، ويقال: ابن نيم، ويقال: ابن عبد الله، أبو رجاء العطاردى، البصري، روى عن: سمرة بن جندب، وعائشة أم المؤمنين وشهد معها واقعة الجمل، روى عنه: أئوب السختياني، وجرير بن حازم، مات سنة (١٠٥ هـ أو ١٠٧ هـ أو ١٠٨ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: عالم عامل نبيل مقى عمر، وقال ابن حجر: محضرم ثقة عمر^(٢).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن أبي قحافة، أبو بكر الصديق، وكان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله، ولد بعد الفيل بستين وستة أشهر، وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم قبلبعثة، وسبق إلى الإيمان به، واستمر معه طول إقامته بمكة، ورافقه في الهجرة، وفي الغار، وفي المشاهد كلها، إلى أن مات وكانت الرایة معه يوم تبوك، وحج بالناس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع، واستقر خليفة في الأرض بعده، فلقبه المسلمين خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة (١٣ من الهجرة، وهو ابن ٦٣ سنة)^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف، وخالقه الضحاك بن حمرة في روايته وهو ضعيف، وقال الدارقطنى: بعد أن سئل عن حديث أبي رجاء العطاردى، عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ساق أوجه الخلاف على أبي نصير، فقال: أبو نصير ضعيف، والحديث غير ثابت^(٤).

قلت: أبو نصير قد ضعفه الدارقطنى، ولكن هو ثقة كما تقدم في ترجمته، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٥/٣٤)، رقم (٧٦٧٠)، والكافش (٤٦٨/٢)، رقم (٦٨٧٣)، وتقرير التهذيب (٦٧٨)، رقم (٨٤١٤).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٦/٢٢)، رقم (٤٥٠٥)، والكافش (٩٥/٢)، رقم (٤٢٧٥)، وتقرير التهذيب (٤٣٠)، رقم (٥١٧١).

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٦٣/٣)، رقم (١٦٣٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤٤/٤)، رقم (٤٨٣٥).

^(٤) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢٦١/١)، رقم (٥٣).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان دمشقيان على نسق واحد (سويد بن عبد العزيز، وأبي نصیر العطاردي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو نصيرة الواسطي، عن أبي رجاء العطاري).

سادساً: المعنى العام:

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أن أعرابياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله بلغني عنك أنك تقول: (الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ، كُفَّارَاتٌ لِمَا بَيْتَهُنَّ، مَا اجْتَبَ الْكُبَائِرَ)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

ثم زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (الغسل يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَفَارةً، وَالْمَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ كُلَّ قَدِيمٍ كَعَمَلِ عِشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَةِ الْجُمُعَةِ أُحِيزَ بِعَمَلِ مائِتَي سَنَةٍ).

هذا الحديث ضعيف، ولم يثبت عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن الغسل يوم الجمعة يكون كفارة للذنوب، والمشي إلى صلاة الجمعة يضاعف هذا الأجر بحيث يحسب لكل قدم عشرين سنة من العمل، وإذا فرغ من صلاة كتب له عمل مائتي سنة، وهذا الحديث يخالف ما ورد عن أوس بن أوس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من غسل يوم الجمعة، واغسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة، صيامها وقيامها)^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بالرغم من أن الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أن الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة.
٢. في الحديث مبالغة في بيان عظم الأجر والثواب على الغسل يوم الجمعة والمشي إليها.

^(١) ينظر: شرحه (ص ٢٢١).

^(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة (١٩٧)، رقم (٢٧٨١).



الحديث الثاني والأربعون: فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْوُبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلَى الْجُعْفَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُوعَةِ، فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبْضَ، وَفِيهِ التَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعرِضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرْمَتَ؟ يَقُولُونَ: وَقَدْ بَلَيْتَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرك)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى، وشعب الإيمان، ومعرفة السنن والآثار، وحياة الأنبياء في قبورهم)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: ابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)...

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف . رقم (٤٩٧)، رقم (٤٩٥).

^(٢) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٣/١)، رقم (١٠٢٩).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقراءة سورة الكهف، وغيرها (٤٤٩/٦)، رقم (٦٠٦٠)، والسنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة (٢٣٣/١)، رقم (٦٠٥)، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١٠٩/٣)، رقم (٣٠٢٩)، ومعرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها (٤٢٠/٤)، رقم (٦٦٨١)، وحياة الأنبياء في قبورهم، باب أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض (٨٧)، رقم (١٠).

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، أبواب صلاة التطوع، تتمة كتاب الصلاة في ثواب الصلاة على النبي (٤٠/٦)، رقم (٨٧٨٩)، بمثله.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، أول مسند المدحدين رضي الله عنهم أجمعين، حديث أوس بن أبي أوس الثقفي: رقم (٣٥١١/٧)، رقم (١٦٤١٣)، بمثله.



وابن ماجه^(١)، وأبو داود^(٢)، والبزار^(٣)، والنسيائي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٧)، جميعهم من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به مرفوعا.

ووقع عند ابن ماجه اسم الصحابي (شداد بن أوس)، بدل من (أوس بن أوس)،
وقال المزي: ذلك وهم منه أي من ابن ماجه^(٨).
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم^(٩).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(١٠).
٣. أحمد بن عبد الحميد الحارثي، المحدث الصدوق^(١١).

^(١) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم (٥٥٦/٢)، رقم (١٦٣٦)، بمثله، وأبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب فضل الجمعة (١٨٦/٢)، رقم (١٠٨٥)، بمثله.

^(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب تقييع أبواب الجمعة بباب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة: (٤٠٥/١)، رقم (١٠٤٧)، بمثله، وباب الاستغفار (٥٦٢/١)، رقم (١٥٣١)، رقم (٤٠٥)، بمثله.

^(٣) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند شداد بن أوس رضي الله عنه (٤١١/٨)، رقم (٣٤٨٥)، بمثله.

^(٤) السنن الكبرى، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، الأمر بإكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (٢٦٢/٢)، رقم (١٦٧٨)، رقم (٢٦٢/٢)، يوم الجمعة.

^(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، باب أبواب فضل الجمعة، بباب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (٢١٧/٣)، رقم (١٧٣٣)، رقم (٢١٧/٣)، بمثله.

^(٦) صحيح ابن حبان كتاب الرائقين، باب الأدعية، ذكر البيان بأن صلاة من صلى على المصطفى صلى الله عليه وسلم من أمته تعرض عليه في قبره (١٩٠/٣)، رقم (٩١٠)، رقم (١٩٠/٣)، بمثله.

^(٧) المعجم الكبير، باب الألف من اسمه أوس بن أوس التقيي مما أسنده أوس بن أوس التقيي رضي الله عنه، بباب فضل الجمعة (٢١٦/١)، رقم (٥٨٩)، رقم (٢١٦/١)، بمثله، والأوسط، بباب العين من اسمه عبد الرحمن بن زيد الكناني (٩٧/٥)، رقم (٤٧٨٠)، رقم (٩٧/٥)، بمثله.

^(٨) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٣/٢)، رقم (١٧٣٦).

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(١٠) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٢١١).



٤. حسين بن علي الجعفي، ثقة ^(١).
٥. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثقة ^(٢).
٦. أبو الأشعث الصناعي، ثقة ^(٣).
٧. الصحابي الجليل أوس بن أوس الثقفي ^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده معلوم، فقد وهم فيه حسين الجعفي فسمي الراوي (ابن جابر) وإنما هو (ابن تميم)، وقال السخاوي: ولهذا الحديث عليه خفية وهي أن حسيناً الجعفي راويه أخطأ في اسم جد شيخه عبد الرحمن بن يزيد حيث سماه جابراً وإنما هو تميم كما جزم به أبو حاتم ^(٥). وأن علة الحديث تشابه الأسماء.

وقال البخاري: أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير، وإنما أرادوا عندي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو منكر الحديث وهو بأحاديثه اشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ^(٦)، وقال البخاري أيضاً: حسين الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو غير محتاج به، فلما حدث حسين غلط في اسم الجد وقال (ابن جابر) ^(٧).

وقال أبو حاتم الرازى: وهو حديث منكر، لا أعلم أحداً رواه غير الحسين الجعفي، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة ^(٨)، وقال الخطيب: روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ووهموا في ذلك، فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن ابن تميم ثقة، وأما ابن جابر فليس في حديثه منكر ^(٩).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٣٤).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٢١٢).

^(٥) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (١٦٣).

^(٦) ينظر: شرح علل الترمذى (٨١٩/٢).

^(٧) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (٣٠٩/٣).

^(٨) ينظر: العلل لابن أبي حاتم (٢٥٩/٢).

^(٩) ينظر: تاريخ بغداد (٤٧٣/١١).

وقد نفى ذلك غيرهم فقالوا أن حسين الجعفي روى عن ابن جابر، ولم يلغط فيه:
فقال الدارقطني: حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ، الذي
 يروى عنه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأبوأسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد
 وهذا ابن تميم، فيقول ابن جابر، فيلغط في اسم جده^(١).

وقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم^(٢)، والبيهقي^(٣)، والنوي^(٤)، والذهبـي^(٥)،
وابن القيم^(٦)، وابن حجر^(٧)، والله أعلم.

رابعاً: غرب الحديث

(أَرْمَتْ)، وهو من قوله: أَرْمَتِ الْإِبْلَ إِذَا تَنَوَّلَتِ الْعُلْفَ، ويقال أَرْمَتْ، أي بليتْ، ويقال أَرْمَ المَالِ إِذَا فَنَىْ، وَأَرْضَ أَرْمَةَ لَا تَبْتَ شَيْئاً، وَقِيلَ إِنَّمَا هُوَ أَرْمَتْ مِنَ الْأَرْمَ: الْأَكْلُ، ويقال أَرْمَتْ السَّنَةَ بِأَمْوَالِنَا: أَيْ أَكَلَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلأسنانِ الْأَرْمَ^(٨).

خامساً: اللطائف الاستنادية:

الحاديـث فيه راوـيان نـيسـابـوريـان عـلـى نـسـق وـاـحـد (أـبـو عـبـد اللـه الـحـافـظ، وـأـبـو العـبـاس مـحـمـد بنـ يـعقوـب)، وـفـيه رـاوـيان كـوـفـيـان (أـحـمد بنـ عـبـد الـحـمـيد الـحـارـشـي، وـحـسـين بنـ عـلـيـ الجـعـفـيـ).

سادساً: المعنى العام:

معنى قوله: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلُقُ آدُمْ، وَفِيهِ قُبَصَ)، تقدم شرحه^(٩).

ومعنى قوله: (وفي النفخة، وفيه الصعقة)، أي: النفخة الأولى فإنها مبدأ قيام الساعة،

^(١) ينظر: شرح علل الترمذى (٨١٩/٢).

^(٢) المستدرك على الصحيحين (٤١٣/١)، رقم (١٠٢٩).

^(٣) معرفة السنن والآثار (٤٢٠/٤)، رقم (٦٦٨٠).

٤) الأذكار للنوي (ص ١١٥).

١٦٢/٩) سير أعلام النبلاء (٥)

(٦) جلاء الأفهام (ص ٨١).

(٧) نتائج الأفكار (٤/١٧).

^(٨) ينظر: الغربيين في، القرار

^(٨) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث، للهروي أبو عبيد (٦٧/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٤٠/١).

(٩) (ص ٢٢٦) شرحه: ينظر.



وأن النفخة الثانية التي توصل الأبرار إلى النعيم الباقي (وفية الصعقة)، أي الصيحة والمراد بها الصوت الهائل الذي يموت الإنسان من هوله، وهي النفخة الأولى، قال تعالى: ﴿ وَنُفَخَ فِي الْصُّورِ فَصَعِقَ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ } (١)، وقد سميت النفخة الأولى بالصعقة، لأنها تترتب عليها وبهذا الوصف تتميز

عن الثانية، وقيل: قد أشار إلى صعقة موسى عليه السلام وهي ما حصل له من التجلي الإلهي الذي عجز عنه الجبل القوي، فصار دكا وخر موسى صقعا، أي مغشيا عليه فلما أفاق قال: ﴿ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ } (٢).

ومعنى قوله: (فأكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي)، أي: في يوم الجمعة الصلاة تكون من أفضل العبادات وفيها تتضاعف الحسنات، وأن صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه دائماً بواسطة الملائكة (٣).

ومعنى قوله: (يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا وقد أرمته)، أي: كيف يا رسول الله تعرض عليك صلاتنا وقد تحلت صرت مأكلة للأرض (٤).

ومعنى قوله: (أن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)، أي: أن الله تعالى منع أجساد الأنبياء من أن تأكلها الأرض، فإن الأنبياء في قبورهم أحيا (٥). سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على فضل وتعظيم يوم الجمعة.
٢. يؤكد الحديث أن الساعة تقوم في يوم الجمعة، فينبغي على المسلم الاستعداد لهذا اليوم بالأعمال الصالحة.
٣. مشروعية الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، وأنها تعرض عليه، وأنه حي في قبره (٦).
٤. يؤكّد الحديث أن أجساد الأنبياء محفوظة من التحلل، وهذا تكريم وتشريف من الله لهم.

(١) سورة الزمر: الآية (٦٨).

(٢) سورة الأعراف: الآية (١٤٣).

(٣) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملحق علي القاري (١٠١٦/٣).

(٤) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملحق علي القاري (١٠١٦/٣).

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهرانفوري (١٦/٥).

(٦) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهروي (٤٨٢/٩).



الحاديـث الثـالـث والأربعـون: فـي فـضـل الصـلاـة عـلـى النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسـلـمـ لـيـلة الـجمـعـة وـيـومـهـا:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيِّ الْإِسْفَرايْنِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ أَسَامَةُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِعُ، حَدَّثَنَا حَكَامَةُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ دِينَارٍ، أَخِي مَالِكٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ، حَادِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مُوْطِنٍ أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةً حَاجَةً، سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوَكِّلُ اللَّهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يُدْخِلُهُ فِي قَبْرِي كَمَا تَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْهَدَى يُخْبِرُنِي مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَسَبَبَهِ إِلَى عِتْرَتِهِ، فَأَنْتُهُ عِنْدِي فِي صَحِيفَةِ بَيْضَاءٍ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان، وحياة الأنبياء في قبورهم)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه ابن عساكر في (تاريخه)^(٣) من طريق حكامة بنت عثمان بن دينار عن أنس
ابن مالك، به مرفوعاً.

ونذكره السيوطي في (الدر المنثور)^(٤)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان وابن عساكر
وابن المنذر في تاريخه.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفياني، الحافظ، المحدث، الثقة^(٥).
٢. أبو علي الحافظ: هو محمد بن علي بن حسين بن السقا، أبو علي الحافظ، البارع،

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٤٩٨)، رقم (٤٩٨).

^(٢) شعب الإيمان، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١١/٣)، رقم (٣٠٣٥)، وحياة الأنبياء في قبورهم، باب أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن أكثركم علي صلاة الدنيا من صلى على مائة مرة في يوم (٩٣)، رقم (١٣).

^(٣) تاريخ دمشق، باب محمد بن علي بن الحسين الحافظ (٤٠١/٥٤)، بمثله.

^(٤) الدر المنثور في التفسير بالتأثر (٦٥٤/٦).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١٠٣).



الإسفرايني، روى عن: أبي عروبة الحراني، وعلي بن عبد الله بن مبشر، روى عنه: ولده علي بن محمد أحد مشيخة البيهقي، وأبو عبد الله الحكم، توفي سنة (٤٣٧هـ)، وقال الحكم: هو من المعروفين بكثرة الحديث، والرحلة، والتصنيف، وصحبة الصالحين ومن الحفاظ الجوالين، وقال الذهبي: الثقة^(١).

٣. أبو رافع أسامة بن علي بن سعيد الرازى: هو أسامة بن علي بن سعيد بن بشير، أبو رافع الرازى، ولد بسامراء سنة (٤٢٥هـ)، روى عن: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وروى عنه: أبو بكر المقرئ، وتوفي سنة (٤٣٢هـ)، وقال ابن الجوزى: وكان ثبتا ثقة، وقال الصفدي: كثير الكتابة ثقة كتبت عنه أحاديثا حسان^(٢).

٤. محمد بن إسماعيل الصائغ، صدوق^(٣).

٥. حكامة بنت عثمان بن دينار: وقال العقيلي: في ترجمة والدتها عثمان بن دينار وهو أخو مالك بن دينار تروي عنه حكامة ابنته أحاديث بواطيل ليس لها أصل^(٤).

٦. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه حكامة بنت عثمان بن دينار، وأحاديثه باطله، وفي المتن غرابة، وقال السخاوي: رواه البيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم بسند ضعيف^(٦)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه رواية الأبناء عن الآباء (أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفايني، عن أبيه أبو علي الحفاظ).

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٣٥٠)، رقم (٢٥١)، و تاريخ نيسابور (طبقة شيخون الحكم)، للبيروتي (٧٦٤)، رقم (٤٣٧).

^(٢) ينظر: المنظم في تاريخ الأمم والملوك (١٣/٣٥٣)، و تاريخ الإسلام (٧/٤٧٣)، رقم (١١٩)، والوافي بالوفيات (٨/٤٢).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٢١).

^(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٣/٢٠٠)، رقم (١١٩٩).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

^(٦) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، باب الرابع في تبليغه صلى الله عليه وسلم من يسلم عليه ورد السلام (١٦٢).



خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ولكن فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثابت كما جاء في حديث ابن مسعود، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً^(١)، وكما يبين هذا الحديث المبالغة في الأجر والثواب في الصلاة على النبي وهذا يخالف ما ورد في حديث أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كُتِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. رغم ضعيف هذا الحديث، إلا أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لها فضل عظيم في كل وقت ولكن تأكيد فضلها في يوم الجمعة ولilikتها.
٢. يبين هذا الحديث المبالغة في الأجر والثواب في الصلاة على النبي ﷺ.
٣. إن وصف الملك الذي يدخل القبر كما تدخل علينا الهدايا لا أصل له.

^(١) أخرجه الترمذى في جامعه، أبواب الوتر - باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٤٩٥/١)، رقم (٤٨٤).

^(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسندة أبي هريرة رضي الله عنه (١٥٨٦/٣)، رقم (٧٦٧٦).



الحاديـث الـرابـع والـأربـعون: فـي فـضل لـيـلة الـجمـعة وـيـوم الـجمـعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ السَّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه أبو بكر القطيعي في (جزء ألف دينار)^(٣)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٤)،
عن إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو سهل أحمد بن محمد بن إبراهيم المهراني، لم أقف على ترجمته.
٢. محمد بن جعفر السختياني، لم أقف على ترجمته.
٣. أبو خليفة: هو الفضل بن الحباب بن محمد بن صخر بن عبد الرحمن، أبو خليفة الجميـيـ، ولد سنة (٢٠٧هـ)، روـيـ عنـ القـعـنـيـ، وعبد الرحمن بن سلام، روـيـ عنهـ: أبو عوانـةـ، وأبو بكر الإسماعيليـ، ماتـ سنةـ (٣٠٥هـ)، وقالـ مسلمـةـ بنـ قـاسـمـ: كانـ ثـقةـ مشـهـورـاـ، كـثـيرـ الـحـدـيـثـ، وـكـانـ يـقـولـ بـالـوـقـفـ، وـهـوـ الـذـيـ نـقـمـ عـلـيـهـ^(٦)، وـقـالـ الـخـالـيـلـيـ: اـحـترـقـ

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٤٩٩)، رقم (٢٧٧).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقراءة سورة الكهف (٤٥٠/٦)، رقم (٦٠٦١).

^(٣) جزء ألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاً والأفراد الغرائب الحسان، باب أكثروا الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى على صلاة صلى الله عليه (٢١٧)، رقم (١٤٢)، بمثله.

^(٤) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٠/٣)، رقم (٣٠٣١)، بمثله.

^(٥) ينظر: الثقات لابن حبان (٨/٩)، وسير أعلام النبلاء (٧/١٤)، رقم (٢).

^(٦) ينظر: لسان الميزان (٤٣٩/٤).



كتبه منهم من وثقه ومنهم من تكلم فيه وهو إلى التوثيق أقرب^(١)، وقال الذهبي: الثقة المحدث^(٢).

٤. عبد الرحمن بن سلام: بن عبيد الله بن سالم، ويقال: ابن سلام، أبو حرب البصري، القرشي، الجمحي، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وحماد بن سلمة، روى عنه: أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، وأبو حاتم الرازى، مات بالبصرة سنة (٥٢٣١ھـ)، أخرج له مسلم، وقال أبو حجر: صدوق^(٣).

٥. إبراهيم بن طهمان: بن شعبة، أبو سعيد الهروي، الخراساني، روى عن: سليمان التيمي، وأبي إسحاق السبئي، روى عنه: حفص بن عبد الله السلمي النيسابوري، وعبد الرحمن ابن سلام الجمحي، مات سنة (٦٨١ھـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: من أئمة الإسلام وفيه إرجاء، وقال ابن حجر: ثقة يغ رب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجع عنه^(٤).

٦. أبو إسحاق السبئي، عمرو بن عبد الله، ثقة^(٥).

٧. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٦).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه شيخ البهقي المهراني، ومحمد بن جعفر السختياني، وهما مجهولان، ثم إن في إسناده أيضاً أبو إسحاق السبئي وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث عن أنس بن مالك، وقال أبو حاتم الرازى، والعلائى: لا يصح لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماع^(٧)، والله أعلم.

^(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٥٢٦/٢).

^(٢) ينظر: تنكرة الحفاظ (١٧٧/٢)، رقم (٦٩٠).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٢/١٧)، رقم (٣٨٤٣)، وتقريب التهذيب (٣٤٢)، رقم (٣٨٩٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٨/٢)، رقم (١٨٦)، والكافش (٢١٤/١)، رقم (١٤٨)، وتقريب التهذيب: (٩٠)، رقم (١٨٩).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١٧٢).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

^(٧) ينظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (١٤٦)، رقم (٥٢٨)، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائى (٢٤٥)، رقم (٥٧٦).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان بصريان على نسق واحد (أبو خليفة الفضل بن الحباب، وعبد الرحمن بن سلام).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يحث على الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وليلتها وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَكَانُوا أَذْلَّ إِلَيْهِ أَمْنُوا صَلُوْأَعَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا﴾^(١)، وإنما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة، لأن يوم الجمعة سيد الأيام والمصطفى سيد الأنام فللصلاحة عليه مزية وفضل عظيم^(٢).

ومعنى قوله: (فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا)، أي: أن كل صلاة على النبي يجازى العبد عليها عشر صلوات من الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٣)، وصلاة الله على عباده بأن يأمر الملائكة بالدعاء لهم بالرحمة، والمغفرة إكرام من الله لهم^(٤).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يحث على الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة وليلتها.
٢. من رحمة الله بعباده وفضله العظيم أن يضاعف للعبد أجر الصلاة على النبي بعشر مرات.
٣. صلاة الله على عباده بأن يأمر الملائكة بالدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، إكرام من الله تعالى لهم^(٥).

^(١) سورة الأحزاب: الآية ٥٦.

^(٢) ينظر: السراج المنير شرح الجامع الصغير في الحديث البشير النذير (٢٨٢/١).

^(٣) سورة الأنعام: الآية ١٦٠.

^(٤) ينظر: التووير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٢٢٣/١٠).

^(٥) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الخامس والأربعون: في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ الْفَضْلِ السَّامِرِيُّ، بِبَغْدَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ رَزِينِ الْخَلْقَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، رضي الله عنه قال: إذا كان يوم الخميس عِنْدَ الْعَصْرِ أَهْبَطَ اللَّهُ مَلَائِكَتَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ مَعَهَا صَفَائِحُ مِنْ قُضْبٍ يَأْيُّدُهَا أَقْلَامٌ مِنْ ذَهَبٍ تُكْتَبُ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَتُكْلَ الْلَّيْلَةُ إِلَى الْغَدِيرِ غُرُوبِ الشَّمْسِ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

ونذكر الفيروزآبادي في (الصلاوة والبشر)^(٣).

ونذكر السخاوي في (القول البديع)^(٤) وقال: ذكره المجد اللغوي ولم أقف على سنته بعد.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).

٢. علي بن الفضل السامری: هو علي بن محمد بن الفضل بن إدريس بن الحسين بن محمد، أبو الحسن الستوري، السامری، روى عن: يوسف القوس، وابن حسنون النرسی، توفي سنة (٣٤٣هـ)، وقال الخطیب: سمعت العتیقی یوثقہ ما سمعت شیوخنا یذکرونہ إلا بجمیل، وقال الذہبی: الشیخ، المعمور، الصدقوق^(٦).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٥٠١)، رقم (٢٧٨).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٧).

^(٣) الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر (١٣٢)، بمثله.

^(٤) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (١٩٨)، بمثله.

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٦/١٣)، رقم (٦٣٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٢/١٥)، رقم (٢٥٣).



٣. أبو عبد الله جعفر بن محمد العلوي: هو جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن بن جعفر ابن الحسن بن علي بن أبي طالب، أبو عبد الله العلوي، ولد سنة (٤٢٤هـ)، روى عن: أحمد بن عبد المنعم، وعمرو بن علي الفلاس، روى عنه: أبو بكر الشافعي، وأبو الفضل الشيباني، مات سنة (٤٠٨هـ)، يوم الأربعاء أول يوم من ذي القعدة، ودفنه يوم الخميس، وذكر له الخطيب حديث (سدوا الأبواب كلها، إلا باب علي)، تفرد به أبو عبد الله العلوي بهذا الإسناد^(١).

٤. علي بن محمد الفزاري، لم أقف على ترجمته.

٥. عباد بن يعقوب: أبو سعيد الرواجني، الأستدي، الكوفي، روى عن: إسماعيل بن عياش، وثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع، روى عنه: إبراهيم بن محمد بن الحسن السامي، وجعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفي، مات في ذي القعدة سنة (٤٢٥هـ)، أخرج له البخاري، والترمذى، وابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).

٦. زرين الخلقاني، لم أقف على ترجمته.

٧. جعفر بن محمد: بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الصادق، أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، ولد سنة (٤٨٠هـ)، روى عن: عروة بن الزبير، وأبيه أبي جعفر محمد ابن علي بن البارقي، روى عنه: إسماعيل بن جعفر، وحفص بن غياث، مات سنة (٤١٤هـ)، وهو ابن ٥٨ سنة)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق فقيه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه علي بن محمد الفزاري، وزرين الخلقاني، وهما مجهولان، والحديث موقوفاً على جعفر بن محمد، والله أعلم.

رابعاً: معنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهو يتكلم عن هبوط الملائكة من السماء يوم الخميس ومعهم الواح واقلام من ذهب يكتوبون فيها الذي يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، حتى تغرب الشمس من يوم الجمعة، وعلى الرغم من ضعف هذا الحديث، إلا أن صلاة على النبي مستحبة في كل وقت ولكن خصها بيوم

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (١٠٩/٨)، رقم (٣٦٢٢)، ولسان الميزان (٤٧٣/٢)، رقم (١٩١٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٥/١٤)، رقم (٣١٠٤)، وتقرير التهذيب (٢٩١)، رقم (٣١٥٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٧٤/٥)، رقم (٩٥٠)، وتقرير التهذيب (١٤١)، رقم (٩٥٠).



الجمعة وليلتها لفضلها العظيم، كما جاء في حديث أوس بن أوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبْصَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّرْعَةُ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ) ^(١).
خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. رغم ضعف هذا الحديث، إلا أن صلاة على النبي مستحبة في كل وقت ولكن خصها بيوم الجمعة وليلتها لفضلها العظيم.
٢. الملائكة تكتب أعمال العباد، وتبلغ النبي صلى الله عليه وسلم صلاة أمته عليه، ولكن دون هذه التفاصيل المذكورة في الحديث من الواح واقلام من ذهب فإنها غير صحيحة.

^(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢١٧/٣)، رقم (١٧٣٣).



الحديث السادس والأربعون: في فضل قراءة سورة الكهف:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَخْلِدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَجْلِزٍ، عَنْ قَيْسٍ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَصَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ هُشَيْمٍ بِإِسْنَادِهِ مَوْفُوفًا عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ^(١).
أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

هذا الحديث مداره على أبي هاشم الرماني واختلف عليه على وجهين:
الوجه الأول: أبو هاشم الرماني، عن أبي مجلز، عن قيس بن عبادة، عن أبي سعيد الخدري (مرفوعاً).

أخرجه الإمام الحاكم^(٣)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي^(٤)، من طريق هشيم.
وأخرجه الأئمة: النسائي في (عمل اليوم والليلة)^(٥)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(٦).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف: (٥٠٢)، رقم (٢٧٩).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٩).

^(٣) المستدرك على الصحيحين، باب تفسير سورة الكهف باسم الله الرحمن الرحيم (٣٩٩/٢)، رقم (٣٣٩٢)، ب نحوه مطولاً.

^(٤) السنن الكبرى، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقراءة سورة الكهف وغيرها (٤٥١/٦)، رقم (٦٠٦٣)، ب نحوه مطولاً. وكتاب السنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة (٢٣٣/١)، رقم (٦٠٦).

^(٥) عمل اليوم والليلة، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ثوبان فيما يجير من الدجال (٥٢٨)، رقم (٩٥٢)، ب نحوه مطولاً.

^(٦) المعجم الأوسط، باب الألف من اسمه أحمد (١٤٥٥)، رقم (١٢٣/٢)، ب نحوه مطولاً.



والحاكم^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، جميعهم من طريق شعبة. كلاهما: (هشيم، وشعبة)، عن أبو هشام، عن أبي مجلز، به مرفوعا. الوجه الثاني: أبو هاشم الرمانى، عن أبي مجلز، عن قيس بن عبادة، عن أبي سعيد الخدري (موقوفا).

أخرجه الانتمة: أبو عبيد بن القاسم في (فضائل القرآن)^(٣)، والدارمي^(٤)، وسعيد بن منصور في (سننه)^(٥) وابن الضريس في (فضائل القرآن)^(٦)، والمستغفري في (فضائل القرآن)^(٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، جميعهم من طريق هشيم. وأخرجه الانتمة: النسائي في عمل (الليوم والليلة)^(٩)، والحاكم في (المستدرك)^(١٠)، ومن طريقه البيهقي في (شعب الإيمان)^(١١)، جميعهم من طريق سفيان. كلاهما: (هشيم، وسفيان) عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، به موقوفا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١٢).
٢. عبد الباقي بن قانع: بن مرزوق بن واثق، أبو الحسين، الحافظ، البارع، الأموي، البغدادي، ولد سنة (٢٦٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن مسلمه الواسطي،

^(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب فضائل القرآن، فضائل سور (٧٥٢/١)، رقم (٢٠٧٢). بنحوه مطولا.

^(٢) شعب الإيمان، فضل الوضوء (٢١/٣)، رقم (٢٧٥٤)، بنحوه مطولا.

^(٣) فضائل القرآن، باب فضائل سورة هود وبني إسرائيل والكهف ومريم وطه (ص: ٢٤٤)، بمثله.

^(٤) مسند الدارمي، باب فضل سورة تنزيل السجدة، وتبarak (١٠٨١/٢)، رقم (٣٦١٠)، بمثله.

^(٥) سنن سعيد بن منصور، باب تفسير سورة الكهف (٢٠٧)، رقم (١٣٦٨).

^(٦) فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة (٩٩)، رقم (٢١١)، رقم (٢١١)، بمثله.

^(٧) فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة الكهف (٥٦٢/٢)، رقم (٨١٧)، بمثله.

^(٨) شعب الإيمان، باب ذكر سورة الكهف (٤٧٤/٢)، رقم (٤٤٤)، بمثله.

^(٩) عمل اليوم والليلة، الأمر بالأذان إذا تغولت الغilan (٥٢٩)، رقم (٩٥٤)، بنحوه مطولا.

^(١٠). المستدرك على الصحيحين، كتاب الفتن والملاحم، باب حديث أبي عوانة (٥٥٧/٤)، رقم (٨٥٦٢)، بنحوه مطولا.

^(١١) شعب الإيمان كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٨).

^(١٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، والدارقطني، توفي في شوال سنة (١٤٥١هـ)^(١)، وقال الدارقطني: كان يحفظ، ولكنه يخطي ويصر على الخطأ^(٢)، وقال حمزة السهمي: لا يدخل في الصحيح^(٣)، وقال البرقاني: أما البغداديون فيوثقونه، وهو عندنا ضعيف^(٤)، وقال الخطيب: لا أدرى لأي شيء ضعفه البرقاني، وهو عندنا من أهل العلم والدرية والفهم، وعامة شيوخنا يوثقونه^(٥)، وقال الذهبي: الصدوق^(٦).

٣. أسلم بن سهل الواسطي: هو أسلم بن سهل بن زياد بن حبيب، أبو الحسن الواسطي، الرزاز، وقد ألف تاريخ واسط، روى عن: جده لأمه وهب بن بقية، وعم أبيه سعيد بن زياد، روى عنه: إبراهيم بن يعقوب، ومحمد بن جعفر بن الليث، توفي (٢٩٢هـ)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: كان من كبار الحفاظ العلماء من أهل واسط^(٧)، وقال خميس الحوزي: ثقة إمام ثبت جامع يصلح لل الصحيح، وقال الذهبي: الصدوق، المحدث^(٨).

٤. يزيد بن مخلد: أبو خداش الواسطي، روى عن: هشيم، وبشر ابن مبشر، روى عنه: إبراهيم ابن يوسف الهسنجاني، وعلي بن الحسين ابن الجنيد^(٩).

٥. هشيم بن بشير الواسطي، ثقة، يدلّس^(١٠).

٦. أبو هاشم الرمانى: هو يحيى بن دينار، وقيل يحيى بن الأسود، وقيل ابن أبو الأسود: وقيل ابن نافع، أبو هاشم الرمانى، الواسطي، روى عن: حبيب بن أبي ثابت، وأبي مجلز لاحق بن حميد، روى عنه: أيوب أبو العلاء القصاب، وهشيم بن بشير، مات سنة (١٤٢هـ أو ٤١٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١١).

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٣٧٥)، رقم (٥٧٢٨)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٥٢٦)، رقم (٣٠٣).

^(٢) سؤالات حمزة للدارقطني (٢٣٦)، رقم (٣٣٤).

^(٣) ينظر المصدر نفسه.

^(٤) ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٣٧٦).

^(٥) ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٣٧٦).

^(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٥٢٦)، رقم (٣٠٣).

^(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٥٥٣)، رقم (٢٧٩)، ولسان الميزان (٢/٩٧)، رقم (١١١٩).

^(٨) ينظر: سؤالات السلفي لخميس الحوزي (١١١) رقم (٩٧) وسير أعلام النبلاء (١٣/٥٥٣) رقم (٢٧٩).

^(٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازى (٩١/٢).

^(١٠) سبقت ترجمته (ص ١٠٣).

^(١١) ينظر تهذيب الكمال (٣٤/٣٦٤)، رقم (٧٦٨٠)، والكافش (٤٦٩/٢)، رقم (٦٨٨٠)، وتقرير التهذيب

(٤٢٥)، رقم (٦٨٠).



٧. أبو مجلز: هو لاحق بن حميد بن سعيد، ويقال: شعبة بن خالد بن كثير بن حبيش بن عبد الله بن سدوس السدوسي، أبو مجلز البصري، الأعور، روى عن: أنس بن مالك، وقيس بن عباد، روى عنه: أيوب السختياني، وأبو هاشم الرمانى، مات سنة (١٠٦هـ أو ١٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٨. قيس بن عبادة: أبو عبد الله البصري، القيسي، الضبعي، روى عن: أبي بن كعب، وأبي سعيد الخدري، روى عنه: إياس بن قتادة البكري، وأبو مجلز لاحق بن حميد، أخرج له الجماعة سوى الترمذى، وقال ابن حجر: ثقة، ووهم من عده من الصحابة^(٢).

٩. الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الإسناد المرفوع فيه يزيد بن مخلد لم أقف على تعديل ولا ترجيح له، وبباقي رجاله ثقات، وأما الإسناد الموقوف رجاله كلهم ثقات، والصواب هو ترجيح الموقوف، وقال النسائي بعد أن رواه مرفوعاً وموقوفاً: وقه أصح^(٤)، وقال البيهقي: المحفوظ هو الموقوف^(٥)، وقال ابن القيم: ذكره سعيد بن منصور من قول أبي سعيد الخدري، وهو أشبه^(٦)، وقال ابن حجر: رجال الموقوف في هذا الطريق أتقن من رجال المرفوع، وقال أيضاً: الذين وقفوه أكثر وأحفظوا، وله مع ذلك حكم المرفوع، إذ لا مجال للرأي فيه^(٧)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

قراءة القرآن الكريم من أهم العبادات، والطاعات التي يتقرب بها المؤمن إلى الله تعالى، ومن ضمن سور القرآن سورة الكهف، ويبيّن هذا الحديث فضل قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، ونها سبب لنور عظيم يناله القارئ، وهذا النور يقذفه الله في قلب القارئ أو في بصره أو في

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٦/٣١)، رقم (٦٧٧٢)، والكافش (٣٥٩/٢)، رقم (٦١٢٠)، وتقرير التهذيب (٥٨٦)، رقم (٧٤٩٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٦٤/٢٤)، رقم (٤٩١٢)، وتقرير التهذيب (٤٥٧)، رقم (٥٥٨٢).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١١٤).

^(٤) ينظر: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير، لابن حجر (١٧٥/٢).

^(٥) شعب الإيمان، باب ذكر سورة الكهف (٤٧٤/٢)، رقم (٢٤٤).

^(٦) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٦٦/١).

^(٧) ينظر: الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لابن علان (٢٢٩/٤).



قبره وهذا النور يصعد له مع أعماله إلى السماء، أو تشاهد الملائكة، أو يسطع له نور في الآخرة، وهذا النور الذي يناله القراء يمتد بينه وبين الكعبة المشرفة^(١)، وأن وقت قراءة سورة الكهف في ليلة الجمعة أو في يومها، وتبدأ ليلة الجمعة من غروب شمس يوم الخميس، وينتهي يوم الجمعة بغروب الشمس، وقال المناوي: قال الحافظ ابن حجر في "أمالیه": كذا وقع في روايات "يوم الجمعة"، وفي روايات "ليلة الجمعة"، ويجمع بينهما بأن المراد اليوم بليلته ولليلة بيومها^(٢)، ولكن يستحب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٣)، والشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥).

استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجَمِعَتَيْنِ)^(٦).
وأن من فضائل قراءة سورة الكهف، أن من حفظ منها عشر آيات من أولها، عصمه الله عز وجل، وحفظه، ووقاء من فتنه الدجال الذي يخرج آخر الزمان، كما جاء في حديث أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ)^(٧).

خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن سورة الكهف لها فضل خاص، خصوصاً عند قراءتها يوم الجمعة.
٢. استحباب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، والمداومة عليها^(٨).
٣. قارئ سورة الكهف يوم الجمعة ينال نوراً يمتد بينه وبين الكعبة المشرفة.

^(١) ينظر: التویر شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٣٤٩/١٠).

^(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (١٩٨/٦).

^(٣) ينظر: حاشية الطحاوي، للطحاوي (٣٢٤).

^(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنwoyi (٥٤٨/٤).

^(٥) ينظر: الفروع وتصحیح الفروع، لابن مفلح (١٦٠/٣).

^(٦) أخرجه البهیقی في السنن الکبری، کتاب الجمعة - ومن جماع أبواب الهیئة للجمعة - باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها (٢٤٩/٣)، رقم (٦٠٧٨).

^(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، کتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي (١٩٩/٢)، رقم (٨٠٩).

^(٨) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (١٩٨/٦).



الحديث السابع والأربعون: في الاستشفاء بالقرآن:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَنَّا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَوْنَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: "مَنْ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ حُفِظَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى" (١). وقال الإمام البيهقي رحمة الله: وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ زَنجُوِيْهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنَ بِإِسْنَادِهِ مَوْقُوفًا، وَقَالَتْ: «مَنْ قَرَأَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ» (٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) (٣)، به تماماً.
وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في (فضائل القرآن) (٤)، وابن أبي شيبة في (مصنفه) (٥)، من طريق عون بن عبد الله.
وأخرجه ابن الضريس في (فضائل القرآن) (٦)، من طريق عوف بن عبد الرحمن كلاهما:
(عون بن عبد الله، وعوف بن عبد الرحمن)، عن أسماء بنت أبي بكر، موقفاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم (٧).
٢. أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف، الأخرم، الإمام الحافظ المتقن الحجة (٨).
٣. محمد بن عبد الوهاب الفراء، أبو أحمد النيسابوري، ثقة (٩).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٢٨٠)، رقم (٥٠٣).

(٢) عزاه السيوطي في جميع الجواجم إلى حميد بن زنجويه (٧١٧/٢).

(٣) شعب الإيمان، فصل في الاستشفاء بالقرآن (٥١٨/٢)، رقم (٢٥٧٧).

(٤) فضائل القرآن، باب فضل المعوذتين وما جاء فيهما (٢٧٢)، بفتحه.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة، ما ذكر عن قوم مختلفين مما يدعون به (٣١٥٨١)، رقم (٢٨٣/١٦)، بفتحه.

(٦) فضائل القرآن، باب في فضل المعوذتين (١٢٣)، رقم (٢٩٠)، بفتحه.

(٧) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٨) سبقت ترجمته (ص ٦٦).

(٩) سبقت ترجمته (ص ١٧٦).



٤. جعفر: بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، أبو عون القرشي، المخزومي، العمري الكوفي، ولد سنة (١١٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن مسلم الهمجي، وعتبة بن عبد الله أبو العميس، روى عنه: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء، توفي سنة (٢٠٦هـ، وقيل: ٢٠٧هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. أبو عميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، أبو العميس، الهمذلي، المسعودي، الكوفي، روى عن: إياس بن سلمة بن الأكوع، وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، روى عنه: جعفر بن عون، وحفص بن غياث، توفي سنة بين (١٤١هـ أو ١٥٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٦. عون بن عبد الله: بن عتبة بن عبد الله الكوفي، الهمذلي، روى عن: أسماء بنت أبي بكر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، روى عنه: إسحاق بن يزيد الهمذلي، وأبو العميس عتبة بن عبد الله المسعودي، مات ما بين سنة (١١٠هـ، ١٢٠هـ)، أخرج له مسلم والأربعة، وقال الذهبي: الفقيه، ولكن غالب روایاته عن الصحابة مرسلة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(٣).

٧. الصحابية الجليلة أسماء بنت أبي بكر الصديق، أم عبد الله بن الزبير وهي ذات النطاقين، كانت أسن من عائشة وهي أختها لأبيها، ولدت قبل الهجرة بـ (٢٧) سنة، وأسلمت قديماً بمكة وقيل لها ذات النطاقين لأنها صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم ولأبيها سفرة لما هاجرا فلم تجد ما تشدها به فشققت نطاقها وشدت السفرة به فسمتها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين، وتوفيت سنة (٦٧٣هـ)^(٤).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥/٧٠) رقم (٩٤٨)، والكافش (٢١١/٢) رقم (٧٩٦)، وتقريب التهذيب (١/٩٥٦) رقم (٢٠٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٩/٣٠٩) رقم (٣٧٧٦)، وتقريب التهذيب (١/٦٥٨) رقم (٤٤٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/٤٥٣)، رقم (٤٥٥٣)، والكافش (٢/١٠٢)، رقم (٤٣١٧)، وتقريب التهذيب (٤٣٤)، رقم (٥٢٢٣).

^(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/٣٩٢)، والإصابة في تمييز الصحابة (٨/١٢)، رقم (١٠٨٠٤).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده صحيح، ورجاله كلام ثقات، وعون بن عبد الله روايته عن الصحابة مرسلة، ولكن روايته عن أسماء بنت أبي بكر ليست مرسلة، لأنها تأخرت وفاتها حتى سنة (٧٣هـ)، وعون مات بعدها سنة (١٢٠هـ)، فيحتمل أن عون سمع أسماء بنت أبي بكر، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب، ومحمد بن عبد الوهاب)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (جعفر، وأبو عميس، وعون بن عبد الله).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث أثر وأن صح، فهو يذكر بأهمية قراءة القرآن يوم الجمعة، ويستحب فيه العبادة والتقرب إلى الله، ويقصد أيضاً أن من قراءة سورة الفاتحة، وسورة الإخلاص، وسورة الفلق والناس، سبع مرات يوم الجمعة يحفظ من الشر والأذى بين الجمعة والجمعة التي تليها، وسورة الفاتحة: هي أعظم سورة في القرآن، وسميت أم القرآن؛ لأنها أول القرآن في التلاوة، ولأنها اشتملت على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله تعالى والتعبد بالأمر والنهي والوعيد^(١)، وكما أن سورة الإخلاص: تعدل ثلث القرآن الكريم وتشمل على توحيد الله وتتزهه عن أي نقص^(٢)، وأن سورة الفلق والناس: تعرفان بالمعوذتين وهما للحفظ من الشر والحسد والسحر.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث وأن لم يصح فهو يدعوا على المداومة على تلاوة القرآن الكريم يوم الجمعة.
٢. سورة الفاتحة أعظم سورة في القرآن الكريم، لأشتمالها على ثناء الله تعالى والتعبد والنهي والوعيد.
٣. سورة الإخلاص تشمل على توحيد الله تعالى وتتزهه عن أي نقص.
٤. المعوذتان سورة الفلق والناس يستخدمان للتحصين والحفظ من الشر والحسد.

^(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٨٠/١٨).

^(٢) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي (٥٢٩/١).



الحديث الثامن والاربعون: في صوم التطوع:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدَانَ، وَأَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْعِيُّ قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ السُّكَّرِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثًا مِنْ عُرَةِ كُلِّ شَهْرٍ وَقَلَّمَا كَانَ يَفْوَتُهُ صَوْمُ الْجُمُعَةِ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام النسائي في (المجتبى، والكبرى)^(٣)، والإمام ابن حبان^(٤)، من طريق
محمد بن ميمون أبو حمزة السكري، عن عاصم بن بهدللة، به مرفوعاً.
قلت: سيأتي هذا الحديث من طريق آخر، عن شيبان عن عاصم، في باب فضل
صوم ثلاثة أيام من كل شهر.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو عثمان سعيد بن محمد: بن محمد بن عباد، النيسابوري، روى عن: أبي بكر محمد
ابن المؤمل بن الحسن بن عيسى النيسابوري، وأبي العباس محمد بن يعقوب الأصم،
روى عنه: أبو بكر البيهقي وأكثر عنه في تصانيفه^(٦).
٣. أبو الحسن علي بن محمد السبعي: هو علي بن محمد بن محمد بن جعفر السبعي، روى

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٥)، رقم (٢٨١).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة (١٠٤/٩)، رقم (٨٥١٥).

^(٣) النسائي في المجتبى، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (٤٧٤/١)، رقم (٢٣٦٧)، بمثله مطولاً، والسنن الكبرى (٣/١٧٩)، رقم (٢٦٨٩)، بمثله مطولاً.

^(٤) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع، ذكر استحباب صوم يوم الجمعة على الدوام
مقووناً بمثله (٤٠٦/٨)، رقم (٣٦٤٥)، بمثله.

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) ينظر: السلسلين النقي في تراجم شيوخ البيهقي، أبو الطيب نايف المنصوري (٣٦٤)، رقم (٦٨).



عن: أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، وكانت لهم جدة أوقفت عليهم سبع عقارها، فعرفوا بذلك^(١).

٤. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٢).

٥. العباس بن محمد الدوري: هو عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري، أبو الفضل البغدادي، الخوارزمي، ولد سنة (١٨٥هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وعلي بن الحسن بن شقيق المروزي، روى عنه: وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، جعفر بن محمد الحسن الغريابي، مات (٢٧١هـ)، وأخرج له الأربعية، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة حافظ^(٣).

٦. علي بن الحسن بن شقيق: بن دينار بن مشعب، أبو عبد الرحمن العبدى، المروزى، ولد سنة (١٣٧هـ)، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وأبي حمزة السكري، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعباس بن محمد الدوري، مات سنة (٢١١هـ، وقيل: ٢١٢هـ، وهو ابن ٧٨ سنة)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٤).

٧. أبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون، أبو حمزة المروزى، السكري، روى عن: جابر ابن يزيد الجعفى، وعاصم بن بهلة، روى عنه: أحمد بن أيووب الضبي، وعلي بن الحسن ابن شقيق، مات سنة (٦٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(٥).

٨. عاصم بن بهلة: وهو ابن أبي النجود، أبو بكر الأسدى، المقرئ، روى عن: الأسود بن هلال، وزر بن حبيش الأسدى، روى عنه: أبيان بن يزيد العطار، وأبو حمزة السكري، مات سنة (١٢٧هـ، أو ١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٦).

٩. زر: بن حبيش بن حباشة بن أوس بن بلال، وقيل: هلال بن سعد نصر بن غاضرة بن

^(١) ينظر: الأنساب للسعانى (٣٣/٧).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٤/١٤)، رقم (٢٤٥)، رقم (٣١٤١)، والكافش (٥٣٦/١)، رقم (٢٦٠٩)، وتقريب التهذيب (٢٩٤)، رقم (٣١٨٩).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/٣٧١)، رقم (٤٠٤٢)، والكافش (٣٧/٢)، رقم (٣٨٩٥)، وتقريب التهذيب (٣٩٩)، رقم (٤٧٠٦).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤٤/٢٦)، رقم (٥٦٥٢)، وتقريب التهذيب (٥١٠)، رقم (٦٣٤٨).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٣/١٣)، رقم (٣٠٠٢)، والكافش (٥١٨/١)، رقم (٢٤٩٦)، وتقريب التهذيب (٢٨٥)، رقم (٣٠٥٤).



مالك بن ثعلبة بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة، أبو مريم، الكوفي، الأستدي، روى عن: حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، روى عنه: إبراهيم النخعي، عاصم بن بهدلة، مات سنة (٨١٢هـ، قيل: ٨٢٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة جليل^(١).

١٠. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه عاصم بن بهدلة وهو صدوق، وقال الترمذى: حسن غريب^(٣)، وصححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر^(٤)، وقال ابن حزم: خبر ابن مسعود صحيح^(٥)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل عاصم^(٦)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ، وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم بن بهدلة، عن زر).

خامساً: غريب الحديث:

(الغر)، هي أيام البيض، أي البيض الليلي بالقمر، وهي ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر^(٧).

سادساً: المعنى العام:

هذا الحديث يروى عن الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ويبين فيه صيام التطوع للنبي محمد صلى الله عليه وسلم.

ومعنى قوله: (يَصُومُ ثَلَاثًا مِنْ غُرَّةٍ كُلِّ شَهْرٍ)، أي أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان حريصاً أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ويقصد بغيرته أوله وأنه يريد بالأيام

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٩/٣٣٥)، رقم (١٩٧٦)، وتقريب التهذيب (٢١٥)، رقم (٢٠٠٨).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).

^(٣) جامع الترمذى (٢/١١٠)، رقم (٧٤٢).

^(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٥/٢٢٦).

^(٥) المحتوى بالآثار (٤/٤٤٢).

^(٦) مسند أحمد بن حنبل (٦/٤٠٧)، هامش رقم (١).

^(٧) ينظر: غريب الحديث، لابن الجوزي (٢/١٥١) وال نهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٣/٣٥٤).



الغر أي الأيام البيض، وقال القاضي: غر الشهر أوائله^(١)، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يصوم أيام البيض (١٣، ١٤، ١٥)، من كل شهر كما جاء في حديث أبي ذر قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامًا بِالْبِيَضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةً، وَأَرْبَعَ عَشْرَةً، وَخَمْسَ عَشْرَةً^(٢)، وهذا مما يدل على أن صيامه صلى الله عليه وسلم لم يكن محصورا بأول الشهر فقط.

ومعنى قوله: (وَقَلَمَا كَانَ يَفْوَتُهُ صَوْمُ الْجُمُعَةِ)، أي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الجمعة ولكن كان يضم له يوما قبله أو بعده حتى لا يكون التناقض بين هذا الحديث وبين النهي عن إفراده بالصوم أو نقول صوم الجمعة هذا مختص برسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كان الوصال مختصا به^(٣).

سابعا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

يكره إفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يوافق ذلك صوما، مثل من يصوم يوما ويغطر يوما، فيوافق صومه يوم الجمعة، وذهب إلى ذلك الشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥)، وبعض الحنفية^(٦).

استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ)^(٧).
٢. عن محمد بن عباد سأله جابر رضي الله عنه وهو يطوف بالبيت أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذا البيت)^(٨).

^(١) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي (٢٢٦/٥)، رقم (٧٠٧٧).

^(٢) أخرجه صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٥/٨)، رقم (٣٦٥٦).

^(٣) ينظر: المفاتيح في شرح المصباح، مظهر الدين الزيداني (٤٥/٣).

^(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب (٤٣٦/٦).

^(٥) ينظر: الفروع وتصحیح الفروع (١٠٣/٥)، والمغني لابن قدامة (١٧٠/٣).

^(٦) ينظر: حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح (٤٢٦).

^(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).

^(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام - باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا (١٥٣/٣)، رقم (١١٤٣).



سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والأفضل أن تكون أيام البيض^(١).
٢. يجوز صيام يوم الجمعة، ولكن يجب أن يضم له يوماً قبله أو بعده.
٣. صيام التطوع له فضل كبير في التقرب من الله تعالى وكسب الأجر والثواب.

^(١) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهرانفوري (٦٧١/٨).



الحاديـث التاسع والاربعون: في فضل صوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحُسَينِ بْنُ مُحَمَّدِ الرُّوذَبَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَينُ بْنُ أَيُوبَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدِ الْعَقِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي جُشَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشَرَةً أَيَّامًا عَدْدُهُنَّ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ لَا يُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامُ الدُّنْيَا»، وَقَالَ إِلَيْهِ أَبُو عَلِيِّ الْحُسَينِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذَبَارِيُّ (١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) (٢)، به تماماً.

وأخرجه سعيد بن منصور في (سننه)، كما ذكره السيوطي في (اللمعة) (٣)، عن عبد العزيز بن محمد، عن صفوان بن سليم، به مرفوعاً.

وأخرجه الإمام البيهقي (٤)، من طريق الليث حشتي عيسى بن موسى بن إياس بن البكير عن صفوان بن سليم عن رجل من أشجع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي الحسين بن محمد الروذباري (٥).

٢. الحسين بن أيوب الطوسي، الإمام الحافظ النحوى الثبت (٦).

٣. أبو خالد العقيلي، لم أقف على ترجمته.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٦)، رقم (٢٨٢).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة (٣٩٣/٣)، رقم (٣٦٨٦٢).

(٣) اللمعة في خصائص الجمعة (١٣٣)، رقم (٢٠٥).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة (٣٩٣/٣)، رقم (٣٦٨٦٣).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١٦٥).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٤٦).



٤. أحمد بن أبي بكر الزهري: واسمه القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن ابن عوف، أبو مصعب القرشي، المدنى، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري، وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي، روى عنه: إسحاق بن أحمد الفارسي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، مات في رمضان سنة (٢٤٢هـ، وله ٩٢ سنة)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. عبد العزيز بن محمد: بن عبيد بن أبي عبيد، أبو محمد المدنى، الدراوردي، روى عن: إبراهيم بن عقبة، وصفوان بن سليم، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وبشر بن الحكم النيسابوري، ولد سنة (١٨٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).

٦. صفوان بن سليم: أبو عبدالله، وقيل: أبو الحارث، وأبو سليم مولى حميد بن عبد الرحمن، القرشي، الزهري، المدنى، ولد سنة (٦٠هـ)، روى عن: أنس بن مالك، وذكوان ابن أبي صالح السمان، روى عنه: سفيان بن سعيد، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، توفي سنة (١٢٤هـ، وقيل: ١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثقة حجة، وقال ابن حجر: ثقة، مفت عابد، رمي بالقدر^(٣).

٧. رجل من بني جشم، مبهم.

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أبو خالد العقيلي وهو مجهول، ورجل لم يسم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (أحمد بن أبي بكر الزهري، وعبد العزيز ابن محمد، وصفوان بن سليم).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٨/١)، رقم (١٧)، وتقريب التهذيب (٨٧)، رقم (١٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٧/١٨)، رقم (٣٤٧٠)، وتقريب التهذيب (٣٥٨)، رقم (٤١١٩).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٤/١٣)، رقم (٢٨٨٢)، والكافش (٢٤/٤)، رقم (٢٣٩٨)، وتقريب التهذيب (٤٥٣/١)، رقم (٢٩٤٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ولا يجوز صوم يوم الجمعة منفرداً لأن يكون مقرضاً يوم قبله أو بعده كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ^(١)).

ومعنى قوله: (كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشَرَةُ أَيَّامٍ عَدَدُهُنَّ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ لَا يُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامٌ)، هذه العبارة وأن صحت فهي تدل على أن الله تعالى يكتب للصائم يوم الجمعة أجر عشرة أيام من أيام الآخرة، لا يشبههن الأيام التي نعيشها في الدنيا.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. لا يجوز صوم يوم الجمعة منفرداً لأن يكون مقرضاً يوم قبله أو بعده.
٢. لو صح الحديث فإن العشرة أيام التي يكتب أجرها للصائم، ليست ك أيام الدنيا في الأجر والثواب.

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).



الحاديـث الـخـمـسـون: فـي فـضـل صـوم الـجمـعـة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (الصَّاغَانِي^(١))، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا أَبْنُ لَهِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ وَافَقَ صِيَامَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَعَادَ مَرِيضًا وَشَهَدَ حِنَازَةً، وَتَصَدَّقَ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ذَلِكَ الْيَوْمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.
وأخرجه الإمام أبو يعلى^(٤)، من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، به
مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٦).
٣. محمد بن إسحاق الصاغاني: هو محمد بن إسحاق بن جعفر، ويقال: محمد بن إسحاق
ابن محمد، أبو بكر الصاغاني، الخراساني، روى عن: جعفر بن عون، وأبي الأسود النضر
ابن عبد الجبار، روى عنه: أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ويحيى بن محمد بن
صادع، مات سنة (٢٧٠هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).
٤. أبو الأسود: هو النضر بن عبد الجبار بن نضير، أبو الأسود المرادي، المصري، ولد
سنة (٤٥هـ)، روى عن: بكر بن مضر، وعبد الله بن لهيعة، روى عنه: أحمد بن صالح

^(١) في الأصل: (الصاغاني)، والتوصيب من مصادر الترجمة.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٧)، رقم (٢٨٣).

^(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها
وفضل قراءة سورة الكهف (١١٣/٣)، رقم (٣٠٤٠).

^(٤) مسند أبي يعلى، من مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٣٣٨/٢)، رقم (١٠٤٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٦/٢٤)، رقم (٥٠٥٣)، وتقريب التهذيب (٤٦٧)، رقم (٥٧٢١).



المصري، ومحمد بن إسحاق الصغاني، توفي سنة (٤٢١٩هـ)، أخرج له أبو داود، والنسائي،
وابن ماجه، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٥. ابن لهيعة: هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان، أبو عبد الرحمن،
ويقال: أبو النضر الحضرمي، الأعدولي، المصري، ولد سنة (٩٦هـ أو ٩٧هـ أو ٩٣هـ)،
روى عن: جعفر بن ربيعة، ويزيد بن أبي حبيب، روى عنه: ابن ابنة أحمد بن عيسى بن
عبد الله بن لهيعة، وأبو الأسود النضر بن عبد الجبار، مات ١٧٤هـ، أخرج له مسلم
مقرئنا مع غيره، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وقال الذهبي: ضعيف، وقال ابن
حجر: صدق، خلط بعد احتراق كتبه^(٢).

٦. يزيد بن أبي حبيب: وقيل: اسمه سعيد، أبو رجاء، الأزدي، المصري، روى عن: إبراهيم
ابن عبد الله بن حنين، وبكر بن عمرو المعاذري، روى عنه: حرملة بن عمران، وعبد الله
ابن لهيعة، توفي سنة (٤١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: وكان حبشاً ثقة من
العلماء الحكماء الأتقياء، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، وكان يرسل^(٣).

٧. الوليد بن قيس: بن الأخرم التجيبى، المصري، روى عن: أبي سعيد الخدري، روى عنه:
 بشير بن أبي عمرو الخولاني، ويزيد بن أبي حبيب، مات على رأس المائة، أخرج له
البخارى في خلق أفعال العباد، وأبو داود، والترمذى، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر:
 مقبول^(٤).

٨. الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣٩١)، رقم (٦٤٢٩)، وتقريب التهذيب (٥٦٢)، رقم (٧١٤٣).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٥/٤٨٧)، رقم (٣٥١٣)، والكافش (١/٥٩٠)، رقم (٢٩٣٤)، وتقريب التهذيب
(٣١٩)، رقم (٣٥٦٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/١٠٢)، رقم (٦٩٧٥)، والكافش (٤/٥١٠)، رقم (٦٢٨٩)، وتقريب التهذيب
(٦٠٠)، رقم (٧٧٠١).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٦٨)، رقم (٦٧٢٩)، والكافش (٢/٣٥٤)، رقم (٦٠٨٦)، وتقريب التهذيب
(٥٨٣)، رقم (٧٤٤٨).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١١٤).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه ابن لهيعة، والوليد بن قيس وهما ضعيفان، وقال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام^(١)، وقال ابن حجر عن الوليد بن قيس: مقبول إذا توبع، وليس له متابعا، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه أربعة رواة مصريين على نسق واحد (أبو الأسود، وابن لهيعة، ويزيد بن أبي حبيب، والوليد بن قيس).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يبين أن هذه الأعمال إذا اجتمعت يوم الجمعة استحق صاحبها الجنة، وأن إفراد يوم الجمعة بالصيام يخالف ما جاء في حديث أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا)^(٢)، كما أن هذه الأعمال المذكور في الحديث ثابتة بأحاديث صحيحة، ولكن لا يشترط فعلها يوم الجمعة فقط.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. لا يجوز إفراد يوم الجمعة بالصيام.
٢. رغم ضعف الحديث إلا أن هذه الأعمال المذكورة في الحديث هي سبب من أسباب مغفرة الذنوب ورفع الدرجات.

^(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، باب فرض الجمعة ومن لا تجب عليه (١٦٩/٢)، رقم (٣٠٢٦).

^(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).



الحادي والخمسمون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وأخبرنا علي بن أحمد بن عباد، أننا أَحْمَدُ بْنُ عَبِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَمَاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوينِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهَدَ جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أَوْجَبَ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

ونكره السيوطي في (اللمعة في خصائص الجمعة، والألئى المصنوعة)^(٣).

ونكره ابن عراق في (تنزيه الشريعة)^(٤)، والهندي في (كنز العمل)^(٥)، وفي كلامهما عزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

واورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: وَرَوَاهُ الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا بِمَعْنَى هَذَا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لَمْ يَتَّبِعْهُ ذَنْبُ أَرْبَعِينَ سَنَةً»، وقال الإمام البيهقي أيضاً: فَصَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا صَامَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا وَيُكْرَهُ إِفْرَادُهُ بِالصَّوْمِ^(٦). أخرجه ابن عدي في (الكامل)^(٧)، ومن طريقه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، من طريق عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله، مرفوعاً.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٨)، رقم (٢٨٤).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦٤).

^(٣) اللمعة في خصائص الجمعة، باب عيادة المريض وشهود الجنائز وشهاد النكاح والعتق فيه: (١٤٠)، والألئى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، كتاب الصلاة (٢٦/٢)، بمثله.

^(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، كتاب الصلاة (١٠٤/٢)، بمثله.

^(٥) كنز العمل في سنن الأقوال والأفعال، باب فصل الرباعيات (٤٣٤٢٦)، رقم (٨٦١/١٥)، رقم (٤٣٤٢٦)، بمثله.

^(٦) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٨)، رقم (٢٨٥).

^(٧) الكامل في ضعفاء الرجال، باب الخليل بن مرة (٥٠٨/٣).

^(٨) شعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦٥).



ونكره وابن الجوزي في (الموضوعات)^(١)، وابن عراق في (تنزيه الشريعة)^(٢)، وعزاه لابن عدي في الكامل، والشوكاني في (الفوائد المجموعة)^(٣).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبдан، أبو الحسن الشيرازي، ثقة^(٤).

٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٥).

٣. ابن أبي قماش، لم أقف على ترجمته.

٤. عبد العزيز بن عبد الله الأويسي: هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى عمرو بن أوييس ابن سعد بن أبي سرح، أبو القاسم، القرشي، العامري، المدني، الأويسي، روى عن: إبراهيم ابن سعد الزهري، وعبد الله بن لهيعة، روى عنه: علي بن حرب الطائي، ومحمد بن عبد الرحيم البزار، أخرج له البخاري، والأربعة سوى النسائي ففي مسند مالك، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٦).

٥. عبد الله بن لهيعة، ضعيف^(٧).

٦. الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود المدني، الأعرج، روى عن: أسيد بن رافع ابن خديج، وأبي هريرة، روى عنه: أبوب السختياني، وعبد الله بن لهيعة، مات سنة (١١٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عالم^(٨).

٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٩).

^(١) الموضوعات لابن الجوزي، كتاب الصلاة (١٠٧/٢).

^(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة، كتاب الصلاة (١٠٤/٢).

^(٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، كتاب الفضائل (٤٣٧)، رقم (٢٤).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٨/١٦٠)، رقم (٣٤٥٧)، والكافش (٦٥٦/١)، رقم (٣٣٩٨)، وتقريب التهذيب (٣٥٧)، رقم (٤١٠٦).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٥٧).

^(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٧/٤٦٧)، رقم (٣٩٨٣)، وتقريب التهذيب (٣٥٢)، رقم (٤٠٣٣).

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه ابن أبي قمash وهو مجهول، وعبد الله بن لهيعة ضعيف، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، والسيوطني في اللآلئ المصنوعة وقال الشيخ الألباني: ضعيف^(١)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهَدَ حِنَارَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أَوْجَبَ»، تقدم شرحه في الحديث السابق، مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٢).

(١) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٧٨٤)، رقم (٥٤٣٢).

(٢) ينظر: شرحه (ص ٢٥٨).



الحاديُثُ الثَّانِيُّ وَالْخَمْسُونُ: فِي النَّهِيِّ عَنِ تَخْصِيصِ يَوْمِ الْجَمْعَةِ بِالصَّوْمِ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى، ومعرفة السنن والآثار)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام مسلم^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأبو داود^(٦)،
والترمذى^(٧)، والبزار^(٨)، والنمسائى^(٩)، جميعهم من طريق أبو معاوية.
وأخرجه الإمام أحمد^(١٠)، والإمام ابن خزيمة^(١١)، من طريق عبد الله بن نمير.
وأخرجه الإمام البخارى^(١٢)، من طريق حفص بن غياث.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٩)، رقم (٢٨٦).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (١٢٩/٩)، رقم (٨٥٦٤)،
والسنن الصغرى، كتاب الصيام، باب النهي عن إفراد الجمعة بالصيام (١٢٦/٢)، رقم (١٤٤٠)،
ومعرفة السنن والآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم الجمعة (٣٧٤/٦)، رقم (٩٠٤٤).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (١٥٤/٣)، رقم (١١٤٤)، بمثله.

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه (١٩٣/٦)، رقم (٩٣٣٢)،
بمثله

^(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب في صيام يوم الجمعة (٦١٧/٢)، رقم (١٧٢٣)، بنحوه.

^(٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم الجمعة بصوم (٢٩٥/٢)، رقم (٢٤٢٠)،
بمثله.

^(٧) جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهة صوم يوم الجمعة وحده (١١٠/٢)، رقم (٧٤٣)، بمثله.

^(٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تتمة مرويات أبي هريرة (٩٥/١٦)، رقم (٩١٦٠)، بمثله.

^(٩) السنن الكبرى، كتاب الصيام، الرخصة في صيام يوم الجمعة (٢٠٨/٣)، رقم (٢٧٦٩)، بمثله.

^(١٠) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢١٥٤/٢)، رقم (١٥٠٦٨).

^(١١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الخبر المفسر في النهي عن صيام يوم الجمعة (٥٥٠/٣)، رقم (٢١٥٨)، بمثله.

^(١٢) صحيح البخارى، كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥)، بمثله.



ثلاثتهم: (أبو معاوية، عبد الله بن نمير، وحفص بن غياث)، عن الأعمش، عن أبي صالح، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(٢).
٣. أحمد بن عبد الجبار العطاردي، أبو عمرو الكوفي، صدوق حسن الحديث ^(٣).
٤. أبو معاوية محمد بن حازم الضرير، ثقة ^(٤).
٥. الأعمش سليمان بن مهران، أبو محمد الكوفي، ثقة ^(٥).
٦. أبو صالح: هو ذكوان أبو صالح السمان، الزيات، المدنى، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، روى عنه: إبراهيم بن أبي ميمونة، وسليمان الأعمش، مات سنة (١٠١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: من الانمة الثقات عند الأعمش عنه ألف حديث، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت ^(٦).
٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده فيه عبد الجبار العطاردي، وهو صدوق حسن الحديث، وقال الترمذى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ^(٨)، والله أعلم.

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٥٧).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١٠٧).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٣/٨)، رقم (١٨١٤)، والكافش (٣٨٦/١)، رقم (١٤٨٩)، وتقريب التهذيب (٢٠٣)، رقم (١٨٤٠).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٨) سنن الترمذى (١١٠/٢)، رقم (٧٤٣).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وأبو معاوية، والأعمش).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ينهى عن صيام يوم الجمعة منفرداً لا أن يكون مقروناً بيوم قبله أو بعده، وأن علة النهي هو مخالفة اليهود والنصارى في إفراد السبت والأحد، وأن لا يختص بالتعظيم والعبادة ويعطل سائر الأيام^(١)، كما أن يوم الجمعة هو عيد المسلمين ويوم دعاء وذكر وعباده من الغسل والتبكير إلى الصلاة وانتظارها واستماع الخطبة وإكثار الذكر لقوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ فُلِحُونَ﴾^(٢)، وغير ذلك من العبادات فاستحب الفطر فيه ليكون أعون له على أداء العبادات من غير ملل^(٣)، كما أنه يستثنى من النهي عن صوم الجمعة لمن صام قبله يوماً أو بعده يوماً، أو وقوعه في أيام له عادة بصومها كمن يصوم أيام البيض أو من له عادة بصوم يوم معين كيوم عرفة فوافق يوم الجمعة^(٤).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام^(٥).
٢. جواز صيام يوم الجمعة بشرط أن يصوم يوماً قبله أو بعده أو أن يصادف الجمعة يوم عرفة^(٦).
٣. حرص الدين الإسلامي على التوازن بين العبادة والراحة.

^(١) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي (٥٠٧/١).

^(٢) سورة الجمعة: الآية (١٠).

^(٣) ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم، للعظيم أبيدي (٤٧/٧).

^(٤) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٣٤/٤).

^(٥) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي (٥٠٧/١).

^(٦) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٣٤/٤).



الحاديـث الثـالـث والـخـمـسـون: فـي الدـلـيل عـلـى أـنـ الجـمـعـة يـوـمـ عـيـدـ

قال الإمام البيهقي رحمة الله: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حذّرنا أبو العباس هو الأصم حذّرنا بحر بن نصر، حذّرنا ابن وهب، حذّرني معاويه بن صالح، عن أبي بشر، عن عامر بن كريز الأشعري، أنه سأله أبا هريرة عن صيام يوم الجمعة، فقال: على الخير وقعت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن يوم الجمعة يوم عيد» وذكر، فلا تجعلوا عيدهم يوم صيامكم ولكن اجعلوه يوم الذكر إلا أن تخلطوه ب أيام^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، والحاكم^(٥)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي.
وأخرجه الإمام ابن خزيمة^(٦)، من طريق زيد بن الحباب.
وأخرجه الإمام الطحاوي^(٧)، من طريق ابن وهب.

ثلاثتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، زيد بن الحباب، عبد الله بن وهب)، عن معاوية
ابن صالح، عن أبي بشر، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٨).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٩).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١١)، رقم (٢٨٧).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٩٤/٣)، رقم (٣٨٦٧).

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: (١٦٨٦/٢)، رقم (٨١٤٠)، بفتح حرفه.

^(٤) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب الدليل على أن الجمعة يوم عيد وأن النهي عن صيامه هو عيد (٢١٦١)، رقم (٥٥١/٣)، بفتح حرفه.

^(٥) المستدرك على الصحيحين، كتاب الصوم، باب حديث شعبة (٦٠٣/١)، رقم (١٥٩٥)، بفتح حرفه.

^(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الدليل على أن النهي عن صوم يوم السبت ططوعاً إذا أفرد بصوم (٥٧٧/٣)، رقم (٢١٦٦)، بفتح حرفه.

^(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٩/٢)، رقم (٣٣١٤)، بفتح حرفه.

^(٨) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٥٦).



٣. بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثقة ^(١).
٤. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة ^(٢).
٥. معاوية بن صالح: بن حذير بن سعيد بن سعد بن فهر، أبو عمرو وقيل: أبو عبد الرحمن الحضرمي، الحمصي القاضي، روى عن: أئوب بن زياد الحمصي، وأبي بشر مؤذن مسجد دمشق، روى عنه: أسد بن موسى، وعبد الله بن وهب، مات سنة (١٥٨هـ)، أخرج له الجماعة سوي البخاري في جزء قراءة خلف الإمام، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق ^(٣).
٦. أبو بشر: مؤذن مسجد دمشق، ويقال: إنه من أهل قنسرين، روى عن: عامر بن لدين الأشعري، وعمر بن عبد العزيز، روى عنه: راشد بن سعد، معاوية بن صالح الحضرمي، مات سنة (١٣٠هـ)، أخرج له أبو داود في المراسيل ^(٤).

أقوال العلماء فيه:

- قال العجلي تابعي ثقة ^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٦)، وقال ابن حجر: مقبول ^(٧).
- النتيجة:** بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (أبو بشر مؤذن مسجد دمشق)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقة العجلي، وذكره بن حبان في الثقات، والله أعلم.
٧. عامر بن كريز الأشعري: هو عامر بن لدين، أبو سهل الأشعري، ويقال: أبو عمرو قاضي عبد الملك، روى عن: أبي هريرة، وروى عنه: معاوية بن صالح ^(٨)، وقال العجلي وابن حبان: ثقة ^(٩).

^(١) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٦/٢٨)، رقم (٦٠٥٨)، والكافش (٢٧٦/٢)، رقم (٥٥٢٦)، وتقريب التهذيب (٥٣٨)، رقم (٦٧٦٢).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/٧٦)، رقم (٧٢٢٤).

^(٥) الثقات، للعجلي (٣٨٧/٢)، رقم (٢٠٩١).

^(٦) الثقات، لابن حبان (٣٨٨/٤).

^(٧) تقريب التهذيب (٦٢١)، رقم (٧٩٥٦).

^(٨) ينظر: الجرح والتعديل (٣٢٧/٦).

^(٩) ينظر: الثقات للعجلي (١٤/٢)، رقم (٨٢٩)، وتعجيز المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، لابن حجر (٧٠٧/١)، رقم (٥٠٨).



٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه معاوية بن صالح، وأبو بشر مؤذن مسجد دمشق، وهما صدوقان، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل أبو بشر: وهو مؤذن مسجد دمشق، وعامر بن لدين الأشعري، وحديثهما من باب الحسن ^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ، وأبو العباس الأصم).

خامساً: معنى العام:

يبين هذا الحديث أن الله تعالى جعل يوم الجمعة عيداً للمؤمنين يجتمعون فيه لعبادته وطاعته متفرغين من أشغال الدنيا وهمومها، وأن لا تخصص يوم الجمعة بالصيام من بين الأيام لأنّه يوم عيد والعيد لا يصوم فيه، ولكن اجعلوه يوم فطر وذكر الله تعالى وأن لا تخلطوه بأيام الأسبوع إلا أن تصوموا يوماً قبله أو يوماً بعده ^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يوم الجمعة هو يوم عيد واجتماع المسلمين في المسجد.

٢. يوم الجمعة ليس عيداً شرعياً كعیدي الفطر والضحى، لكنه يشبه العيد في كونه يوم راحه وعباده واجتماع المسلمين في المسجد.

٣. النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام إلا إذا صام يوماً قبله أو بعده.

^(١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٢) مسند أحمد، تحقيق شعيب (٣٩٥/١٣)، هامش رقم (٣).

^(٣) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٣٥٤/١).



الحاديـث الـرابـع والـخـمـسـون: فـي فـضـل صـوم الـجمـعـة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَىٰ، حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ لِحُمْرَانَ: أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً وأخرجه أبو نعيم في (الحيلة)^(٣)، من طريق عمرو بن علي، حدثنا خالد بن الحارث، به، وقال أبو نعيم: تفرد به خالد مرفوعاً، ورواه غذر موقوفاً. وذكره ابن الجوزي في (العلل المتأهية)^(٤)، وقال الوليد بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره، ثم قال: قال الدارقطني: رفعه عمرو بن علي بن خالد عن شعبة، ووقفه غذر وغيره عن شعبة، وقال هشيم: عن يعلى بن عطاء موقوفاً وهو الصحيح.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو سعيد أحمد بن محمد الماليسي: هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص ابن الخليل، أبو سعد الأنصاري، الصوفي، الماليسي، روى عن: محمد بن عبد الله السليطي، وأبي بكر القطيعي، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو بكر الخطيب، مات سنة (٤١٢هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة صدوقاً، متقدماً خيراً صالحاً، وقال الذهبي: الإمام، المحدث الصادق، الزاهد، الجوال^(٥).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة: (٥١٢)، رقم (٢٨٨).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الأذان والإقامة للصلوة المكتوبة وفضل المؤذنين (٣/١١٥)، رقم (٤٥٠).

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٧/٢٠٧)، بمثله.

(٤) العلل المتأهية في الأحاديث الواهية، كتاب العلم، باب أحاديث في صلاة الجمعة (١/٤٦١)، رقم (٧٨٥)، بمثله.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٦/٢٥١١)، رقم (٢٤)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٣٠١)، رقم (١٨٣).



٢. محمد بن عبيد الله بن الشخير: هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن الفتح بن عبيد الله ابن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو بكر الصيرفي، ولد سنة (٥٢٩٢هـ)، روى عن: عبد الله بن إسحاق المدائني، ومحمد بن محمد الباغندي، توفي سنة ٥٣٧٨هـ، وقال الخطيب: كان صدوقاً، وقال ابن الجوزي: وكان ثقة أميناً^(١).

٣. عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثقة^(٢).

٤. عمرو بن علي: بن بحر بن كنيز، أبو حفص البصري، الصيرفي، الفلاس، الباهلي، روى عن: أزهر بن سعد السمان، وخالد بن الحارث، روى عنه: أحمد بن محمد بن منصور الجوهرى، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، مات سنة (٥٢٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣).

٥. خالد بن الحارث: بن عبيد بن سليمان بن عبید بن سفيان بن مسعود بن سكين، ويقال: خالد بن الحارث بن سليمان بن عبید بن سفيان بن مسعود بن سفيان، أبو عثمان البصري، الهجيمي، ولد سنة (٤٢٠هـ)، روى عن: أبوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعمرو بن علي الفلاس، توفي بالبصرة سنة (٤١٨٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، ويقال له: خالد الصدق^(٤).

٦. شعبة: بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، العاتكي، الأزدي، مولاهم البجلي، الواسطي الأصل، ثم البصري، ولد سنة (٥٨٢هـ، وقيل ٥٨٣هـ)، روى عن: الحكم بن عتبة، والوليد بن حرب، روى عنه: بقية بن الوليد، وجrier بن حازم، توفي سنة (٤١٦٠هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذبيبي: الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث، ثبت حجة، ويخطئ في الأسماء قليلاً، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٥).

٧. يعلى بن عطاء: ويقال: الليثي الطائي، العامري، الفرشي، نزيل واسط، روى عن: أوس ابن أبي أوس الثقفي، والوليد بن عبد الرحمن الجرشي، روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٥٧٦/٣)، رقم (١٠٩٢)، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٣٣٤/١٤).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٧).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٢/٢٢)، رقم (٤٤١٦)، وتقريب التهذيب (٤٢٤)، رقم (٥٠٨١).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥/٨)، رقم (١٥٩٨)، وتقريب التهذيب (١٨٧)، رقم (١٦١٩).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢)، رقم (٢٧٣٩)، والكافش (٥٧٤/٢)، رقم (٢٢٧٨)، وتقريب التهذيب (٤٣٦/١)، رقم (٢٨٠٥).



ابن الحاج، مات سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري في القراءة خلف الإمام، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٨. الوليد بن عبد الرحمن: الجرجي، الحمصي، روى عن: جبير بن نفير الحضرمي، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: أبو بن سليمان الأفطس، ويعلى بن عطاء العامري، أخرج له الجماعة سوى البخاري في كتاب أفعال العباد، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، فقد رواه غندر عن شعبة موقوفاً، بينما خالفة خالد بن الحارث فرواه مرفوعاً، كما رواه هشيم عن يعلى بن عطاء موقوفاً، هذا مما يرجح روایة غندر الموقوفة هي الصواب، وقد صاح الدارقطني كون الحديث موقوفاً^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان بصرىيان على نسق واحد (خالد بن الحارث، وشعبة).

٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن).

خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن أفضل وأعظم الصلوات عند الله تعالى من بين الصلوات الخمس صلاة الصبح يوم الجمعة، لأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، خاصة إذا صليت في جماعة، وهذا يدل على عظيم الأجر والثواب لهذه الصلاة^(٥)، وكما أن صلاة الجمعة بالأجر تزيد على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة، كما جاء في حديث ابن عمر: أن الرسول قال: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ، تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ ذَرَجَةً)^(٦)، وأن صلاة الفجر مشهودة

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٦/٣٢)، رقم (٧١١٧)، والكافش (٣٩٨/٢)، رقم (٦٤١٦)، وتقرير التهذيب (٦٠٩)، رقم (٧٨٤٥).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢/٣١)، رقم (٦٧١٧)، والكافش (٣٥٢/٢)، رقم (٦٠٧٦)، وتقرير التهذيب (٥٨٢)، رقم (٧٤٣٦).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٤٤).

^(٤) . العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢٨٨/١٣)، رقم (٣١٢٧).

^(٥) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٤١/٢).

^(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان - باب فضل صلاة الجمعة (١٣١/١)، رقم (٦٤٥).



لقوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانُ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَسْهُودًا﴾^(١)، أي أن ملائكة الليل وملائكة النهار يجتمعون في صلاة الفجر.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على عظيم الأجر والثواب لصلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة^(٢).
٢. تعظيم يوم الجمعة والاجتهاد فيه بالأعمال الصالحة.
٣. صلاة الجمعة تزيد بالأجر والثواب على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة.

(١) سورة الإسراء: الآية (٧٨).

(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٤١/٢).



الحاديـث الخامـس والـخمـسون: الـسنـة في إـعـادـة الشـيـاب الحـسان لـلـجمـعة:

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: أـخـبرـنا أـبـو مـنـصـورـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الدـامـغـانـيـ، أـتـبـأـنـا أـبـو أـحـمـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـدـيـ الـحـافـظـ، حـدـثـنا الـقـاسـمـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـهـدـيـ، حـدـثـنا أـبـو مـصـعـبـ أـحـمـدـ اـبـنـ أـبـي بـكـرـ الرـهـبـيـ، حـدـثـنا عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ أـبـي حـازـمـ، عـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ السـاعـديـ، قـالـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «إـنـ لـكـمـ فـي كـلـ جـمـعـةـ حـجـةـ وـعـمـرـةـ فـالـحـجـةـ الـهـجـيرـةـ لـلـجـمـعـةـ وـالـعـمـرـةـ اـنـتـظـارـ الـعـصـرـ بـعـدـ الـجـمـعـةـ»، وـقـالـ إـلـيـهـ بـنـ مـهـدـيـ رـحـمهـ اللهـ: هـذـانـ حـدـيـثـانـ غـرـيبـانـ فـي فـضـلـ شـهـودـ صـلـاـةـ الصـبـحـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـالـجـمـعـةـ وـاـنـتـظـارـ الـعـصـرـ بـعـدـ الـجـمـعـةـ فـئـسـلـ اللـهـ تـعـالـى اـسـتـعـمـالـهـمـاـ، وـبـالـلـهـ التـوـفـيقـ^(١).

أولاً: الحكم على الحديث:

حديث موضوع، فيه القاسم بن عبد الله بن مهدي، وهو متهم بوضع الحديث، وقال الذهبي: هذا موضوع باطل^(٢)، وأقره على ذلك الحافظ ابن حجر في (السان)^(٣)، وقال الشيخ الألباني: موضوع^(٤)، والله أعلم.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٣)، رقم (٢٨٩).

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال (٣٧٢/٣).

(٣) ينظر: لسان الميزان (٣٧٣/٦)، رقم (٦١١٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وآثارها السيئة في الأمة (٤٤٩/١٣)، رقم (٦٢٠٨).

الفصل الثالث

في فناء يومي لا شير و الميسير والأيام السينير



تمهيد:

صوم يومي الاثنين والخميس:

وهي من صوم النفل، وصومها مستحب في الأسبوع، وصفته أن يتحرى مرید التطوع بالصوم أيام الاثنين والخميس من كل أسبوع، وفي الحديث: عن السيدة عائشة أم المؤمنين، قالت: "إن النبي ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس"^(١).

الأيام البيض لغة: جمع أبيض وبضاء^(٢).

الأيام البيض اصطلاحاً: هي الأيام الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وسميت لياليها بيضا لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها، وأكثر ما تجي الرواية الأيام البيض، والصواب أن يقال أيام البيض بالإضافة لأن البيض من صفة الليالي^(٣).

^(١) سنن الترمذى، أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس (١١٣/٢) برقم (٧٤٥).

^(٢) شمس العلوم، لنشوان الحميري (٦٧٧/١)

^(٣) ينظر: لسان العرب (١٢٤/٧).



الحاديـث السادس والخمـسون: في صوم يوم الاثنين والخمـيس:

قال الإمام البهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسْنَى الْقَطَانُ (بِغَدَادٍ) ^(١)، أَنَّا عَبْدَ اللَّهِ أَبُو النُّعْمَانَ، وَالْحَجَاجَ، قَالَا: أَنَّا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الرَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمٌ يَوْمٌ الْاثْنَيْنِ، قَالَ: «فِيهِ وُلْدُثٌ وَفِيهِ أُنْزَلَ عَلَيَّ الْقُرْآنُ» ^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

وعند الإمام البهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة) ^(٣)، به تماماً. وأخرجه الإمام: مسلم ^(٤)، وأحمد ^(٥)، والن sai ^(٦)، وابن خزيمة ^(٧)، جميعهم من طريق مهدي بن ميمون، عن غيلان بن جرير، به مرفوعاً، وسقط من مسند أحمد مهدي بن ميمون.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسين القطان، ثقة ^(٨).
٢. أبو النعمان: هو محمد بن الفضل، أبو النعمان السدوسي، البصري، المعروف بعام، روى عن: جرير بن حازم، ومهدي بن ميمون، مات سنة (٢٢٣هـ، وقيل: ٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، تغير قبل موته مما حدث، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، تغير في آخر عمره ^(٩).

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٥)، رقم (٢٩٠).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم الاثنين والخميس (١٠٩)، رقم (٨٥٠)، وشعب الإيمان، فصل في شرف أصله وطهارة ومولداته صلى الله عليه وسلم (٢١٥)، رقم (١٣٨٦)، ودلائل النبوة، باب الشهر الذي أنزل عليه فيه واليوم الذي أنزل عليه فيه (١٣٣).

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعشوراء والاثنين والخميس (٣/١٦٨)، رقم (١١٦٢)، بمنحوه.

^(٥) مسند أحمد، حديث أبي قتادة الأنصاري (١٠/٥٣١٦)، رقم (٢٢٩٧٧)، بمنحوه.

^(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صوم يوم الاثنين (٣/٢١٤)، رقم (٥٨)، بمنحوه.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب استحباب صوم يوم الاثنين إذ النبي ولد يوم الاثنين وفيه أوحى إليه وفيه مات (٣/٥٢٠)، رقم (٢١١٧)، بمنحوه.

^(٨) سبقت ترجمته (ص ١٩٩).

^(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/٢٨٧)، رقم (٥٥٤٧)، والكافش (٢١٠/٢)، رقم (٥١١٣)، وتقريب التهذيب

(٥٠٢)، رقم (٦٢٢٦).



٣. الحجاج: بن المنhal، أبو محمد السلمي، الأنطاطي، البصري، روى عن: حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ويعقوب بن سفيان، الحلبـي، توفي سنة (٢١٦هـ وقيل: ٢١٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان ثقة، ورعا، ذا سنة، وفضل، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(١).
٤. مهدي بن ميمون: أبو يحيى البصري، الأزدي، المعولي، روى عن: غيلان بن جرير، ومحمد بن سيرين، روى عنه: حجاج بن منhal، وسعيد بن منصور، مات سنة (١٧١هـ وقيل: ١٧٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).
٥. غيلان بن جرير: المعولي، الأزدي، البصري، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن معبـد الزمانـي، روى عنه: أبان بن يزيد العطار، ومهـدي بن ميمـون، مات سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٦. عبد الله بن معبـد الزمانـي: البصري، روى عن: عبد الله بن عتبـة بن مسـعود، وأبي قتـادة الأنـصاري، روى عنه: ثابت البنـاني، وغـيلان بن جـرـير، أخرج له مـسلم، والأربـعة، وقال الـذهبـي وابـن حـجر: ثـقة^(٤).
٧. الصحـابـي الجـليل أـبو قـتـادة الأنـصـاري رـضـي الله عـنـه^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسنـادـه صـحـيحـ، ورـجـالـه ثـقـاتـ، ومتـنـ الـحـدـيـثـ فـي صـحـيـحـ الإـمـامـ مـسـلـمـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

^(١) ينظر: تهذـيبـ الـكمـالـ (٤٥٧/٥)، رقمـ (١١٢٨)، رقمـ (٣١٣/١)، والـكاـشـفـ (٩٤٣)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ (١٥٣)، رقمـ (١١٣٧).

^(٢) ينظر: تهـذـيبـ الـكمـالـ (٥٩٢/٢٨)، رقمـ (٦٢٢٤)، والـكاـشـفـ (٣٠٠/٢)، رقمـ (٥٦٦٦)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ (٥٤٨)، رقمـ (٦٩٣٢).

^(٣) ينظر: تـهـذـيبـ الـكمـالـ (١٣٠/٢٣)، رقمـ (٤٧٠٠)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ (٤٤٣)، رقمـ (٥٣٦١).

^(٤) ينظر: تـهـذـيبـ الـكمـالـ (١٦٨/١٦)، رقمـ (٣٥٨٥)، والـكاـشـفـ (٦٠٠/١)، رقمـ (٢٩٩٧)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ (٣٢٤)، رقمـ (٣٦٣٣).

^(٥) سبقـتـ تـرـجمـتـهـ (صـ ٧٧).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان فارسان على نسق واحد (عبد الله بن جعفر النحوي، ويعقوب بن سفيان)، وفيه خمسة رواية بصرىين (أبو النعمان والحجاج، ومهدى بن ميمون، وغيلان بن جرير، وعبد الله بن معبد الزمانى).
٢. فيه رواية تابعى عن تابعى (غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزمانى).

خامساً: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم فضل صوم يوم الاثنين، لأنه اليوم الذي ولد فيه وكانت ولادته صلى الله عليه وسلم رحمة للبشرية، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١)، وفيه نزل الوحي عليه، فكان يحب أن يصوم فيه شكرًا لله تعالى على هاتين النعمتين العظيمتين^(٢)، وقال العلماء: يوم الاثنين اجتمعت فيه سبعة أشياء تدل على فضله: حيث ولد النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه بعث، وفيه نزل الوحي، وفيه توفاه الله، وفيه ليلة أسرى به، وفيه دخل المدينة^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين شكرًا لله تعالى على هاتين النعمتين العظيمتين^(٤).
٢. شكرًا لله تعالى على النعم العظيمة يكون بالعبادات والطاعات.
٣. الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنته، ومنها صيام يوم الاثنين.

^(١) سورة الأنبياء: الآية (١٠٧).

^(٢) ينظر: لمعات التقيق في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق الدهلوi (٤٧٨/٤).

^(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٥٢٨/١٠).

^(٤) ينظر: لمعات التقيق في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق الدهلوi (٤٧٨/٤).

الحديث السابع والخمسون: في صوم الاثنين والخميس:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمة الله، أتباًنا عبد الله بن جعفر بن أحمد، حدثنا يوثن بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، أن عمر بن الحكم بن ثوبان، حدثه أن مولى قدامة بن مطعون، حدثه أن مولى أسامة بن زيد كان يركب إلى مال له بوادي الفري وكان يصوم يوم الإثنين والخميس فقلت له: أتصوم وقد كبرت ورقت؟ فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الإثنين والخميس فقلت: يا رسول الله، أتصوم يوم الإثنين والخميس؟ فقال: «إن الأعمال تعرض يوم الإثنين والخميس»^(١).
أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماما.

وأخرجه الإمام ابن أبي شيبة^(٤)، من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه الإمام أحمد^(٥)، من طريق إسماعيل.

وأخرجه الإمام الدارمي^(٦)، من طريق وهب بن جرير.

وأخرجه الإمام النسائي^(٧)، من طريق خالد.

أربعمائة: (يزيد بن هارون، وإسماعيل، وهب بن جرير، وخالد)، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به مرفوعا.

وقد سقط من مطبوع مصنف ابن أبي شيبة، ذكر مولى أسامة بن زيد.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٦)، رقم (٢٩١).

^(٢) مسندي أبي داود الطيالسي، أحاديث أسامة بن زيد رحمة الله (٢٣/٢)، رقم (٦٦٦).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠١/٩)، رقم (٨٥٠٩).

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما ذكر في صوم الاثنين والخميس (٣٠١/٢)، رقم (٩٣٢٤)، بنحوه.

^(٥) مسندي أحمد بن حنبل، مسندي الأنصار رضي الله عنهم، حديث أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩٠١/٩)، رقم (٢٢١٩٥)، بمثله.

^(٦) مسندي الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم الاثنين والخميس (١٠٩٦/٢)، رقم (١٧٩١)، بمثله.

^(٧) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صوم يوم الخميس وذكر اختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أسامة فيه (٢١٥/٣)، رقم (٢٧٩٤)، مختصرًا.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك: هو محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني، روى عن: عبد الله بن جعفر بن فارس، وابن خرزاد الأهوازي، روى عنه: أبو بكر البهقي، وأبو القاسم القشيري، توفي الحاكم قبلة سنة واحدة، وقال ابن خلكان: المتكلم، الأصولي، الأديب، النحوي، الوااعظ، قال الذهبي: الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين^(١).
٢. عبد الله بن جعفر بن أحمد: بن فارس، أبو محمد الأصبهاني، ولد سنة (٤٤٨هـ)، روى عن: أحمد بن يونس الضبي، ويونس بن حبيب، روى عنه: أبو عبد الله بن منده، وأبو بكر بن فورك، توفي في شوال سنة (٤٣٦هـ)، وقال ابن مردويه، والذهبى: ثقة^(٢).
٣. يونس بن حبيب: بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، أبو بشر العجلي، الأصبهاني، روى عن: أبي داود الطيالسي، وعامر بن إبراهيم، روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، وعبد الله بن جعفر بن فارس، مات سنة (٤٦٧هـ)، وقال ابن أبي حاتم: ثقة^(٣).
٤. أبو داود: هو سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود، الطيالسي، البصري، فارسي الأصل، ولد سنة (١٣٢هـ)، وقيل: (١٣٣هـ)، روى عن: أبان بن يزيد، وهشام الدستوائي، روى عنه: إبراهيم بن مرزوق، ويونس بن حبيب الأصبهاني، توفي سنة (٢٠٣هـ)، وقيل: (٢٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، سوى البخاري في القراءة خلف الإمام، قال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٤).
٥. هشام: بن أبي عبد الله، أبو بكر الدستوائي، البصري، روى عن: أيوب السختياني، ويحيى ابن أبي كثير، روى عنه: إسحاق بن يوسف الأزرق، وأبو داود الطيالسي، مات سنة (١٥٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ كان يطلب العلم لله، وقال ابن حجر:

^(١) ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/٢٧٢)، رقم (٦١٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢١٤)، رقم (١٢٥).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٧/٨٣٤)، رقم (٢١٨)، وسير أعلام النبلاء (١٢/١١٢)، رقم (٣١٧٦).

^(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٩/٢٣٧)، رقم (١٠٠٠)، وسير أعلام النبلاء (١٠/١٩٥)، رقم (٢١٩٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٤٠١)، رقم (٢٥٠٧)، والكافش (٢٤/٥٢٤)، رقم (٢٠٨٢)، وتقرير التهذيب (١/٤٠٦)، رقم (٢٥٢٦).



ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر^(١).

٦. يحيى بن أبي كثير: أبو نصر اليمامي، الطائي، روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، روى عنه: هشام الدستوائي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، مات سنة (١٢٩هـ) وقيل: (١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وكان من العباد العلماء الأثبات، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل^(٢).

٧. عمر بن الحكم بن ثوبان: أبو حفص المدنى، الحجازي، روى عن: أسامة بن زيد، ومولى قدامة بن مظعون، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ويحيى بن أبي كثير، مات سنة (١١٧هـ)، وله ثمانون سنة، أخرج له البخاري معلقاً، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق^(٣).

٨. مولى قدامة بن مظعون، مجهول.

٩. مولى أسامة بن زيد، مجهول.

١٠. الصحابي الجليل أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى، أبو زيد، وقيل أبو محمد وقيل أبو خارجة الكلبي، ولد في الإسلام، ومات النبي صلى الله عليه وسلم وله عشرون سنة، وقال ابن أبي خثيمه: كان عمره ثمان عشرة وقد أمره النبي صلى الله عليه وسلم على جيش عظيم فمات النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يتوجه، فأنفذه أبو بكر وكان عمر يجله ويكرمه، وفضلته في العطاء على ولده عبد الله بن عمر، وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبويه، وكان يسمى حب رسول الله روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أن أسامة بن زيد لأحب الناس إلى أو من أحب الناس إلى وأنا أرجوا أن يكون من صالحكم فاستوصوا به خيراً، مات سنة (٥٤هـ)^(٤).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢١٥/٣٠)، رقم (٦٥٨٢)، والكافش (٣٣٧/٢)، رقم (٥٩٦٩)، وتقريب التهذيب (٥٧٣)، رقم (٧٢٩٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٤٠٤)، رقم (٦٩٠٧)، والكافش (٣٧٣/٢)، رقم (٦٢٣٥)، وتقريب التهذيب (٥٩٦)، رقم (٧٦٣٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٣٠٧)، رقم (٤٢١٩)، والكافش (٥٧/٢)، رقم (٤٠٤٠)، وتقريب التهذيب (٤١١)، رقم (٤٨٨٢).

^(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: (٦٤/١)، والإصابة في تمييز الصحابة: (١٠٢/١)، رقم (٨٩).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه مولى قدامة بن مضعون، ومولى أسامة بن زيد، وهما مجاهدان، وقال المنذري: في إسناده رجلان مجوحان: مولى قدامة، ومولى أسامة^(١)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لجهالة مولى قدامة، وجهالة مولى أسامة^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر بن أحمد، ويونس بن حبيب)، وفيه ثلاثة رواه مدنيين (أبو داود، وهشام، وعمر بن الحكم بن ثوبان).

٢. فيه رواية تابعي، عن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان).

خامساً: المعنى العام:

الصوم من أعظم العبادات التي يتقرب بها المؤمن إلى الله تعالى، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من صيام التطوع، والحديث يدل على استحباب صوم الاثنين والخميس، لأنهما يومان تعرض فيما أعمال العباد على الله تعالى من خير وشر، فينبغي أن تكون الأعمال في هذين اليومين صالحة^(٣).

سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

حكم صوم الاثنين والخميس.

يستحب صوم الاثنين والخميس من كل أسبوع، وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

^(١) الترغيب والترهيب (١٢٥/٢).

^(٢) مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط (١١٥/٣٦)، رقم (٢١٧٨١)، هامش رقم (١).

^(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرمي (١٠/٢٧٦).

^(٤) ينظر: حاشية ابن عابدين (٢/٣٧٦)، وبدائع الصنائع، للكاساني (٢/٧٩).

^(٥) ينظر: الكافي لابن عبد البر (١/٣٥٠)، وموهاب الجليل، للحطابي (٣/٣١٨).

^(٦) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنwoي (٦/٣٨٦)، ومغني المحتاج، للشريبي (١/٤٤٦).

^(٧) ينظر: الفروع وتصحیح الفروع، لابن مفلح (٥/٨٤)، وكشاف القناع، للبهوتی (٢/٣٣٧).



استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **تُعرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأَحَبُّ أَنْ يُعَرَّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**^(١).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صوم الاثنين والخميس، لأنهما يومان تعرض فيما الأعمال^(٢).

٢. الإكثار من ذكر الله تعالى، والصدقة، والدعاء، وقراءة القرآن في هذين اليومين.

٣. يجب على المؤمن أن يداوم على طاعة الله تعالى طوال أيام الأسبوع، وخاصة يومي الاثنين والخميس.

(١) جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صوم الإثنين والخميس (١١٤/٢)، رقم (٧٤٧).

(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرري (٢٧٦/١٠).



الحاديـث الثـامن والـخمـسـون: فـي النـهـي عـن الشـحـنـاء وـالـتـهـاجـر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أُبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ رَحْمَةُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنْبِيْ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، أَنْبَانَا سُهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَحَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا امْرًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَنَاءً»، قَالَ: "فَيَقُولُ: انتَظِرْ هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا^(١).

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَلَعْنِي عَنِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيْمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ فِي عَرْضِ الْأَعْمَالِ: يُحْتَمِلُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُؤْكَلِينَ بِأَعْمَالِ بَنِي آدَمَ يَتَأَوَّبُونَ فَيُقِيمُ مَعْهُمْ فَرِيقٌ مِنَ الْإِثْنَيْنِ إِلَى الْخَمِيسِ، ثُمَّ يَعْرُجُونَ وَفَرِيقٌ مِنَ الْخَمِيسِ إِلَى الْإِثْنَيْنِ ثُمَّ يَعْرُجُونَ وَكُلُّمَا عَرَجَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ قَرَأَ مَا كَتَبَ فِي الْمَوْقِفِ الَّذِي لَهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَرْضًا فِي الصُّورَةِ، وَيَحْسِبُهُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَةً لِلْمَلَائِكَةِ فَأَمَّا هُوَ جَلَ جَلَالُهُ فِي نَفْسِهِ فَعَنِي عَنْ عَرَضِهِمْ وَلِسَخِّهِمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا كَسَبَهُ الْعِبَادُ مِنَ الْعِبَادَةِ، قَالَ: وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ تَوْكِيلُ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةِ النَّهَارِ بِأَعْمَالِ بَنِي آدَمَ عِبَادَةً تَعَدُّوا بِهَا وَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي الْعَرْضِ خُروجَهُمْ مِنْ عُهْدَةِ الطَّاعَةِ ثُمَّ قَدْ يُظْهِرُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ مِنْ عَرْضِ عَمَلِهِ فَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي عُفْرَانِهِ إِظْهَارُ ذَلِكَ لِمَلَائِكَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام: مسلم^(٤)، وأبو داود الطيالسي^(٥)

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٧)، رقم (٢٩٢).

^(٢) ينظر: المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي (٣٩٠/٢).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب صلاة الاستفقاء، باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله بالصدقة ونواتل الخير رجاء الإجابة (٧٣/٧)، رقم (٦٤٦٧)، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام: (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦١).

^(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر (١١/٨)، رقم (٢٥٦٥)، بنحوه.

^(٥) مسند أبي داود الطيالسي، وما أنسد أبو هريرة، وأبو صالح (١٥٥/٤)، رقم (٢٥٢٥)، بنحوه.



وأحمد^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذى^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبرانى فى
المujem al-Awsat^(٦)، جميعهم من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه محمد بن محمد بن محمش، إمام أصحاب الحديث بنيسابور، فقيه،
ومفتىهم^(٧).
٢. حاجب بن أحمد بن يرجم الطوسي، ثقة^(٨).
٣. عبد الرحيم بن منيب، لم أقف على ترجمته.
٤. جرير بن عبد الحميد: بن قرط، أبو عبد الله الرازى، الضبى، القاضى، ولد سنة (١٠١٠هـ)،
روى عن: إبراهيم بن محمد المنتشر، وسهيل بن أبي صالح، روى عنه: إسحاق بن راهويه،
وسعيد بن منصور، مات سنة (١٠٨٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة صحيح
الكتاب، وقيل كان في آخر عمره يهم من حفظه^(٩).
٥. سهيل بن أبي صالح، واسمه ذكوان، أبو يزيد السمان، المدنى، روى عن: حبيب بن حسان
الковى، وأبيه أبي صالح ذكوان السمان، روى عنه: بشر بن المفضل، وجرير بن

^(١) مسنـد أـحمد بن حـنـبل، مـسـنـد أـبـي هـرـيـرة رـضـي اللـهـ عـنـهـ (١٩٢٨/٢)، رقم (٩٣٢٢)، (٢٠٨٧/٢)، رقم (١٠١٤٤)، بمثـلهـ.

^(٢) سنـن أـبـي دـاـودـ، كـتـابـ الـأـدـبـ، بـابـ فـيـ هـجـرـتـ الرـجـلـ اـخـاهـ (٤٣٢/٤)، رقم (٤٩١٦)، بنـحوـهـ.

^(٣) جـامـعـ التـرـمـذـىـ، أـبـوابـ الـبـرـ وـالـصـلـةـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ الـمـتـهـاجـرـينـ (٥٤٨/٣)، رقم (٢٠٢٣)، بنـحوـهـ.

^(٤) مـسـنـدـ أـبـي يـعـلىـ الـمـوـصـلـىـ، مـسـنـدـ أـبـي هـرـيـرةـ، شـهـرـ بـنـ حـوـشـبـ عـنـ أـبـي هـرـيـرةـ (٣٨/١٢)، رقم (٦٦٨٤)،
بنـحوـهـ.

^(٥) صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، كـتـابـ الصـوـمـ، بـابـ صـومـ التـقطـوـعـ (٤٠٥/٨)، رقم (٣٦٤٤)، وـكـتـابـ الـحـظـرـ وـالـإـبـاحـةـ،
بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ التـبـاغـضـ وـالـتـحـاـسـدـ وـالـتـدـاـبـرـ وـالـتـشـاـجـرـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ (٤٧٧/١٢)، رقم (٥٦٦١)،
بنـحوـهـ.

^(٦) المعـجمـ الـأـوـسـطـ لـلـطـبـرـانـىـ، بـابـ مـنـ اـسـمـهـ أـحـمـدـ (١٢١/٧)، رقم (٧٠٣٧)، بنـحوـهـ.

^(٧) سـبـقـتـ تـرـجـمـتـهـ (صـ ١٣٠).

^(٨) سـبـقـتـ تـرـجـمـتـهـ (صـ ٨١).

^(٩) يـنـظـرـ: تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ (٤/٥٤٠)، رقم (٩١٨)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (١٣٩)، رقم (٩١٦).



عبد الحميد، أخرج له الجماعة، ورواية البخاري مقرونة بغيره^(١).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٢)، وقال ابن معين: ثقة^(٣)، وقال العجلي: مدنى ثقة^(٤)، وقال ابن عدي: سهيل عندي مقبول الأخبار ثبت^(٥)، وقال أبو فتح الأزدي: صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه^(٦)، وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه بأخره^(٧).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال أبو حاتم: لا يحتج به^(٨)، وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف متروك الحديث^(٩).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (سهيل بن أبي صالح)، ثقة، وقد وثقة أكثر العلماء المتقدمين، وقد تغير حفظه باخره بسبب وفاة أخيه، والله أعلم.

٦. ذكر ابن صالح السمان، ثقة^(١٠).

٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(١١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحيم بن منيب، وهو مجهول، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٢٣/١٢)، رقم (٢٦٢٩).

^(٢) الطبقات الكبرى (٥٢١/٧).

^(٣) ينظر: تاريخه، روایة الدوري (١٨٢/٣)، رقم (٨١١).

^(٤) الثقات (٤٤٠/١)، رقم (٦٩٥).

^(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٢٦/٤).

^(٦) ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٥٣٧/٣).

^(٧) تقرير التهذيب (٢٥٩)، رقم (٢٦٧٥).

^(٨) الجرح والتعديل (٢٤٦/٤)، رقم (١٠٦٣).

^(٩) المعرفة والتاريخ (٣/١٤٠).

^(١٠) سبقت ترجمته (ص ٢٦٣).

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

(شَحْنَاءُ)، المشاحن: المعادي والشحناه العداوة، وقال الأوزاعي: أراد بالمشاحن هاهنا صاحب البدعة والمفارق لجماعة^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه رواية الأبناء عن الآباء (سهيل بن أبي صالح، عن أبيه).

سادساً: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم فضل يومي الاثنين والخميس، حيث تفتح أبواب الجنة وطبقاتها وغرفها ودرجاتها لكثرة الرحمة النازلة فيهما الباعثة على المغفرة، ففتح أبواب الجنة علامه على كثرة الصفح والغفران، ورفع المنازل وإعطاء الثواب الجليل، فيغفر الله تعالى لكل عبد جمِيع الذنوب إلا الشرك بالله فهو من أعظم الذنوب، ولا يبقى رجل غير مغفور له إلا رجل بينه وبين أخيه من العداوة والغل والحقد، حتى يتصالحاً ويذول عنهما الشحناه، ولا يفيد التصالح للسمعة والرياء إذا لم يكن من القلب^(٢)، لذلك ينبغي على المسلم أن يحرص على سلامة قلبه، والابتعاد عن الخصام حتى لا يحرم من رحمة الله تعالى ومغفرته.

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على أن يومي الاثنين والخميس من أيام الأسبوع المباركة التي تفتح أبواب الجنة وترفع فيها الأعمال إلى الله تعالى.
٢. من رحمة الله تعالى الواسعة بعبادة أن يغفر كل الذنوب إلا الشرك بالله فإنه من أعظم الذنوب.
٣. العداوة والحقد سبب في الحرمان من المغفرة.

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٤٩/٢).

^(٢) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري (٣١٤٩/٨).



الحادي عشر والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أبنا عبد الله ابن جعفر، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَةِ الْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَلَاةَ الصُّحَى^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، وأحمد^(٦)، والدارمي^(٧)، والنسائي^(٨)، وابن حبان^(٩)، والبيهقي^(١٠)، جميعهم من طريق شعبة بن الحاج عن عباس بن فروخ الجريري، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين^(١١).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٠)، رقم (٢٩٣).

^(٢) مسندي أبي داود، وما أنسد أبو هريرة، وأبو عثمان النهدي (١٤٥/٤)، رقم (٢٥١٤).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠١/٩)، رقم (٨٥١٠).

^(٤) صحيح البخاري، أبواب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر (٥٨/٢)، رقم (١١٧٨).

^(٥) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (١٥٨/٢)، رقم (٧٢١)، رقم (١٥٨)، رقم (٣٥٧/١)، رقم (١٦٧٦)، بمثله.

^(٦) مسنند أحمد بن حنبل، مسنند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٠٦٨/٢)، رقم (١٠٠٥٤)، بمنحوه.

^(٧) مسنند الدارمي، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى (٩١١/٢)، رقم (١٤٩٥)، بمنحوه.

^(٨) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتقطيع النهار، باب الحث على الوتر قبل النوم (٣٥٧/١)، رقم (١٦٧٦)، بمنحوه.

^(٩) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، فصل في صلاة الضحى (٢٧٧/٦)، رقم (٢٥٣٦)، بمنحوه.

^(١٠) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٨٧/٣)، رقم (٣٨٤٣)، بمنحوه.

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).



٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة ^(١).
٣. يونس بن حبيب، ثقة ^(٢).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ ^(٣).
٥. شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ ^(٤).
٦. عباس الجريري: هو عباس بن فروخ، أبو محمد الجريري، البصري، روى عن: الحسن البصري، وأبي عثمان الهندي، روى عنه: حماد بن زيد، وشعبة بن الحجاج، توفي بعد سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ^(٥).
٧. أبي عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربعة بن سعد ابن جذيمة ويقال: خزيمة بن كعب بن رفاعة بن مالك بن نهد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الجاف بن قضاة، أبو عثمان النهدي الكوفي، أدرك الجاهلية وأسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يلقه، روى عن: أسامة بن زيد، وأبي هريرة، روى عنه: أيوب السختياني، و Abbas الجريري، مات سنة (٩٥هـ، وقيل سنة ١٠٠هـ) أخرج له الجماعة: وقال الذهبي: زكي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد ^(٦).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتنا الحديث في الصحيحين، والله أعلم.

^(١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٢٦٩).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٣٨)، رقم (٣١٣٤)، والكافش (١/٥٣٦)، رقم (٢٦٠٧)، وتقرير التهذيب (٢٩٣)، رقم (٣١٨٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٧/٤٢٤)، رقم (٣٩٦٨)، والكافش (١/٦٤٥)، رقم (٣٣٢٢)، وتقرير التهذيب (٣٥١)، رقم (٤٠١٧).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

١. (خليلي)، سمي خليلاً لأنه يخال صاحبه من الخلة، وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خللاً: أي في باطنه^(١).

خامساً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب)، وفيه ثلاثة رواة بصربيين (شعبة، عباس الجريري، وأبو عثمان النهدي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (Abbas الجريري، عن أبو عثمان النهدي).

سادساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يرشد النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى أعمال صالحه مستمرة ذات أجر عظيم، فيقول أبو هريرة رضي الله عنه أوصاني خليلي، يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخليل هو الصديق الخالص الذي تخللت محبته القلب فصارت إلى خلله أي في باطنه، بثلاث وصايا لا اتركتهن، فأوصاه بصلاة الوتر وهي صلاة فردية تصلى ركعة واحدة أو ثلاثة أو أكثر، وفيه استحباب تقديم الوتر على النوم، وذلك في حق من لم يثق بالاستيقاظ، وخص أبو هريرة بهذه الوصية، لأنه خاف عليه فوت الصلاة بالنوم^(٢)، فإن أمن الاستيقاظ فالتأخير أفضل كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها: (وانتهى وتره إلى السحر)^(٣)، كما أوصاه بصيام ثلات أيام من كل شهر، أي الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر وهي أيام البيض^(٤)، ففي صيامهن تحصيل أجر صوم شهر كامل ومن واظب عليها كل شهر كمن صام الدهر كلة^(٥)، وأن صلاة الضحى هي صلاة المؤداة في وقت الضحى، وأول النهار وأقلها ركعتان وأكثرها ثمان^(٦)، ومن فوائد ركعتي الضحى أنهم

(١) ينظر: غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام (٧٥/٢)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٧٢/٢).

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٥٧/٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوتر - باب ساعات الوتر (٢٥/٢)، رقم (٩٩٦).

(٤) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المختبى، لأثيوبي (٣٥/١٨).

(٥) ينظر: فتح القريب المحبب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٣٨٩/٤).

(٦) ينظر: حاشية الجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر الجريمي (٤١٩/١).



يجزيان عن الصدقة التي تصبح على مفاصل الإنسان في كل يوم وهي ثلاثة وستون مفصلاً^(١).

سابعاً: يتضمن هذا الحديث مسائل فقهية:

أولاً: حكم صلاة الوتر:

صلاة الوتر سنة مؤكدة وهو ما ذهب إليه المالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).

استدلوا على ذلك:

أولاً: من الكتاب، قال تعالى: { حَفِظُوْا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى } ^(٥).

وجه الدلالة:

لو كانت صلاة الوتر واجبة لكان الصلوات المفروضة ست، والست لا تصح أن يكون لها وسطى، فعلم أنها خمس^(٦).

ثانياً: من السنة:

عن طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس، يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة . فقال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وصيام رمضان. قال: هل علي غيره؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: فأذير الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفلح إن صدق^(٧).

(١) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للاثيوبي (٣٥/١٨).

(٢) ينظر: الناج والإكليل، لمحمد بن يوسف المواق (٧٥/٢).

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنwoyi (١٩/٤).

(٤) ينظر: المغني لابن قدامة (١١٨/٢)، وشرح منتهى الإرادات، للبهوتى (٢٤٧/١).

(٥) سورة البقرة: الآية (٢٣٨).

(٦) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي (٢٧٩/٢).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإسلام (٨١/١)، رقم (٤٦).



ثانياً: وقت صلاة الوتر:

وقت صلاة الوتر بعد صلاة العشاء، وأخره طلوع الفجر، وهو ما ذهب إليه المالكية^(١)، والشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣).

استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن عبد الله بن عمر قال: سأله رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال: مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلّى واحدة فأوترت له ما صلّى

وإنه كان يقول: أجعلوا آخر صلاتكم وترًا فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به^(٤).

٢. عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أوتروا قبل أن تصبحوا^(٥).

ثالثاً: حكم صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

يستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٦)، والمالكية^(٧)، والشافعية^(٨)، والحنابلة^(٩).

استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام^(١٠).

^(١) ينظر: مواهب الجليل، للحطابي (٣٨٥/٢).

^(٢) المجموع شرح المذهب، للنووي (١٤/٤، ١٣).

^(٣) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (١١٩/٢).

^(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب الحلق والجلوس في المسجد (١٠٢/١)، رقم (٤٧٢).

^(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل (١٧٤/٢)، رقم (٧٥٤).

^(٦) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني (٧٩/٢).

^(٧) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٨٥/٦).

^(٨) ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربini (٤٤٧/١).

^(٩) ينظر: كشاف القناع، للبهوتi (٢٣٣٧)، والمغني لابن قدامه (١٨٠/٣).

^(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صيام أيام البيض ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (٤١/٣)، رقم (١٩٨١).



رابعاً: حكم صلاة الضحى:

صلاة الضحى مستحبة وهو ما ذهب إليه الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).
استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة، فكل تسبيحه صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيره صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى)^(٥).

خامساً: وقت صلاة الضحى:

وقت صلاة الضحى يبدأ من ارتفاع الشمس قيد، رمح بعد طلوعها إلى استواء الشمس قبل زوالها^(٦)، وقد نص على ذلك الحنفية^(٧)، والمالكية^(٨)، والحنابلة^(٩)، والشافعية^(١٠).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحث على صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان.
٢. الحث على صيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ فالحسنة بعشر أمثالها، فكأنه صام الدهر كله.
٣. الحث على صلاة الوتر قبل النوم، وهذا في حق من يغله النوم آخر الليل.
٤. وصف النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة بأنه "خليلي" يدل على محبته ومكانته الخاصة عنه^(١١).

^(١) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٢/٥٥).

^(٢) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب (٢/٣٧٢).

^(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٤/٣٦).

^(٤) ينظر: شرح منتهي الإرادات، للبهوتi (١/٢٤٩).

^(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى (٢/١٥٨)، رقم (٢٠).

^(٦) ينظر: الشرح الممتع على زاد المستنقع، لابن عثيمين (٤/٨٧).

^(٧) ينظر: البحر الرائق، لابن نجيم (٢/٥٥).

^(٨) ينظر: مواهب الجليل، للحطابي (٢/٣٧٣).

^(٩) ينظر: شرح منتهي الإرادات، للبهوتi (١/٢٤٩).

^(١٠) ينظر: كفاية الأخيار، لتقي الدين الحصني (ص: ٨٩).

^(١١) ينظر هذه الفوائد: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج، للأثيوبي (١٥/٣٦٢).



الحاديـث الستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمة الله: أخبرنا أبو الحسين بن الفضلقطان، بعْدَهاد، حَدَّثَنَا
أبو سهلِ بْنُ زِيَادِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ، أَبْنَاءِنَا ثَابِتُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا
إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي لِيَطْعَمَ فَقَالَ لِرَسُولِهِ: إِنِّي صَائِمٌ فَلَمَّا وُضِعَ الطَّعَامُ وَكَادُوا يَقْرُغُونَ قَالَ: فَجَاءَ
فَجَعَلَ يَأْكُلُ فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيْهِ رَسُولُهُمْ فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ؟ قَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:
صَدَقَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ
أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ» فَقَدْ صُمِّتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ فَلَمَّا مُفْطِرٌ فِي تَحْفِيفِ اللَّهِ،
وَصَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ^(١).

أولاً: تخریج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أبو داود الطيالسي^(٣)، وأحمد^(٤)، والبزار^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن حبان^(٧)،
والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت بن أسلم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضلقطان، ثقة^(٩).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢١)، رقم (٢٩٤).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠٢/٩)، رقم (٨٥١١).

^(٣) مسند أبي داود الطيالسي، وما أنسد أبو هريرة، وأبو عثمان النهدي (١٤٦/٤)، رقم (٢٥١٥)، بنحوه.

^(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٥٩٠/٣)، رقم (٧٦٩٢)، بمثله مختصرًا،

(١٨٨٧/٢)، رقم (٩١٠٨)، رقم (٢١٩٦/٢)، رقم (١٠٨١٣)، رقم (٩١٠٨)، بمثله، بنحوه.

^(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تتمة مرويات أبي هريرة وأبو عثمان النهدي (١٥/١٧)، رقم (٩٥٢٢)، بنحوه.

^(٦) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٤٨٢/١)، رقم (٢٤٠٧)، بمثله مختصرًا.

^(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٧/٨)، رقم (٣٦٥٩)، بنحوه.

^(٨) شعب الإيمان، كتاب الصيام (٢٩٠/٣)، رقم (٣٥٧٤)، بنحوه.

^(٩) سبقت ترجمته (ص ١٩٩).



٢. أبو سهل بن زياد بن القطان: هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل القطان، البغدادي، ولد سنة (٩٢٥٩هـ)، روى عن: أحمد بن عبد الجبار العطاري، ومحمد ابن عيسى المدائني، روى عنه: علي بن أحمد الرزاز، وابن الفضل بن القطان، توفي في شعبان سنة (٣٥٠هـ)، وقال الدارقطني: ثقة، وقال الخطيب: كان صدوقاً أدبياً شاعراً، وقال الذهبي: الإمام المحدث، الثقة، مسند العراق^(١).
٣. إسحاق بن الحسن الحربي: هو إسحاق بن الحسن بن ميمون بن سعد، أبو يعقوب الحربي، البغدادي، ولد سنة نيف (١٩٠هـ)، روى عن: عفان بن مسلم، وموسى بن داود، روى عنه: أبو سهل بن زياد، ومحمد بن مخلد، مات في شوال سنة (٢٨٤هـ)، وقال إبراهيم الحربي والدارقطني: ثقة، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الصدوق^(٢).
٤. عفان بن مسلم، ثقة ثبت^(٣).
٥. حماد بن سلمة: بن دينار، أبو سلمة، البصري، وقيل: القرشي، روى عن: إسحاق بن سعيد، وثبتت البناي، روى عنه: إبراهيم بن الحاج، وعفان بن مسلم، توفي سنة (١٦٧هـ)، استشهد به البخاري، وأخرج له في القراءة خلف الإمام، وغيره وأخرج له الباقيون، قال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة عابد تغير حفظه بآخره^(٤).
٦. ثابت بن أسلم البناي، ثقة^(٥).
٧. أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، ثقة^(٦).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٧).

^(١) ينظر: سؤالات السلمي، للدارقطني (٩٠)، رقم (١٣)، و تاريخ بغداد (١٩٤/٦)، رقم (٢٦٧٣)، و سير أعلام النبلاء (٥٢١/١٥)، رقم (٢٩٩).

^(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٤١٣/٧)، رقم (٣٣٦٩)، و سير أعلام النبلاء (٤٤٨/١٠)، رقم (٢٤١٤)، و لسان الميزان (٥٣/٢)، رقم (١٠١٤).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٣).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٣/٧) رقم (١٤٨٢)، والكافش (٣١٤/٢) رقم (١٢٢٠)، وتقريب التهذيب (٢٦٨/١) رقم (١٥٠٧).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ١٦٣).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٩٠).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، وحمد بن سلمة من أوثق الناس في ثابت البناي، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بعواديين على نسق واحد (أبو الحسين بن الفضلقطان، وأبو سهل بن زياد القطان، وإسحاق بن الحسن الحربي)، وفيه ثلاثة رواة بصريين (عفان بن مسلم، وحمد بن سلمة، وثبت بن أسلم البناي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (ثبت البناي، عن أبو عثمان النهدي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يبين رحمة الإسلام في التشريع، حيث جعل العبادة سهلة ولها أجر عظيم في الوقت نفسه، فيقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم من صام شهر الصبر، أي: شهر رمضان لما فيه من الصبر على مشقت العطش والجوع، والجماع^(١)، وصام معها ثلاثة أيام من كل شهر فإن الأجر يضاف إلى ثلثين يوماً، فيكون كأنه صام الدهر كلة من حيث الأجر لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَسْرٌ أَمْثَالُهَا﴾^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل صيام شهر رمضان وتسميته بشهر الصبر، لأنه يدرب النفس على طاعة، والتحكم بالشهوات.
٢. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، لما فيها من مضاعفه الأجر والثواب^(٣).

^(١) ينظر: التدوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (١١/٧).

^(٢) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).

^(٣) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٩٠٠/٢).

الحادي والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وأخبرنا أبو بكر محمد بن فورك أباً عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قينس، عن رجل، من بنى تميم قال: كنا على باب معاوية، ومعنا أبو ذر فذكر أنه صائم فلما دخلنا وضعه الموائد فجعل أبو ذر يأكل قال: فنظرت إليه فقال: يا أحمر، ما لك؟ أثيرد أن تشغلي عن طعامي؟ قال: ألم ترغمك صائم؟ قال: بلـ، أقرأت القرآن؟ قلت: نعم، قال: لعلك قرأت المفرد منه ولم تقرأ المضعف {من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها} (١)، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر» حسبته قال: «صوم الدهر» ولكن هذا الذي لا شك فيه يذهب مغلة الصدر قال: فلـ: وما مغلة الصدر؟ قال: رجـ الشيطان (٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده) (٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٤)، به تماما.

وأخرجه الإمام أحمد (٥)، من طريق أبي كامل عن حماد بن سلمة، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين (٦).

٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة (٧).

(١) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٢)، رقم (٢٩٥).

(٣) مسنـ أبي داود الطيالسي، أحـديث أبي ذـر الغـفارـي رضـي الله عنه (٣٨٨/١)، رقم (٤٨٤).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم عليه السلام (٣٩١/٣)، رقم (٣٨٥٦).

(٥) مسنـ أحمد بن حـنـبل، مـسـنـ الـأـنـصـار رـضـي الله عنـهمـ، حـديثـ أبي ذـرـ الغـفارـي رـضـي الله عنـهـ (٢١٣٦٥)، رقم (٢٩٣/٣٥)، بـنـحوـهـ مـخـصـراـ.

(٦) سبقـ تـرـجمـتـهـ (صـ ٢٨١).

(٧) سـبـقـ تـرـجمـتـهـ (صـ ٢٨١).



٣. يونس بن حبيب، ثقة ^(١).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ ^(٢).
٥. حماد بن سلمة بن دينار، ثقة ^(٣).
٦. الأزرق بن قيس: الحارثي، البصري، روى عن: أنس بن مالك، وشريك بن شهاب الحارثي، روى عنه: حماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج، أخرج له البخاري، وأبو داود، والنمسائي، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ^(٤).
٧. رجل من بني تميم، مبهم.
٨. الصحابي الجليل أبو ذر الغفارى، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً فقيل: جندب بن جنادة وهو أكثر وأصح ما قيل فيه وقيل: برير بن عبد الله وبرير بن جنادة بن عشرقة وقيل جندب بن عبد الله وقيل جندب بن سكن، والمشهور جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو ابن مليل بن صعير بن حرام بن غفار، وكان إسلام أبي ذر قدِيماً، ثم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فصحبة إلى أن مات، وكانت وفاته بالربذة سنة (٣٢ هـ)، وصلى عليه ابن مسعود ^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه رجل مبهم، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(مغلة)، أصلها وجع يأخذ الغنم في بطونها، ويقال: عند ذلك أمغلت أي أصابها وقيل: مغل الرجل بصاحبها إذا أوجعه بكلام، فمغل الصدر ما يجده الواحد في صدره من الغل والفساد، وقيل الغل: الحقد ^(٦).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٢٦٩).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢/٣١٨)، رقم (٣٠٢)، والكافش (١/٢٣١)، رقم (٢٥١)، وتقريب التهذيب (٢٠٢)، رقم (٩٧).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/٢٥٢)، رقم (٣٣٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢/٢١٥)، رقم (٩٩٠).

^(٦) ينظر: غريب الحديث، للخطابي (١/٥٨٤)، وال نهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٣٤٦).



خامساً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب)، وفيه راويان بصريان (حمد بن سلمة، والأزرق بن قيس).

سادساً: المعنى العام:

سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ» حَسِبْتُهُ قَالَ: «صَوْمُ الدَّهْرِ» تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

^(١) ينظر: شرحه (ص ٢٩٧).



الحاديُثُ الثَّانِيُّ وَالسِّتُّونُ: فِي الْأَيَّامِ الْثَلَاثِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَنَّا بَعْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ الطِّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةً أَيَّامًا مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود^(٤)، والبزار^(٥)، والنمسائي^(٦)،
وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، جميعهم من طريق شيبان، عن عاصم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين^(٩).
٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة^(١٠).
٣. يونس بن حبيب، ثقة^(١١).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ^(١٢).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٣)، رقم (٢٩٦).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من أي شهر يصوم هذه الثلاثة (١٠٣/٩)، رقم (٨٥١٣)، بمثله.

^(٣) مسند أبي داود الطيالسي، وما أنسد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٢٨٠/١)، رقم (٣٥٨).

^(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في الثلاث من كل شهر (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٥٠)، بمثله.

^(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بقية حديث زر (٢١٥/٥)، رقم (١٨١٧)، بمثله مطولاً.

^(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، الرخصة في صيام يوم الجمعة وذكر اختلاف سعيد وشعبة على قتادة (٢٧٧١)، رقم (٢٠٨/٣)، بنحوه مطولاً.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع (٦٢٨/٣)، رقم (٢١٢٩)، بمثله مطولاً.

^(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤٠٣/٨)، رقم (٣٦٤١)، بمثله.

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(١٠) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

^(١٢) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).



٥. شيبان: بن عبد الرحمن، أبو معاوية البصري، النحوي، المؤدب، روى عن: جابر الجعفي، وعاصم بن بهلة، روى عنه: أسد بن موسى، وأبو داود الطيالسي، مات في خلافة المهدى سنة (١٦٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: حجة، وقال ابن حجر: ثقة، صاحب كتاب^(١).

٦. عاصم بن بهلة بن أبي النجود، صدوق^(٢).

٧. زر بن حبيش الأسدى، ثقة^(٣).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه عاصم بن بهلة وهو صدوق، وقال الترمذى: حسن غريب^(٥)، وصححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر^(٦)، وقال ابن حزم: خير ابن مسعود فصحيح^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل عاصم^(٨)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم، عن زر).

خامساً: المعنى العام:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةَ كُلِّ شَهْرٍ، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٩).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٥٩٢)، رقم (٢٧٨٤)، والكافش (٤٩١/١)، رقم (٢٣١٦)، وتقرير التهذيب (٢٦٩)، رقم (٢٨٣٣).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).

^(٥) جامع الترمذى (٢/١١٠)، رقم (٧٤٢).

^(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٥/٢٢٦).

^(٧) المحتوى بالآثار (٤/٤٤٢).

^(٨) مسند أحمد بن حنبل (٦/٤٠٧)، هامش رقم (١).

^(٩) ينظر: شرحه (ص ٢٩٧).



الحاديـث الـثـالـث وـالـسـتوـنـ: مـن أـي الـشـهـر يـصـوم هـذـه الـأـيـام الـثـلـاثـةـ؟

قال الإمام البهقي رحمة الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، رَحْمَةُ اللَّهِ فِي آخَرِيْنَ، أَنَّا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ عَنْ أَنَّسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةً وَأَرْبَعَ عَشْرَةً وَخَمْسَ عَشْرَةً، قَالَ: «هِيَ كَهْيَةُ الدَّهْرِ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأبو داود^(٥)، والنسائي^(٦)، والطحاوي^(٧)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، جميعهم من طريق همام عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى، به مرفوعاً.
وأخرجه الأئمة: أبو داود الطيالسي^(٩)، وأحمد^(١٠)، وابن ماجه^(١١)

(١) فضائل الأوقات للإمام البهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٤)، رقم (٢٩٧).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة (١٠٤/٩)، رقم (٨٥١٦).

(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند البصريين رضي الله عنهم، حديث قتادة بن ملحان رضي الله عنه

(٤) رقم (٤٦٨٨/٩)، رقم (٤٦٨٧/٩)، رقم (٢٠٦٤٢)، رقم (٢٠٦٤٦)، رقم (٤٦٨٧/٩)، بنحوه.

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٦/٢)، رقم (١٧٠٧)، بنحوه.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم الثلاثة من كل شهر (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٤٩)، بمثله.

(٧) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على طلحة بن موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر (٤٨٥/١)، رقم (٢٤٣١)، بنحوه.

(٨) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم السبت (٨١/٢)، رقم (٣٣١٧)، بمثله.

(٩) المعجم الكبير للطبراني، من اسمه قتادة بن ملحان القيسى (١٥/١٩)، رقم (٢٣)، بنحوه.

(١٠) مسند أبي داود الطيالسي، المنهال (٥٥٢/٢)، رقم (١٣٢١)، بنحوه مختصراً.

(١١) مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الملك بن المنهال رضي الله عنه (٣٩٠٢/٧)، بنحوه مختصراً.

(١٢) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٥/٢)، رقم (١٧٠٧)، بنحوه.



والنسائي^(١)، وابن حبان^(٢)، جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن منهال، به، وللحديث شاهد صحيح أخرجه الإمام الدارمي^(٣)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق أبي الوليد، عن شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صيام البيض صيام الدهر وإفطاته).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٦).
٣. العباس بن محمد الدوري، ثقة^(٧).
٤. روح بن عبادة القيسى، ثقة^(٨).
٥. همام: بن يحيى بن دينار، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر البصري، العوذى، المحملمى، روى عن: أنس بن سيرين، وبكر بن وائل، روى عنه: إسماعيل بن علية، وبشر بن عمر الزهرانى، مات سنة (١٦٣هـ، وقيل: ١٦٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم^(٩).
٦. أنس بن سيرين: أبو موسى، وقيل: أبو عبد الله، وقيل أبو حمزة البصري، الأنصارى، روى عن: مولاه أنس بن مالك، وعبد الملك بن قتادة بن ملحان، روى عنه: أبان بن يزيد العطار، وهمام بن يحيى، مات سنة (١١٨هـ، وقيل: ١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(١٠).

^(١) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر (٤٨٥/١)، رقم (٢٤٢٩)، بنحوه.

^(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١١/٨)، رقم (٣٦٥١)، بنحوه مختصراً.

^(٣) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠٩٣/٢)، رقم (١٧٨٨).

^(٤) المعجم الكبير، باب قرة بن إياس المزنى، شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة (٢٦/١٩)، رقم (٥٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٥٩).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

^(٨) سبقت ترجمته (ص ١٢١).

^(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٢/٣)، رقم (٦٦٠٢)، والكافش (٣٣٩/٢)، رقم (٥٩٨٦)، وتقريب التهذيب (٥٧٤)، رقم (٧٣١١).

^(١٠) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٦/٣)، رقم (٥٦٦)، وتقريب التهذيب (١١٥)، رقم (٥٦٣).



٧. عبد الملك بن قتادة: بن ملحن القيسي، روى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صوم أيام البيض، روى عنه: أنس بن سيرين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول^(١).

٨. أبيه: هو الصحابي الجليل قتادة بن ملحن القيسي، منبني قيس بن ثعلبة مصح النبي صلى الله عليه وسلم رأسه ووجهه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الملك بن قتادة بن ملحن، وهو مقبول، وقال البخاري: وقد وهم شعبة فيه فقال: عبد الملك بن منهال، وإنما هو بن قتادة^(٣)، وقال ابن عبد البر: إن شعبة أخطأ في اسمه إذ قال فيه: منهال بن ملحن، وقال البخاري: حديث همام أصح من حديث شعبة، يعني في ذلك^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه خمسة رواة بصرىين (روح بن عبادة، وهمام، وأنس بن سيرين، وعبد الملك بن قتادة بن ملحن القيسي، وقتادة بن ملحن).

٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (أنس بن سيرين، وعبد الملك بن قتادة بن ملحن القيسي).

٣. فيه رواية الأبناء عن الآباء (عبد الملك بن قتادة بن ملحن القيسي، عن أبيه).

خامساً: المعنى العام:

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبِيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: «هِيَ كَهْيَةُ الدَّهْرِ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٨/٣٧٩)، رقم (٣٥٤٩)، والثقات (١٢٠/٥)، والكافر (٦٦٨/١)، رقم (٤٢٠٣)، وتقريب التهذيب (٣٦٤)، رقم (٣٤٧١).

^(٢) ينظر أسد الغابة في معرفة الصحابة (٤/١٩٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٩/٢٦)، رقم (٧١٠٧).

^(٣) ينظر: التاريخ الكبير (٨/٣٥٠).

^(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/١٢٧٤).

^(٥) ينظر: شرحه (ص).



الحاديـث الـرابـع والـسـتوـن: فـيـمـن قـال الـاثـنـيـن والـخـمـيـس:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (الصَّاغَانِيُّ) ^(١)، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّا نَعَاصِمُ ابْنَ بَهْلَةَ، عَنْ سَوَاءِ الْخُرَاعَىِّ، عَنْ حَفْصَةَ، رَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ^(٢).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.

أخرجه الإمام أحمد ^(٤)، من طريق أبو كامل.

وأخرجه الإمام عبد بن حميد في (المنتخب) ^(٥)، من طريق محمد بن الفضل.

وأخرجه الإمام أبو داود ^(٦)، من طريق موسى بن إسماعيل.

وأخرجه الإمام النسائي ^(٧)، من طريق النضر بن شمبل.

وأخرجه الإمام أبو يعلى ^(٨)، من طريق عبد الأعلى بن حماد، وروح بن عبادة.

وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير) ^(٩)، من طريق حاج بن المنھال.

^(١) في الأصل (الصغاني)، والتوصيب من مصادر الترجمة.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٦)، رقم (٢٩٨).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالى من أي أيام الشهر يصوم (١٠٦/٩)، رقم (٨٥٢١).

^(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها (٦٣٨٦/١٢)، رقم (٢٧١٠٣)، رقم (٢٧١٠٣)، بمثله.

^(٥) المنتخب من مسند عبد بن حميد، من مسند حفصة رضي الله عنها (٤٤٥/١)، رقم (١٥٤٤)، بمثله.

^(٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال الاثنين والخميس (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥١)، بمثله.

^(٧) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (٤٧٤/١)، رقم (٢٣٦٥)، بحثوه.

^(٨) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها (٤٧٦/١٢)، رقم (٧٠٤٧)، بمثله، (٤٨٤/١٢)، رقم (٧٠٥٩)، بمثله.

^(٩) المعجم الكبير للطبراني، مسند النساء، ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٣٥٢)، رقم (٢٠٤/٢٣)، بمثله.



وأخرجه الإمام البهقي^(١)، من طريق عبد الواحد بن غياث. ثمانية: (أبو كامل، ومحمد بن الفضل، وموسى بن إسماعيل، والنصر بن شمبل، وعبد الأعلى بن حماد، وروح بن عبادة، وحجاج بن المنهال، وعبد الواحد بن غياث)، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهلة، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٢).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٣).
٣. محمد بن إسحاق الصغاني، ثقة^(٤).
٤. عفان بن مسلم الباهلي، ثقة^(٥).
٥. حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة، تغير بآخره^(٦).
٦. عاصم بن بهلة بن أبي النجود، صدوق^(٧).
٧. سواه الخزاعي: روى عن: حفصة أم المؤمنين، وعائشة، روى عنه: عاصم بن بهلة، ومعبد بن خالد، أخرج له أبو داود، والنسيائي، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول^(٨).
٨. الصحابية الجليلة حفصة بنت عمر بن الخطاب، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي أخت عبد الله بن عمر لأبيه وأمه، وأمها زينب بنت مطعون بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جمح، كانت حفصة من المهاجرات، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم

^(١) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٨٩/٣)، رقم (٣٨٦٠)، بمثابة.

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٥٣).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٩٦).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

^(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٣٠)، رقم (٢٦٣١)، والكافش (٤٧١/١)، رقم (٤٧١)، وتقرير التهذيب

(٢٥٩)، رقم (٢٦٧٧).



عند أكثرهم في سنة ثلاثة من الهجرة، وقيل: تزوجها سنة اثنين من التاريخ، وتوفت حفصة سنة (٤٥ هـ)^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه سواء الخزاعي، وهو مقبول، وليس له متابع، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لجهالة سواء الخزاعي، ثم إن هذا الإسناد منقطع بين عاصم، وسواه الخزاعي، بينما المسيب بن رافع، وعاصم تكلموا في حفظه، وقد اضطرب في هذا الإسناد^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه اثنان بصريان (عفان بن مسلم، وحمداد بن سلمة).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم بن بهلة عن سواء الخزاعي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على حرص النبي صلى الله عليه وسلم على العبادة، ورغبته في تعليم الأمة أعمال ذات أجر عظيم، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس في الأسبوع الأول ويوم الاثنين من الأسبوع التالي، وهذا يدل على جواز تفريق صيام ثلاثة أيام المرغوب في صيامها من كل شهر^(٣)، وهذا بياناً لتتنوع اختيار الأيام حيث لم يكن ملزماً بتحديد الأيام الثلاثة من كل شهر.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميس^(٤).
٢. الصيام سبب في رفع الأعمال إلى الله تعالى، وتكفير الذنوب، وتطهير القلب.
٣. الحرص على العمل الصالح ولو بالقليل، فصيام ثلاثة أيام من كل شهر ذات أجر عظيم.
٤. التنظيم في العبادات يسهل على المؤمن الالتزام دون مشقة.

^(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨١١/٤)، رقم (٣٢٩٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٤٢٥/٥).

^(٢) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب (٤٠/٤)، رقم (٢٦٤٦٠)، ينظر: هامش رقم (١).

^(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٢/١٠).

^(٤) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهراني (٦٧٢/٨).



الحديث الخامس والستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هُنَيْدَةَ الْخَرَاعِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالْخَمِيسَ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أبو داود^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق زهير بن حرب.
وأخرجه الإمام النسائي^(٦)، من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري.
وأخرجه الإمام أبو يعلى^(٧)، من طريق محمد بن عبد الله بن نمير.
ثلاثتهم: (زهير بن حرب، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، ومحمد بن عبد الله بن نمير)، عن
محمد بن فضيل، عن الحسن بن عبيد الله، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٨).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٧)، رقم (٢٩٩).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالى من أي أيام الشهر يصوم: (١٠٧/٩)، رقم (٨٥٢٢).

^(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال الاثنين والخميس: (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥٢)، بنحوه.

^(٤) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: (٤١٦/١٢)، رقم (٦٩٨٢)، بمثله مطولاً.

^(٥) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام: (٣٩٠/٣)، رقم (٣٨٥٤)، بمثله.

^(٦) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك: (٤٨٣/١)، رقم (٢٤١٨)، بنحوه.

^(٧) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: (٣١٥/١٢)، رقم (٦٨٨٩)، بنحوه مطولاً.

^(٨) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(١).
٣. أحمد بن عبد الجبار العطاردي، صدوق ^(٢).
٤. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير، أبو عبد الرحمن، الصبي، الكوفي، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، والحسن بن عبيد الله النخعي، روى عنه: أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وسفيان الثوري، توفي سنة (١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: الحافظ ثقة، وقال ابن حجر: صدوق عارف ^(٣).
٥. الحسن بن عبيد الله: بن عروة، أبو عروة النخعي، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن سويد الجعفي، وهنية بن خالد، روى عنه: إسماعيل بن زكريا، ومحمد بن فضيل الصبي، مات سنة (١٣٩هـ)، أخرج له مسلم والأربعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة ^(٤).
٦. هنية بن خالد: الخزاعي، وقيل: النخعي، وكانت أمها تحت عمر بن الخطاب، روى عن: علي بن أبي طالب، وحفصة بن عمر، وعائشة بنت أبي بكر، وعن أمها، وقيل عن أمراته، وعن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: إسحاق بن سويد، والحر بن الصياح، وثبتت بن سعيد الأنصاري، وعدى بن ثابت الأنصاري، توفي سنة (١٠هـ، وقيل: ١٠٠هـ)، أخرج له أبو داود، والنمسائي ^(٥)، مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في كتابه «الثقافات» واعده في طبقة الصحابة، وقال له صحبة ^(٦)، وقال أبو نعيم الأصفهاني: مختلف في صحبته ^(٧)، وقال ابن منده: عداده في صحابة الكوفة ^(٨)، وقال المزي: على

^(١) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/٢٩٣)، رقم (٤٨٥)، والكافش (٤/٥٥٤)، رقم (١١٥)، وتقرير التهذيب (١/٨٨٩)، رقم (٦٦٢).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٦/١٩٩)، رقم (٤٢١)، والكافش (١/٣٢٧)، رقم (٤١)، وتقرير التهذيب (٤/١٦٢)، رقم (٤٢٥).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/٣١٧).

^(٦) الثقات (٣/٤٣٨).

^(٧) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١١/٢٥٧)، رقم (٤٩٠).

^(٨) ينظر: المصدر نفسه.



خلاف فيه^(١)، وقال الذهبي: ثقة^(٢)، وقال العلائي: ذكره الصغاني فيما اختلف في صحته، ولا وجه لذلك لأنه تابعي يروي عن علي وعائشة رضي الله عنهما^(٣)، وقال ابن حجر: مذكور في الصحابة^(٤). النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن هنية بن خالد، هو تابعي كما قال العلائي، وليس له روایة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو صدوق حسن الحديث، والله أعلم.

٧. أم هنية بن خالد، لم أقف على ترجمتها.

٨. الصحابية الجليلة أم المؤمنين هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية المخزومية، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وإحدى أمهات المؤمنين، وكانت هند قبل تزويجها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تحت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي وكانت هي وزوجها أول من هاجر إلى الحبشة، ويقال: أن أم سلمة أول طعينة هاجرت إلى المدينة، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ثلاثة بعد وقعة بدر، توفيت أم سلمة أول أيام يزيد بن معاوية، وماتت في شوال سنة (٥٩هـ)، ودفنت في البقيع وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أم هنية مجهولة، وقال الهيثمي: أم هنية لم أعرفها^(٦)، وضعفه الألباني فقال: منكر^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: ضعيف^(٨)، والله أعلم.

^(١) تهذيب الكمال (٣١٧/٣٠) رقم (٦٦٠٦).

^(٢) الكافش (٤٣٢/٤) رقم (٥٩٨٨).

^(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص/٢٩٥) رقم (٨٥٢).

^(٤) تقرير التهذيب (١٠٢٥/١) رقم (٧٣٧٣).

^(٥) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٦٠/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٦٠/١٤)، رقم (١١٩٨٥).

^(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٩٦/٣)، رقم (٥١٨٦).

^(٧) ضعيف أبي داود: (٢٩٠/٢).

^(٨) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط (٢٤/٣٧)، هامش رقم (١).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وابن فضيل، والحسن ابن عبيد الله).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الحسن بن عبيد الله، عن هنية الخزاعي).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يأمر النبي محمد صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وتحديد صوم الاثنين والخميس، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١)، ولكن في هذه الرواية تكرر ذكر "الخميس" مرتين، وهذا يؤيد ما رواه الحر بن صياح، عن هنية، عن أماته، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يصوم تسعاً من ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر اثنين من الشهر وخميسين، وفي بعض النسخ بدون تكرار الخميس، وهو الصحيح لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب صيام الاثنين والخميس^(٢).

^(١) ينظر: شرحه (ص ٣٠٨).

^(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٣/١٠).



الحاديـث السادس والستون: ما جاء في صوم داود عليه السلام:

قال الإمام البهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ وَهُوَ عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ، عَنِ الْحَرِّ بْنِ صِيَاحٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْخَمِيسَ أَوِ الْإِثْنَيْنِ، ثُمَّ الْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ يَصُومُ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

وأخرجه الإمام أحمد^(٣)، والإمام النسائي^(٤)، والإمام ضياء المقدسي في (الأحاديث المختارة)^(٥)، جميعهم من طريق شريك، عن الحر بن صياح، به، مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن أحمد بن عباد، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).

٣. الأسفاطي: هو عباس بن الفضل بن يونس، أبو الفضل الأسفاطي البصري، روى عن: أحمد بن يونس، وخالد بن يزيد العمري، روى عنه: فاروق الخطابي، وسلامان الطبراني، توفي سنة (٨٣ هـ)، وهو راجع إلى البصرة، وقال الدارقطني: صدوق^(٨).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٢٨)، رقم (٣٠٠).

^(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة، وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٧٣/٥)، رقم (٣٥٦٨).

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (١٢١٨/٣)، رقم (٥٧٤٧)، بنحوه.

^(٤) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٤٨٢/١)، رقم (٢٤١٢)، بنحوه مختصراً، (٤٨٢/١)، رقم (٢٤١٣)، بنحوه.

^(٥) الأحاديث المختارة، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوبي، الحر بن صياح النخعي الكوفي عن ابن عمر (١٦٤/١٣)، رقم (٢٦٢)، بنحوه.

^(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٨) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (١٢٨)، رقم (١٤٣)، و تاريخ الإسلام (٧٦١/٦)، رقم (٢٩٧).



٤. أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي، ثقة ^(١).

٥. شريك: بن عبد الله بن شريك، أبو عبد الله النخعي، الكوفي، القاضي، أدرك زمان عمر ابن عبد العزيز، ولد سنة (٩٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن مهاجر، والحر بن الصياح، روى عنه: إبراهيم بن مهدي، وبشر بن منصور السلوبي، مات سنة (١٧٧هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري معلقاً، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولِيَ القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع ^(٢).

٦. الحر بن الصياح: النخعي، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: سفيان الثوري، وشريك بن عبد الله النخعي، أخرج له أبو داود، والترمذى، والنمسائى، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ^(٣).

٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، تفرد به شريك عن الحر بن الصياح، وقال الدارقطني: شريك ليس بالقوي فيما ينفرد به ^(٥)، وقد سأله أبو حاتم الرازى عن حديث رواه شريك، عن الحر بن الصياح، فقال: هذا خطأ، إنما هو الحر بن صياح، عن هنية بن خالد، عن امرأته، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف ^(٧)، والله أعلم.

^(١) سبقت ترجمته (ص ٩٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٤٦٢)، رقم (٤٨٥/١)، والكافش (٢٧٣٦)، رقم (٢٢٧٦)، وتقرير التهذيب (٢٦٦)، رقم (٢٧٨٧).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٤/٥)، رقم (١١٥٠)، والكافش (٣١٦/١)، رقم (٩٦٤)، وتقرير التهذيب (١٥٥)، رقم (١١٥٩).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ١٦٧).

^(٥) سنن الدارقطني (١٥٠/٢)، رقم (١٣٠٧).

^(٦) ينظر: العلل لابن أبي حاتم (٣٤/٣).

^(٧) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط (٤٦٠/٩)، رقم (٥٦٤٣)، هامش رقم (٢).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان بصريان على نسق واحد (أحمد بن عبيد، وعباس الأسفاطي)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن يونس، وشريك، والحر بن الصياح).

خامساً: المعنى العام:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْخَمِيسَ أَوِ الْإِثْنَيْنِ، ثُمَّ الْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

^(١) ينظر: شرحه (ص ٣١٢).



الحاديـث السـابع والـستـون: في استـحباب صـيام ثـلـاثـة أـيـام مـن كـل شـهـر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، عَنْ مَعَاذَةَ الْعَدُوِيَّةِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قُلْتُ: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وفي هذا دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يدور على جميع ما ذكرنا، فكلا من رأه يفعل نوعاً من هذه الأنواع أو يأمر به أخبار عنه، وعائشة رضي الله عنها حفظت الجميع فقالت: ما كان يبالى من أي الشهر كان يصوم^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى)^(٢)، به تماماً.

وأخرجه الانمة: مسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، من طريق عبد الوارث.

وأخرجه الانمة: أبو داود الطيالسي^(٦)، وأحمد^(٧)، وابن ماجه^(٨)، والترمذى^(٩)،

^(١) باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليل عشر (٤٢٦)، رقم (٢٢٨).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالى من أي أيام الشهر يصوم (١٠٧/٩)، رقم

(٨٥٢٣)، والسنن الصغرى، كتاب الصيام، باب في صوم ثلاثة أيام من الشهر (١٢٢/٢)، رقم

(١٤٢٧).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (١٦٦/٣)، رقم (١١٦٠)، رقم (١١٦٠)، بمثله.

^(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال لا يبالى من أي الشهر (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥٣)، بمثله.

^(٥) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها (٥٨/٨)، رقم (٤٥٨١)، بمثله.

^(٦) مسند أبي داود الطيالسي، مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، معاذة العدوية عن عائشة (١٥١/٣)، رقم (١٦٧٧)، بنحوه.

^(٧) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٦٠٦٣/١١)، رقم (٢٥٧٦٧)، بنحوه مختصرًا.

^(٨) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٧/٢)، رقم (١٧٠٩)، بمثله مختصرًا.

^(٩) . جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٢٧/٢)، رقم (٧٦٣)، بنحوه.



وابن خزيمة^(١)، والطحاوي^(٢)، وابن حبان^(٣)، جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج.
كلاهما: (عبد الوارث، وشعبة بن الحجاج)، عن يزيد بن الرشك، عن معاذ العدوية،
به موقوفا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٤).

٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٥).

٣. محمد بن عبيد الله بن المنادي، ثقة^(٦).

٤. يونس بن محمد: بن مسلم، أبو محمد المؤدب، البغدادي، روى عن: حماد بن سلمة، وسويد أبي حاتم، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبيد الله بن المنادي، مات لتسع خلون من صفر سنة (٢٠٧هـ، وقيل: ٢٠٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

٥. عبد الوارث: بن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة البصري، التميمي، العنبري، روى عن: أليوب السختياني، ويزيد الرشك، روى عنه: أحمد بن عبد الضبي، وسفيان الثوري، توفي في البصرة في المحرم سنة (١٨٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: مقرئ فصيح مفوه، ثبت صالح، لكنه قديري، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، رمي بالقدر ولم يثبت عنه^(٨).

^(١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الدليل على أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر يقوم مقام صيام الدهر (٥٢٩/٣)، رقم (٢١٣٠)، بمثله.

^(٢) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب الصوم بعد النصف من شعبان إلى رمضان (٨٣/٢)، رقم (٣٣٢٨)، بمثله.

^(٣) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٤/٨)، رقم (٣٦٥٤)، بنحوه.

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٠٠).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/٥٤٠)، رقم (٧١٨٤)، والكافش (٤٠٤/٢)، رقم (٦٤٧٦)، وتقريب التهذيب (٦١٤)، رقم (٧٩١٤).

^(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٨/٤٧٨)، رقم (٣٥٩٥)، والكافش (٦٧٣/١)، رقم (٣٥١٠)، وتقريب التهذيب (٣٦٧)، رقم (٤٢٥١).



٦. يزيد الرشك: هو يزيد بن أبي يزيد، أبو الأزهر الضبعي، البصري، الذراع، وقيل: كان غيوراً، والغيور يسمى بالفارسية أرشك، فقيل: الرشك، روى عن: عبد الله بن أنس بن مالك، ومعاذة العدوية، روى عنه: إسماعيل بن علية، وعبد الوارث بن سعيد، مات بالبصرة سنة (١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة متبعده، وقال ابن حجر: ثقة عابد، وهم من لينه^(١).
٧. معاذة العدوية: هي معاذة بنت عبد الله، أم الصهباء العدوية، البصرية، امرأة صلة بن أشيم، وكانت من العابدات، روت عن: علي بن أبي طالب، وعائشة أم المؤمنين، روى عنها: إسحاق بن سويد، ويزيد الرشك، توفت سنة (٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: من العوابد، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٨. الصحابية الجليلة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

أثر إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومن الحديث في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه روايان بغداديان (محمد بن عبيد الله المنادي، ويونس بن محمد)، وفيه ثلاثة رواة بصريين (عبد الوارث، ويزيد بن الرشك، ومعاذة العدوية).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعية (يزيد الرشك، عن معاذة العدوية).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يداوم على صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وكان لا يتعين في صوم ثلاثة أيام بزمن معين كأول الشهر أو وسطه أو آخره، بل كان يصومها كيما اتفق، ومن أدلة المالكية القائلين بكرامة تخصيص صيام ثلاثة من الشهر، ولكن هذا لا يعارض أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بصيام الأيام البيضاء، ويمكن الجمع أن صوم أيام البيضاء أمر لlama، وما فعلة النبي صلى الله عليه لا يعارض القول

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/٢٨٠)، رقم (٧٠٦٤)، والكافش (٣٩١/٢)، رقم (٦٣٦٩)، وتقرير التهذيب (٦٠٦)، رقم (٧٧٩٣).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥/٣٠٨)، رقم (٧٩٣٢)، والكافش (٥١٧/٢)، رقم (٧٠٧٩)، وتقرير التهذيب (٧٥٣)، رقم (٨٦٨٤).

^(٣) تقدمت ترجمتها (ص ٨٥).



الخاص بالأمة، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يعرض له ما يشغلة عن صيام الأيام البيضاء، أو ما كان يتقيد بالأيام البيضاء إشارة إلى بيان جواز صوم أي يوم في الشهر^(١).

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وفي هذا الحديث دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يدور على جميع ما ذكرنا، فكل من رأه يفعل نوعاً من هذه الأنواع أو يأمر به أخبر عنه، وعائشة رضي الله عنها حفظت الجميع فقالت: ما كان يبالي من أي الشهر كان يصوم^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام أيام البيضاء الثلاثة^(٣).
٢. لم يخصص النبي صلى الله عليه وسلم أيامًا معينة من الشهر، بل كان يصوم متى شاء من الشهر.
٣. استمرار النبي صلى الله عليه وسلم على صيام ثلاثة أيام من كل شهر تدل على أهمية المداومة على الأعمال الصالحة، وأن كانت قليلة.

^(١) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٤/١٠).

^(٢) فضائل الأوقات، باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (٥٢٨)، رقم (٣٠١).

^(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٤/١٠).



الحاديـث الثامـن والستـون: فـي صـوم شـوال والأربعـاء والخمـيس والجمـعة:

قال الإمام البهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ الْمُؤْمَلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرُو أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَيُوبُ بْنُ نَهَيَّاً مَوْلَى سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ وَتَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَخَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيْوَمْ وَلَدَتُهُ أُمُّهُ»^(١).

أولاً: تخرجـ الحديث:

هو عند الإمام البهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام البهقي أيضاً في (شعب الإيمان)^(٣)، من طريق آخر عن عبد الله بن واقد، ويحيى بن عبد الله البابلتي عن أيوب بن نهيك، به مرفوعاً.
وأخرجه الإمام ابن حبان في (المجرودين)^(٤)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٥)، من طريق أيوب بن نهيك، به.

قلت: وله شاهد من حديث ابن عباس، وأنس بن مالك، سيأتي تحريرهما بعده أن شاء الله.

ثانياً: تراجم رجالـ الإسناد:

١. أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل: هو الحسن بن علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو محمد الماسرجسي، النيسابوري، روى عن: أبو عثمان عمرو ابن عبد الله البصري، والأصم، روى عنه: أبو بكر البهقي، توفي في شعبان سنة (٧٠٤هـ)، وقال عبد الغافر: الثقة، العدل، من بيت العلم والعدالة، وقال الذبيبي:

(١) فضائل الأوقات للإمام البهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٠)، رقم (٣٠٢).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة (٩٠٨)، رقم (٨٥٢٤).

(٣) شعب الإيمان، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٦/٣)، رقم (٣٨٧١)، رقم (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٢).

(٤) المجرودين لابن حبان، باب عبد الله بن واقد الحراني (١/٤٥)، بمثله.

(٥) المعجم الكبير، باب من اسمه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (١٢/٣٤٧)، رقم (١٠٨/٣٤٧)، بنحوه.



وكان ثقة جليلاً^(١).

٢. أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، الإمام، القدوة، الزاهد، الصالح^(٢).

٣. أحمد بن المبارك المستملي: هو أحمد بن المبارك حمكويه، أبو عمرو المستملي، النيسابوري، روى عن: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري، وجعفر بن محمد بن سوار، مات في جمادى الآخرة، سنة (٢٨٤هـ)، وقال الذبي: الإمام، العالم، الزاهد، العابد، المجاب الدعواة^(٣).

٤. إسحاق بن إبراهيم: بن مخلد بن إبراهيم بن مطر بن راهويه، أبو يعقوب المروزي، الحنظلي، نزيل نيسابور، روى عن: إسماعيل بن عليه، وبشر بن المفضل، روى عنه: أحمد بن سلمة النيسابوري، وبقية بن الوليد، توفي في النصف من شعبان سنة (٢٣٨هـ)، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه، وقال الذبي: الإمام، عالم خراسان، أملى المسند من حفظه، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مجتهد^(٤).

٥. عبد الله بن واقد: أبو قتادة، الحراني، مولىبني حمان، ويقال: مولىبني تميم، خراساني الأصل، روى عن: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدنى، وخالد بن عبد الرحمن السلمي، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وحاجب بن سليمان المنجى، مات سنة (٢١٠هـ)، وقال ابن حجر: متروك^(٥).

٦. أيوب بن نهيك: الحلبي، روى عن: عطاء، والشعبي، روى عنه: مبشر بن إسماعيل، ويحيى بن عبد الله بن الصحاك، وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال الأزدي: متروك^(٦).

^(١) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي، انتخبه: أبو إسحاق الصريفيني (٢٦٩)، رقم (٤٨٤)، وتاريخ الإسلام (١١٧/٩)، رقم (٢٢٢).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٧٦).

^(٣) ينظر: تاريخ الإسلام (٦٩٣/٦)، رقم (٨٤)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٣/١٣)، رقم (١٧٥).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٣/٢)، والكافش (٢٣٣/١)، رقم (٢٧٦)، وتقريب التهذيب (٩٩)، رقم (٣٣٢).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٢٥٩)، رقم (٣٦٣٨)، وتقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٨٧).

^(٦) بنظر: الجرح والتعديل (٢٥٩/٢)، رقم (٩٣٠)، والثقات (٦١/٦)، ولسان الميزان (٢٥٦/٢)، رقم (١٣٨٧).



٧. عطاء بن أبي رباح، التابعي الجليل، ثقة ^(١).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن واقد، وأبيوبن نهيك، وكلاهما متروكان، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

الحديث فيه روايان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عمرو أحمد بن المبارك المستلمي، وإسحاق بن إبراهيم).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن صيام أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة بما قل أو كثر، أنها سبب بمغفرة الذنوب والخروج منها كيوم ولد الإنسان من غير ذنب، وهذا الكلام لا يصح لما فيه من مبالغة في الأجر والثواب.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بالرغم من ضعف الحديث، إلا أنه يحث على الصيام، والصدقة، وبذل المعروف.
٢. فيه مبالغة في الأجر والثواب في صيام هذه أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة، وأنها سبب في مغفرة الذنوب، كيوم ولدته أمه.
٣. الشريعة الإسلامية تحث على تنويع الطاعات، وعدم الاقتصار على عبادة واحدة.

^(١) سبقت ترجمته (ص ١٠٠).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٦٧).



الحاديـث التاسع والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: قال أَيُّوبُ بْنُ نَهَيْكِ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَصُومَ الْأَرْبِيعَةَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِهِنَّ وَيَتَصَدَّقُ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَإِنَّ فِيهِ الْفَضْلُ الْكَثِيرُ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وذكره السيوطي في (نور اللمعة في خصائص الجمعة)^(٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أَيُّوبُ بْنُ نَهَيْكِ، متروك^(٤).

٢. مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: بْنُ عَبْدِ الْمَطَلِّبِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدْنِيِّ، الْقَرْشِيُّ، الْهَاشِمِيُّ، وَلَدَ سَنَةَ (٥٥٩هـ)، روى عن: سعيد بن جبير، وجده عبد الله بن عباس، روى عنه: حبيب بن أبي ثابت، والحكم بن مصعب، مات سنة (١٢٥هـ)، أخرج له مسلم والأربعاء، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).

٣. أَبِيهِ: هُوَ عَلَيْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنُ عَبْدِ الْمَطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْفَضْلِ الْمَدْنِيِّ، الْقَرْشِيُّ، الْهَاشِمِيُّ، روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وأبي هريرة، روى عنه: أبان بن صالح، وابنه محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، مات

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٣٢)، رقم (٣٠٣).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام (١٠٨/٩)، رقم (٨٥٢٥)، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٧/٣).

^(٣) نور اللمعة في خصائص الجمعة، الخصوصية الحادية والثمانون صيام ليوم الأربعاء والخميس والجمعة (١١٢)، رقم (٢٠٢).

^(٤) سبقت ترجمته (ص).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٦١٥٨)، رقم (١٥٣/٢٦)، رقم (٥٤٨٥)، وتقريب التهذيب (٤٩٧)، رقم (٦١٥٨).



سنة (١١٤هـ، وقيل: ١١٧هـ، وقيل: ١١٨هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري في الأدب

المفرد، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(١).

٤. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الأثر ضعيف، فيه أيوب بن نهياك وهو ضعيف، والله أعلم.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه روايان مدنيان على نسق واحد (محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وابيه).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه)، (وعلي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس).

خامساً: المعنى العام:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَصُومَ، الْأَرْبِيعَةَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِهِنَّ وَيَنْهَاكُمْ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَإِنَّ فِيهِ الْفَضْلَ الْكَثِيرَ، تَقْدُمُ شِرْحَهُ مَعَ أَهْمَمِ مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ^(٣).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٣٥)، رقم (٤٠٩٧)، وتقريب التهذيب (٣/٤٠٣)، رقم (٤٧٦١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

^(٣) ينظر: شرحه (ص ٣٢٢).



الحاديـث السـبعـون: فـي صـوم شـوال وـالأربعـاء وـالخمـيس وـالجمـعة:

قال الإمام البيهقي رحـمه اللهـ: وأخـبرـنا أبـو عـبد اللهـ الـحافظـ، وأبـو مـحمدـ بـن يـوسـفـ فـي آخرـينـ، أـنـبـانا أـبـو العـباسـ مـحمدـ بـن يـعقوـبـ هـوـ الـأـصـمـ، حـدـثـنا أـبـو عـتبـةـ، حـدـثـنا بـقـيـةـ، عـنـ أـبـي بـكـرـ الـعـنـسـيـ، عـنـ أـبـي قـبـيلـ عـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ، قـالـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ: «مـنـ صـامـ الـأـرـبـاعـاءـ وـالـخـمـيسـ وـالـجـمـعـةـ بـنـ اللهـ لـهـ قـصـرـاـ فـي الـجـنـةـ مـنـ لـوـلـ، وـيـأـقـوـتـ وـزـمـرـدـ وـكـتـبـ اللهـ لـهـ بـرـاءـةـ مـنـ النـارـ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٣)، من طريق صالح بن جبلة، عن أبي قبيل المصري، به.

وأورد الإمام البيهقي رحـمه اللهـ هذا الحديث بـزيـادةـ فـقـالـ: وـرـوـيـناـ عـنـ جـابـرـ بـنـ عـبدـ اللهـ أـلـهـ قـالـ: «دـعـاـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ يـوـمـ الـإـنـتـنـ وـيـوـمـ الـثـلـاثـاءـ وـيـوـمـ الـأـرـبـاعـاءـ، فـاسـتـحـيـبـ لـهـ يـوـمـ الـأـرـبـاعـاءـ بـيـنـ الصـلـاتـيـنـ الـظـهـرـ وـالـعـصـرـ، فـعـرـفـناـ الـبـشـرـ فـيـ وـجـهـهـ». قـالـ جـابـرـ: فـلـمـ يـنـزـلـ بـيـ أـمـرـ مـهـمـ إـلـاـ تـوـجـهـتـ تـلـكـ السـاعـةـ مـنـ ذـلـكـ الـيـوـمـ فـذـعـوـتـ اللهـ فـأـعـرـفـ الـإـجـابـةـ^(٤).
فـأـخـرـجـهاـ الإـمـامـ أـحـمـدـ^(٥)، وـالـإـمـامـ الـبـزارـ كـمـاـ فـيـ (ـكـشـفـ الـأـسـتـارـ)^(٦)، وـالـبـيـهـقـيـ^(٧)،

من طريق كثير بن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، به.

(١) فـضـائـلـ الـأـوقـاتـ لـلـإـمـامـ الـبـيـهـقـيـ، بـابـ فـضـلـ صـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـذـكـرـ الـأـيـامـ التـيـ كـانـ يـصـومـهـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ وـيـأـمـرـ بـصـيـامـهـنـ مـنـ هـذـهـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ (٥٣٢)، رقم (٣٠٤).

(٢) شـعبـ الإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، بـابـ صـومـ شـوالـ وـالـأـرـبـاعـاءـ وـالـخـمـيسـ وـالـجـمـعـةـ (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٣).

(٣) المعـجمـ الـأـوـسـطـ، بـابـ مـنـ اسـمـهـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـاجـ الـمـصـرـيـ، رقم (٢٥٤)، بمـثـلهـ.

(٤) فـضـائـلـ الـأـوقـاتـ لـلـإـمـامـ الـبـيـهـقـيـ، بـابـ فـضـلـ صـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـذـكـرـ الـأـيـامـ التـيـ كـانـ يـصـومـهـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ وـيـأـمـرـ بـصـيـامـهـنـ مـنـ هـذـهـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ (٥٣٢)، رقم (٣٠٥).

(٥) مـسـنـدـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ جـابـرـ بـنـ عـبدـ اللهـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ (١٤٧٨٧)، بمـثـلهـ.

(٦) كـشـفـ الـأـسـتـارـ عـنـ زـوـائدـ الـبـزارـ، بـابـ فـيـ مـسـجـدـ الـفـتـحـ (٢١٦/١)، رقم (٤٣١)، بمـثـلهـ.

(٧) شـعبـ الإـيمـانـ، كـتـابـ الصـيـامـ، بـابـ صـومـ شـوالـ وـالـأـرـبـاعـاءـ وـالـخـمـيسـ وـالـجـمـعـةـ (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٤)، رقم (٣٨٧٤)، بمـثـلهـ.



ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو محمد بن يعقوب الأصفهاني، ثقة ^(٢).
٣. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(٣).
٤. أبو عتبة: هو أحمد بن الفرج بن سليمان، أبو عتبة الحمصي، روى عن: بقية بن الوليد، وضمرة بن ربيعة، روى عنه: عبد الله بن أحمد، وأبو العباس الأصم، مات بحمص سنة (٤٧١هـ)، وقال محمد بن عوف بن سفيان: رأيت ابن جوشا يضعف أمره، ورمى محمد بن عوف بالكذب وسوء الحال ^(٥)، وقال عبد الغافر بن سلامة الحضرمي: إنه كذاب، فلم أكتب عنه شيئاً ^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطى ^(٧)، وقال ابن عدي: مع ضعفه فقد احتمله الناس ^(٨)، وقال الخطيب، عن محمد بن عوف: أنه كذبه، قال: وكان يتقى، ليس عنده في حديث بقية أصل هو فيها كذب الخلق وإنما هي أحاديث وقعت إليه في ظهر قرطاس في أولها ^(٩).
٥. بقية: بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز، أبو محمد، الكلاعي، الحميري، الميتمي، الحمصي، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن أدهم، وإسحاق بن ثعلبة، وإسماعيل ابن بشير لم أجده من ضمن شيوخه، وبشير بن سعد، روى عنه: إبراهيم بن شناس، وإبراهيم بن موسى، وأسد بن موسى، ومحمد بن المتوكل ابن أبي السري، توفي سنة (١٩٧هـ)، وقيل: (١٩٨هـ)، استشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له في الأدب، ومسلم

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٤) ينظر: تاريخ بغداد (٥٥٨/٥)، رقم (٢٤٣٧)، ولسان الميزان (٥٧٥/٢)، رقم (٧٠٦).

^(٥) ينظر: تهذيب التهذيب (٤١/١).

^(٦) ينظر: المصدر نفسه.

^(٧) ينظر: الثقات (٤٥/٨).

^(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (٣١٣/١)، رقم (٢٩).

^(٩) لسان الميزان (٥٧٥/١).



في المتابعات، واحتج به الباقيون، قال الذهبي: الحافظ، وثقة الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء^(١).

٦. أبو بكر العنسي: هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وقيل: اسمه بكر: ويقال: اسمه عبد السلام بن حميد، الغساني الحمصي، روى عن: بلال بن أبي الدرداء، وخالد بن محمد الثقفي، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، مات سنة (١٥٦هـ)، أخرج له أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وقال الذهبي: ضعفوه، له علم وديانة، وقال ابن حجر: ضعيف، وكان قد سرق بيته، فاختلط^(٢).

٧. أبي قبيل: هو حبي بن هانئ بن ناصر بن يمنع، أبو قبيل المعاوري، من بني سريع المصري، روى عن: أحنف الجندي، وحنظلة بن صفوان الكلبي، روى عن: بكر بن مصر، توفي سنة (١٢٨هـ)، أخرج له البخاري في "خلق أفعال العباد" وأبو داود في "القدر" وابن ماجه في "التفسير" والترمذى، والنمسائى، وقال أحمد، وابن معين، وأبو زرعة: ثقة^(٣)، وقال الذهبي: وقوه، وقال ابن حجر: صدوق^(٤).

٨. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه أبو عتبة وهو ضعيف، يروي عن شيخه بقية، وبقية مدلساً وقد قلب اسم شيخه ليختفيه، وشيخه أبو بكر العنسي، ضعيف مختلط، وقال الإمام البيهقي: أبو بكر العنسي مجھول يأتي بما لا يتبع عليه^(٦)، وقد أشار الإمام البيهقي أيضاً إلى ضعف هذا الحديث في "السنن الكبرى"^(٧)، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤/١٩٢)، رقم (٧٣٨)، والكافش (٢/١٧٠) رقم (٦١٩)، وتقرير التهذيب (١/١٧٤)، رقم (٧٤١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/٣٣)، رقم (٧٢٤١)، والكافش (٢/٤١)، رقم (٦٥٢٦)، وتقرير التهذيب (٤/٦٢٣)، رقم (٧٩٧٤).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٧/٤٩٠)، رقم (١٥٨٦)، وتهذيب التهذيب (١/٥١٠).

^(٤) ينظر: الكافش (٢/٣٣٦)، رقم (١٢٩٧)، وتقرير التهذيب (١٨٥)، رقم (١٦٠٦).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

^(٦) شعب الإيمان (٣/٣٩٧)، رقم (٣٨٧٣).

^(٧) السنن الكبرى (٩/١٠٩).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة حمسيين على نسق واحد (أبو عتبة، وبقية، وأبو بكر العنسي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن صيام أيام الأربعاء والخميس والجمعة، وأنها سبب في بناء قصر في الجنة، من لؤلؤ وياقوت وزمرد، وأن الله يكتب له النجاة من النار، وهذا الكلام لا يصح، لما فيه من مبالغة في الأجر والثواب.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحث على اغتنام أيام الأسبوع في الفُرَبات، وخاصة صيام بعض الأيام التي فيها أجر خاص.
٢. فيه مبالغة في الأجر والثواب في صيام هذه أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة، وأنها سبب في بناء قصر في الجنة، والبراءة من النار.
٣. إشارة الحديث إلى فضل الله وكرمه، فهو يعد عباده على القليل من العمل بالكثير من الجزاء.



الحادي والسبعون: ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّبَانَا الْحَسَنَ بْنَ حَلَيمَ الْمَرْوَزِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَنَّبَانَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كُرْبَيَا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثُونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسَأَلَهَا عَنْ أَيِّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ صِيَامًا فَقَالَتْ: يَوْمُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَخْبَرْتُهُمْ فَكَانُوكُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهَا فَقَالُوا: إِنَّا بَعَثْنَا إِلَيْكُمْ هَذَا فِي كَذَا وَكَذَا فَذَكَرَ أَنَّكِ قُلْتِ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالُوا: صَدَقَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُمَا يَوْمًا عِيدٌ لِلْمُشْرِكِينَ فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالِفَهُمْ»^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرك)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام أحمد^(٤)، من طريق عتاب بن زياد.

وأخرجه الإمام النسائي^(٥)، من طريق حبان بن موسى.

وأخرجه الإمام ابن خزيمة^(٦)، ومن طريقه ابن حبان^(٧)، عن سلمة بن سليمان.

وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، من طريق نعيم بن حماد، ومعاذ بن أسد.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامها من هذه الثلاثة أيام (٥٣٤)، رقم (٣٠٦).

^(٢) المستدرك على الصحيحين، كتاب الصوم، باب وأما حدث شعبة (١١/٦٠٢)، رقم (١٥٩٣).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (٩/١٣٢)، رقم (٨٥٧٢).

^(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم (١٢/٦٤٦)، رقم (٩٢٣٧)، بناه مختصرًا.

^(٥) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صيام يوم الأحد (٣/٢١٤)، رقم (٩٨٧)، بناه.

^(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب الرخصة في يوم السبت إذا صام يوم الأحد بعده (٣/٥٥٧)، رقم (٢١٦٧)، بمثله.

^(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، فصل في صوم يوم السبت (٨/٣٨١)، رقم (٦١٣)، بمثله.

^(٨) المعجم الكبير، مسند النساء، ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ما أنسد أم سلمة (٤/١٥٦)، رقم (٣٨٥٧)، بناه مختصرًا.



خمستهم: (عتاب بن زياد، وحبان بن موسى، وسلمة بن سليمان، ونعيم بن حماد، ومعاذ بن أسد)، عن عبد الله بن المبارك، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).

٢. الحسن بن حليم المروزي: هو الحسن بن محمد بن حليم بن إبراهيم، أبو محمد الصائغ، الحليمي، المروزي، نسبة إلى جده، راوي مسند أبي الموجة، روى عن: أبي الموجة محمد ابن عمرو، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، توفي في محرم سنة (٣٥٧هـ) ^(٢).

٣. أبو الموجة: هو محمد بن عمرو، أبو الموجة المروزي، الفزارى، اللغوى، روى عن: عبдан ابن عثمان، وسعيد بن منصور، روى عنه: الحسن بن محمد بن حليم، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، توفي سنة (٢٨٢هـ)، وقال ابن صلاح: محدث كبير، أديب، كثير الحديث، صنف السنن والأحلام، وقال الذهبي: الحافظ، الثقة ^(٣).

٤. عبдан: بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، واسمه ميمون، وقيل: أيمان، أبو عبد الرحمن المروزي، الأردي، العتكى، روى عن: إبراهيم بن سعد، وعبد الله بن المبارك، روى عنه: أحمد بن سيار المروزي، وأبو الموجة محمد بن عمرو الفزارى، مات سنة (٢٢٠هـ)، وقيل: (٢٢٢هـ)، وقيل: (٢٢١هـ)، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه، وقال الذهبي: الحافظ: وقال ابن حجر: ثقة، حافظ ^(٤).

٥. عبد الله بن المبارك، ثقة ثبت، فقيه عالم ^(٥).

٦. عبد الله بن محمد بن عمر بن علي: بن أبي طالب، أبو محمد المدنى، القرشى، الهاشمى، العلوى، روى عن: إسحاق بن سالم، وابيه محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، روى

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: الإكمال، لابن ماكولا (٤٩٢/٢)، وتاريخ الإسلام (١١٣/٨)، رقم (٢١٣).

^(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤١٢/١٠)، رقم (٢٣٧٩)، وتنكرة الحفاظ (١٤٣/٢)، رقم (٦٤٣).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٦/١٥)، رقم (٣٤١٦)، والكافش (٥٧٢/١)، رقم (٢٨٤٨)، وتقريب التهذيب (٣١٣)، رقم (٣٤٦٥).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٢١٦).



عنـهـ: عـبـدـ الـلـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ، وـمـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ الـوـاقـدـيـ، أـخـرـجـ لـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ، وـالـنـسـائـيـ، وـقـالـ
الـذـهـبـيـ: ثـقـةـ (١ـ).

٧ـ. أـبـيـهـ: هـوـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، أـبـوـ عـبـدـ الـلـهـ الـقـرـشـيـ، الـهـاشـمـيـ، رـوـىـ
عـنـ: جـدـهـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، وـكـرـيـبـ مـوـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ، رـوـىـ عـنـهـ: سـفـيـانـ التـوـرـيـ، وـابـنـهـ
عـبـدـ الـلـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ، أـخـرـجـ لـهـ الـأـرـبـعـةـ، وـقـالـ الـذـهـبـيـ: ثـقـةـ، وـقـالـ اـبـنـ حـرـ:ـ
صـدـوقـ، وـرـوـايـتـهـ عـنـ جـدـهـ مـرـسـلـةـ (٢ـ).

٨ـ. كـرـيـبـاـ مـوـلـىـ لـاـبـنـ عـبـاسـ: هـوـ كـرـيـبـ بـنـ أـبـيـ مـسـلـمـ، أـبـوـ رـشـدـيـنـ الـحـجازـيـ، الـقـرـشـيـ، الـهـاشـمـيـ،
رـوـىـ عـنـ: عـائـشـةـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ، وـأـمـ سـلـمـةـ زـوـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، رـوـىـ عـنـهـ:
إـبـرـاهـيمـ بـنـ عـقـبـةـ، وـمـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، مـاتـ سـنـةـ (٥٩٨ـھـ)، أـخـرـجـ لـهـ
الـجـمـاعـةـ، وـقـالـ الـذـهـبـيـ: وـثـقـوـهـ، وـقـالـ اـبـنـ حـرـ:ـ ثـقـةـ (٣ـ).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إـسـنـادـهـ حـسـنـ، فـيـهـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، هـوـ صـدـوقـ، وـقـالـ الشـيـخـ
شـعـيبـ الـأـرـنـاؤـوـطـ: إـسـنـادـهـ حـسـنـ (٤ـ)، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

رابعاً: الطائف الإسنادية:

- ١ـ. الـحـدـيـثـ فـيـهـ رـوـاـيـةـ الـأـبـنـاءـ عـنـ الـأـبـاءـ (عـبـدـ الـلـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ عـنـ اـبـيـهـ).
- ٢ـ. فـيـهـ رـوـاـيـةـ تـابـعـيـ عـنـ تـابـعـيـ (مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ عـنـ كـرـيـبـ مـوـلـىـ اـبـنـ
عـبـاسـ).

خامساً: المعنى العام:

فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ بـيـنـتـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ أـمـ سـلـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـكـثـرـ مـنـ صـيـامـ يـوـمـيـ السـبـتـ وـالـأـحـدـ، وـذـكـرـتـ سـبـبـ ذـاكـ، هـوـ أـنـ هـذـينـ
الـيـوـمـيـنـ عـيـدـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ، وـكـانـواـ لـاـ يـصـومـونـ هـذـيـنـ الـيـوـمـيـنـ تـعـظـيمـاـ لـهـمـاـ، فـكـانـ صـلـىـ

(١ـ) يـنـظـرـ: تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ (٩٣/١٦ـ)، رـقـمـ (٣٥٤٦ـ)، وـالـكـاـشـفـ (٥٩٥/١ـ)، رـقـمـ (٢٩٦٤ـ).

(٢ـ) يـنـظـرـ: تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ (١٧٢/٢٦ـ)، رـقـمـ (٥٤٩٦ـ)، وـالـكـاـشـفـ (٣١/١ـ)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤٩٨ـ)، رـقـمـ (٦١٧٠ـ).

(٣ـ) يـنـظـرـ: تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ (١٧٢/٢٤ـ)، رـقـمـ (٤٩٧٠ـ)، وـالـكـاـشـفـ (٦٦/٤ـ)، رـقـمـ (٤٦٥٣ـ)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤٦١ـ)، رـقـمـ (٥٦٣٨ـ).

(٤ـ) مـسـنـدـ أـحـمـدـ، تـحـقـيقـ شـعـيبـ (٤ـ)، هـامـشـ رـقـمـ (٣ـ).



الله عليه وسلم يصومهما ليخالف اليهود والنصارى في فعلهم^(١)، كما دل الحديث على النهي في إفراد السبت والأحد بالصوم، والمستحب صومهما جميعاً، تحقيقاً لمخالفة الفريقين^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صوم السبت والأحد مخالفة لأهل الكتاب^(٣).
٢. النهي عن إفراد يوم السبت والأحد بالصوم، إلا أن يكونا معاً.
٣. يبين الحديث أن من مقاصد الشريعة الإسلامية مخالفة الكفار في شعائرهم وعاداتهم.

^(١) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأحمد البنا الساعاتي (١٠/٢٢٥).

^(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٧/٩٧).

^(٣) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٧/٩٧).



الحاديـث الثانـي والسبـعون: في صـيام يـوم السـبت:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنَّ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةً فَأَخْبَرَنَاهُ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَادَ بْنِ عَبْدَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَادُ بْنُ عَبْيَدٍ، حَدَّثَنَا الْبَاعْدَى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَورٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ، فَذَكَرَهُ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: فَكَانَهُ إِنْ صَحَّ هَذَا الْخَبْرُ إِنَّمَا نَهَى عَنِ افْرَادِ يَوْمِ السَّبْتِ بِالصَّوْمِ تَعْظِيمًا لَهُ فَيَكُونُ فِيهِ تَشْبِيهًًا بِالْيَهُودِ فَكَرِهُهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.

وأخرجه الإمام: أحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، والطحاوي^(٦)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٧)، من طريق أبي عاصم.

وأخرجه الإمام: أبو داود^(٨)، والترمذى^(٩)

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر ونكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٤)، رقم (٣٠٧).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (١٣١/٩)، رقم (٨٥٦٩).

^(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهم، حديث الصماء بنت بسر رضي الله عنهمها رقم (٦٥٥٣/١٢)، رقم (٢٧٧١٧)، بمثله.

^(٤) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم السبت (١٠٩٥/٢)، رقم (١٧٩٠)، بمثله.

^(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعاً إذا أفرد بالصوم (٥٥٣/٣)، رقم (٢١٦٣)، بمثله.

^(٦) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم السبت (٨٠/٢)، رقم (٣٣١٥)، بنحوه مطولاً.

^(٧) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٢٥/٢٤)، رقم (٨١٨)، بنحوه.

^(٨) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم السبت بصوم (٢٩٦/٢)، رقم (٢٤٢١)، بمثله.

^(٩) جامع الترمذى، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهة صوم يوم السبت (١١٢/٢)، رقم (٧٤٤)، بمثله.



والنسائي^(١)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٢)، من طريق سفيان بن حبيب.
وأخرجه الإمام: أبو داود^(٣)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، والحاكم^(٥)، من طريق
الوليد بن مسلم.

ثلاثتهم: (أبي عاصم، وسفيان بن حبيب، والوليد بن مسلم)، عن ثور بن يزيد، عن
خالد بن معدان، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عباد، أبو الحسن الشيرازي، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).

٣. الباغمدي: هو محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن، أبو بكر الأزدي،
الواسطي، المعروف بابن الباغمدي، ولد سنة بضع عشرة ومائتين، روى عن: علي بن
المديني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، روى عنه: أبو بكر أحمد بن عباد، ومحمد بن
المظفر، توفي سنة (٤٣١هـ)^(٨)، وقال محمد بن أحمد بن خثيمة: ثقة، لو كان بالموصل
لخرجتم إليه، ولكنه ينطرح عليكم ولا تريدونه^(٩)، وقال ابن عدي: كان مدلساً أرجوا أنه لا
يعتمد الكذب^(١٠)، وقال الدارقطني: مختلط مدلس، يكتب عن بعض أصحابه ثم يسقط
بينه وبين شيخه ثلاثة، وهو كثر الخطأ^(١١)، وقال الخطيب: لم يثبت من أمر الباغمدي

^(١) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب النهي عن صيام يوم السبت (٢١٠/٣)، رقم (٢٧٧٦)، بمثله.

^(٢) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٣٠/٢٤)، رقم (٨٢١)، بمثله.

^(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم السبت بصوم (٢٩٦/٢)، رقم (٢٤٢١)،
بمثله.

^(٤) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٢٥/٢٤)، رقم (٨١٨)، بنحوه.

^(٥) المستدرك على الصحيحين، كتاب الصوم، باب النهي عن صوم يوم السبت (٤٣٥/١)، رقم (١٥٩٧)،
بمثله.

^(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

^(٨) ينظر: تاريخ بغداد (٣٤٣/٤)، رقم (١٥٢٥)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٣/١٤)، رقم (٢١٥).

^(٩) لسان الميزان (٤٧٣/٧)، رقم (٧٣٥٦).

^(١٠) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٥٦٤/٧)، رقم (١٧٨٨).

^(١١) سؤالات السلمي للدارقطني (٢٨٤)، رقم (٣٤٣).



ما يعاب به سوى التدليس، ورأيت كافة شيوخنا يحتاجون بحديثه، ويخرجونه في الصحيح^(١)، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير، محدث العراق، صدوق من بحور الحديث^(٢)، قال ابن حجر: مشهور بالتدليس مع الصدق والأمانة^(٣).

٤. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك، أبو عاصم النبيل، البصري، الشيباني، ولد سنة (١٢١هـ، وقيل: ١٢٢هـ)، روى عن: ثواب بن عتبة، وثور بن يزيد الرحببي، روى عنه: أحمد بن سعيد الدارمي، وجرير بن حازم، مات سنة (٢١٢هـ)، وهو ابن تسعين سنة وأربعة أشهر، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت^(٤).

٥. ثور: بن يزيد بن زياد، أبو خالد الشامي، الحمصي، الكلاعي، روى عن: حصين الحبراني، وخالد بن معدان، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وأبو عاصم الضحاك، مات سنة (١٥٠هـ، وقيل: ١٥٢هـ، وقيل: ١٥٣هـ)، أخرج له الجماعة سوى الإمام مسلم، وقال الذهبي: الحافظ، ثبت لكنه قدرى، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت إلا أنه يرى القدر^(٥).

٦. خالد بن معدان: بن أبي كرب، أبو عبد الله الشامي، الحمصي، الكلاعي، روى عن: ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن بسر المازني، إبراهيم بن أبي عبلة المقدسي، وثور بن يزيد، مات سنة (١٠٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: فقيه كبير ثبت مهيب مخلص، ويقال: كان يرسل عن الكبار، وقال ابن حجر: ثقة، عابد، يرسل كثيرا^(٦).

٧. عبد الله بن بسر: هو الصحابي الجليل عبد الله بن بسر المازني، أبو بسر، وقيل: أبو صفوان، وهو أخو الصماء، صلى للقبترين وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له، صحب النبي صلى الله عليه وسلم هو وأمه وأبوه وأخوه عطية وأخته

^(١) تاريخ بغداد (٣٤٨/٤).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٣٨٣)، رقم (٢١٥)، لسان الميزان (٧/٤٧٣).

^(٣) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين، لابن حجر (٤٤)، رقم (١٠٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٣/٢٨١)، رقم (٢٩٢٧)، وتقريب التهذيب (٢٨٠)، رقم (٢٩٧٧).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٤١٨)، رقم (٨٦٢)، والكافش (١/٢٨٥)، رقم (٧٢٤)، وتقريب التهذيب (١٣٥)، رقم (٨٦١).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٨/١٦٧)، رقم (١٦٥٣)، والكافش (١/٣٦٩)، رقم (١٣٥٤)، وتقريب التهذيب (٩٠)، رقم (١٦٦٣).



الصماء، مات بالشام سنة (٨٠هـ)، وهو ابن أربع وتسعين سنة، وهو آخر من مات بالشام بحمص^(١).

٨. الصحابية الجليلة الصماء بنت بسر، وقيل: اسمها بهية، المازنية، أخت عبد الله بسر، روت عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصيام يوم السبت، وحديثها شامي^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، والباغندي صرح بالتحديث، وقال الترمذى: حديث حسن^(٣)، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الحاكم على شرط البخارى ولم يخرجاه^(٤)، وقال النووي: صحة الأئمة^(٥).

وقد قال الإمام مالك: هذا كذب، وقال الأوزاعي: ما زلت كاتما له حتى رأيته انتشر^(٦)، وقال أبو داود: هذا حديث منسوخ^(٧)، بينما أعلمه النسائي بالاضطراب، ثم أجاب عن ذلك الاضطراب ابن حجر ثم بين أن هذه العلة غير قادحة حيث أن عبد الله أما سمعه من أبيه، أو عن أخته، والحديث أين ما دار فهو على صحابي، ثم لا يستبعد كونه سمع من أهل بيته جميرا، أو أنه سمع من أخته بواسطه فأسقطها، وهذه طريقة صحة عبد الحق^(٨)، وتبع في ذلك الدارقطني في كتابة العلل فقال: الصحيح عن ابن بسر عن أخته^(٩)، والله أعلم.

^(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/٨٧٤)، رقم (١٤٨٢)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣/١٢٥).

^(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٨٧٤)، رقم (٤٠١٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥/٤٩٤).

^(٣) جامع الترمذى (٢/١١٢)، رقم (٧٤٤).

^(٤) المستدرك على الصحيحين (٢/٤٩٦)، رقم (١٦٠٥).

^(٥) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاصيح، للملأ علي القاري (٤/١٤٢٤).

^(٦) تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم الجوزية (٢/١١٧).

^(٧) سنن أبي داود (٢/٢٩٦)، رقم (٢٤٢١).

^(٨) ينظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (٢/٤٦٩).

^(٩) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٥/٣١٢).



رابعاً: غريب الحديث:

(لحاء)، أراد به قشر العنبة، استعار من قشر العود، واللقاء، ما على العصا من قشرها يمد ويقصر^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة حمسيين على نسق واحد (ثور بن يزيد، وخالد بن معدان، وعبد الله بن بسر).

٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان).

٣. فيه رواية صحابي عن صحابية (عبد الله بن بسر، عن اخته الصماء).

سادساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على النهي الشديد عن إفراد يوم السبت بالصيام تطوعاً، لأن اليهود يعظمون هذا اليوم، والإسلام يريد مخالفتهم، واستثنى من هذا النهي الفرائض المكتوبة كصيام شهر رمضان، وصيام النذر والكافارات، وقضاء الفائت الواجب، وأن هذا النهي والنهي عن إفراد الجمعة هو نهي تزويه وكراهة، لا تحريم^(٢)، وإذا لم يجد الإنسان طعاماً في هذا اليوم فليظهر أنه مفترط حتى لو تناول حبة واحدة من العنب استعارة من قشر العود^(٣).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النهي عن إفراد يوم السبت بالصيام تطوعاً^(٤).

٢. جواز صيام يوم السبت إذا وافق صومه فرضاً أو عادة.

٣. شدة النهي عن صوم يوم السبت حتى مع عدم وجود طعام.

^(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٤٣/٤)، ولسان العرب (٢٤١/١٥).

^(٢) ينظر: شرح المشكاة الكافش عن حقائق السنن، للطبيبي (١٦١٤/٥).

^(٣) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري (١٤٢٤/٤).

^(٤) ينظر: شرح المشكاة الكافش عن حقائق السنن، للطبيبي (١٦١٤/٥).



الحاديـث الثـالـث والـسـبـعون: في صـيـام ثـلـاثـة أيام مـن شـهـر حـرـام:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَيْمَىُّ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَجَاجِيِّ الْحَافِظُ، أَنَّبَانَا أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ يَزِيدَ، وَابْنُ عَفِيرٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الصُّرَيْسِىِّ، يُفِيدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ
رَاشِدٍ، عَنْ رَاشِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ كُتِبَتْ لَهُ عُبَادَةً سَبْعِمائَةً سَنَةً» قَالَ
يَعْقُوبُ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ يَقُولُ: وَقَالَ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ
رَاشِدًا يَقُولُ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ، وَقَالَ أَنَسٌ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ
أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وَإِنَّا أَفَوْلُ: صُمِّتْ
أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ يَقُولُ هَذَا قَالَ أَبُو عَلَىٰ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ
لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ هَذَا وَقَالَ الْحَجَاجِيُّ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُمَا
يَقُولَانِ ذَلِكَ وَقَالَ السُّلَيْمَىُّ: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ الْحَجَاجِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ،
وقال الإمام البيهقي رحمه الله: صُمِّتْ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىَّ يَقُولُ
ذَلِكَ^(١).

أولاً: تخرج الحديث:

أخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٢)، من طريق أحمد بن علي القطان.
وأخرجه تمام في (الفوائد)^(٣)، من طريق أبي يعلى الأقطع، وأبو بكر بحبي العبدلي.
وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في (تاريخ أصبهان)^(٤)، من طريق إبراهيم بن محمد بن
الحسن.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عز وجل فيما أقسم به: والفجر
وليل عشـر (٤٢٦)، رقم (٤٢٨).

(٢) المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد، أحمد بن علي القطان البغدادي (٢١٩/٢)، رقم (١٧٨٩)،
بنحوه.

(٣) فوائد تمام، نسخة زين بن شعيب الإسكندراني (١٧/٢)، رقم (١٠٠٩)، رقم (١٠١٠)، بنحوه.

(٤) تاريخ أصبهان، باب الحسين بن محمد بن إسحاق أبو علي الطيان جليس الفقهاء، سمع من إبراهيم
بن متويه، توفي قبل السبعين (٣٤٧/١)، بنحوه.



وأخرجه الخلال في (فضائل شهر رجب)^(١)، يوسف بن يعقوب بن زياد.
وأخرجه الخطيب في (موضع لأوهام)^(٢)، من طريق الحسين بن محمد بن محمد بن عغير الأنصاري.

ستتهم: (أحمد بن علي القطان، وأبي يعلى الأقطع، وأبو بكر يحيى العبدلي، إبراهيم ابن محمد بن الحسن، يوسف بن يعقوب بن زياد، الحسين بن محمد بن محمد بن عغير الأنصاري)، عن محمد بن يحيى بن الضريس، عن يعقوب بن موسى، به مرفوعا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي: هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبد الرحمن السلمي، الأزدي، النيسابوري، شيخ الصوفية، وصاحب "تاریخهم" و"طبقاتهم" و"تفسیرهم"، ولد سنة (٤٣٠هـ)، روى عن: أبو العباس الأصم، وإسماعيل بن نجيد السلمي، روى عنه: أحمد بن عبد الواحد الوكيل، ومحمد بن علي بن الفتح الحربي، توفي سنة (٤١٢هـ)، وقال الحاكم: كان كثير السماع والحديث متقدناً فيه، من بيت الحديث والزهد والتصوف^(٤)، وقال محمد بن يوسف الأعرج: غير ثقة، وكان يضع الأحاديث للصوفية^(٥)، وقال البيهقي: مثله إن شاء الله لا يتعدى، ونسبه إلى الوهم، وكان إذا حدث عنه يقول: حدثني أبو عبد الرحمن السلمي من أصل كتابة^(٦)، وقال الخطيب: قدر أبي عبد الرحمن عند أهل بلاده جليل، وكان مع ذلك مجوداً صاحب حديث، ولله دويرة للصوفية^(٧)، وقال الذهبي: تكلموا فيه وليس بعده^(٨).

٢. محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي: هو محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن الحاج بن الجراح، أبو الحسين النيسابوري، المعروف بالحجاجي، ولد سنة (٢٨٥هـ)،

^(١) فضائل شهر رجب (٧١)، رقم (١٤)، بنحوه.

^(٢) موضع لأوهام الجمع والتفريق، الوهم الثاني والثلاثون (١١٨/٢)، بمثله.

^(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٤٢/٣)، رقم (٤٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧)، رقم (١٥٢).

^(٤) سؤالات السجزي للحاكم (٦٥)، رقم (٢٠).

^(٥) تاريخ بغداد (٤٣/٣)، رقم (١٥٢).

^(٦) لسان الميزان (١٤١/٥).

^(٧) تاريخ بغداد (٤٣/٣)، رقم (١٥٢).

^(٨) لسان الميزان (١٤٠/٥).



روى عن: أبو بكر بن خزيمة، ومحمد بن إسحاق السراج، روى عنه: أبو عبد الله بن منده، وأبو عبد الله الحاكم، توفي في ذي الحجة سنة (٣٦٨هـ)، وهو ابن (٨٣ سنة)، قال الحاكم: سمعت أبو علي الحافظ يقول: ما في أصحابنا أفهم ولا أثبت من أبي الحسين، وأنا ألقبة بعفان لثبته، وقال الخطيب البغدادي: وكان عبدا صالحًا ثبتا حافظا، صنف العلل والشيوخ والأبواب، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الناقد، المقرئ، المجدد، شيخ خراسان، صدر المقربين^(١).

٣. أحمد بن محمد بن يزيد، لم أقف على ترجمته.

٤. ابن عفیر: هو الحسين بن محمد بن عفیر بن محمد بن سهل بن أبي حثمة، أبو عبد الله الانصاري، وهو أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عن: أحمد بن سنان الواسطي، ومحمد بن يحيى بن الضريسي، روى عنه: عثمان بن عمر الدراج، ومحمد ابن المظفر، توفي لليلتين خلتا من صفر من سنة (٣١٥هـ)، وقال الدارقطني: ثقة^(٢).

٥. محمد بن يحيى بن الضريسي: الكوفي، الفيدي، روى عن: محمد بن فضيل، وعمرو بن هاشم الجنبي، روى عنه: وعيسي بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، وقال أبو حاتم الرازى: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

٦. يعقوب بن موسى: المدنى، روى عن: مسلمة بن راشد، وقال الأزدي: مجھول^(٤).

٧. مسلمة بن راشد: الحمانى، روى عن: أبيه حماد بن زيد، أنس، روى عنه: مصعب بن المقدام، وقال أبو حاتم الرازى: مضطرب الحديث، وقال الأزدي: لا يحتج به^(٥).

٨. راشد أبي محمد: هو راشد بن نجيح الحمانى، أبو محمد البصري، روى عن: أنس بن مالك، وزيد بن هلال، روى عنه: بكار بن سقير، وحماد بن زيد، وقال أبو حاتم الرازى: صالح

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤/٣٦٣)، رقم (١٥٥١)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٠/١٦)، رقم (١٦٩).

^(٢) ينظر: سؤالات حمزة للدارقطني (٤٠/٢٦٧)، رقم (٢٤٠)، وتاريخ بغداد (٦٦٢/٨)، رقم (٤١٤٨).

^(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٨/١٢٤)، رقم (٥٥٦)، والثقات (٩/١٠٨).

^(٤) الضعفاء والمتركون لابن جوزي (٣/٢١٦)، رقم (٣٨٢٩).

^(٥) ينظر: الجرح والتعديل (٨/٢٦٩)، رقم (١٢٢٧)، ولسان الميزان (٨/٥٨)، رقم (٧٧٢٩).



ال الحديث^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ^(٢)، وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ^(٣).

٩. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه أحمد بن محمد بن يزيد، ويعقوب بن موسى مجاهيلان، وشيخه مسلمة ضعيف، وقال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥)، وأعله الهيثمي بيعقوب وشيخه مسلمة^(٦)، وقال ابن حجر: في سنته ضعفاء ومجاهيل^(٧)، وقال المناوي: إسناده ضعيف^(٨)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، ومحمد بن يعقوب الحجاجي).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (مسلمة بن راشد الحمانى عن أبيه راشد الحمانى).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن المبالغة في الأجر والثواب في صيام ثلاثة أيام من شهر محرم.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. المبالغة في الأجر والثواب في صيام ثلاثة أيام من شهر محرم.
لا يصح تخصيص أيام معينة من الأشهر المحرم بصيام.

^(١) تهذيب الكمال (١٦/٩)، رقم (١٨٢٩).

^(٢) الثقات (٢٣٤/٤).

^(٣) تقرير التهذيب (٢٠٤)، رقم (١٨٥٧).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

^(٥) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٦٤/٢).

^(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٩١/٣)، رقم (٥١٥١).

^(٧) تبين العجب بما ورد في شهر رجب (ص: ٣٣).

^(٨) التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٢٦/٢).

الخاتمة



الخاتمة

الحمد لله الذي وفق وأعان، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وبعد...

بعد جهدٍ، وبحثٍ حرصت فيه على جمع المادة العلمية وترتيبها، أضع بين يدي القارئ هذه الرسالة التي تناولت (فضائل الأوقات للإمام البيهقي)، سائله الله تعالى أن تكون قد وُفِّقت في بيان أهم مسائله.

هذا وقد توصلت إلى النتائج الآتية:

١. أن كتاب فضائل الأوقات من الكتب الحديثية المسندة، حيث يروي فيه الإمام البيهقي الأحاديث بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
٢. تتضمن مؤلفات الإمام البيهقي رحمه الله، على الكثير من المعلومات القيمة التي تناولت مختلف جوانب العلوم الشرعية.
٣. يحتوي كتاب "فضائل الأوقات" على عدد كبير من الأحاديث والآثار التي تناولت بيان فضل الأزمنة والمواسم والأوقات الشرعية.
٤. احتواء الكتاب على عدد من الأحاديث التي انفرد بها الإمام البيهقي رحمه الله بروايتها عن أصحاب الكتب الستة، مما يزيد من أهميته الحديثية.
٥. كان الإمام البيهقي رحمه الله، له عناية خاصة في جمع أحاديث فضائل الأوقات، حيث استقصى روایاتها من كتبه الأخرى مثل السنن الكبرى، وشعب الإيمان، وبقية كتبه.
٦. كان الإمام البيهقي رحمه الله يعلق على بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وهذا يدل على تمكنه في معرفة علم الحديث، ودرايته الواسعة بعلم الجرح والتعديل.
٧. الإحصائيات التي توصلت إليها من خلال الدراسة:
 - أ. عدد الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم (٦٦) حديثاً.
 - ب. عدد الأحاديث الموقوفة على الصحابة (٥) أحاديث.
 - ج. عدد الأحاديث المقطوعة عن التابعين (٢) حديثان.
 - د. عدد الزيادات (٩) أحاديث.
 - هـ. عدد الأحاديث الصحيحة (٢٦) حديثاً.
 - و. عدد الأحاديث الحسنة (١٣) حديثاً.
 - ز. عدد الأحاديث الضعيفة (٢٩) حديثاً.



- ح. عدد الأحاديث الموضعة (٣) حديثان.
- ط. عدد الأحاديث التي وردت داخل الصحيحين (٨) أحاديث.
- ي. عدد الأحاديث التي وردت داخل الكتب الستة (٤٦) حديثاً.
- ك. عدد الأحاديث التي انفرد بها الإمام البيهقي عن أصحاب الكتب الستة (٢٧) حديثاً.
- ل. عدد الأحاديث التي أوردها الإمام البيهقي في كتبة الأخرى:
- السنن الكبرى (٣٩) حديثاً.
 - السنن الصغرى (٣) أحاديث.
 - شعب الإيمان (٣٧) حديثاً.
 - القراءة خلف الإمام (١) حديث.
 - معرفة السنن والآثار (٢) حديثان.
 - حياة الأنبياء في قبورهم (٢) حديثان.
 - دلائل النبوة (٢) حديثان.

المجموع الكلي للأحاديث والأثرامع الزيادات من باب فضل شهر الله المحرم إلى نهاية الكتاب عددهم (٨٢) حديثاً.

الوصيات:

أوصي بدراسة العناوين الآتية:

١. المقارنة بين الأحاديث في السنن الكبرى والصغرى للإمام البيهقي.
٢. الأحاديث الواردة في كتاب دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام البيهقي: دراسة تحليلية.

وأخيراً، أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المصادر والمراجع



المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. أبجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنْوَجي (ت ١٣٠٧هـ) دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢. إتحاف المرتقى بترجم شيوخ البيهقي، محمود بن عبد الفتاح النحال، قدم له: الشيخ مصطفى العدوى، إشراف ومراجعة وضبط وتدقيق: الفريق العلمي لمشروع موسوعة جامع السنة، دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
٣. إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المجموعة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ) المحقق: مرزق بن هيات آل مرزوق الزهراني، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٤. الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار حضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٥. أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب بن إسماعيل السعدي الجوزجاني أبو إسحاق (ت ٢٥٩هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكادمي - فيصل آباد، باكستان.
٦. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليبي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٦٤هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٩هـ).
٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: علي محمد الجاجاوي (ت: ١٣٩٩هـ)، مكتبة نهضة مصر بالقاهرة: (١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م).
٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزي المعروف بابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، جمعية المعارف المصرية، طبع في: المطبعة الوهبية بالقاهرة: (١٢٨٥هـ - ١٢٨٦هـ).



١٠. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموقعة المعروفة بالموضوعات الكبرى، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٤١٠ هـ)، المحقق: محمد الصباغ، دار الأمانة- مؤسسة الرسالة- بيروت.
١١. أطلس الدول العالم الإسلامي، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر - دمشق - سوريا، الطبعة الثانية: (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
١٢. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى الخسروي الحراساني، أبو بكر البهقي (ت ٥٤٥ هـ) المحقق: أحمد عصام الكاتب، دار الأفاق الجديدة، بيروت - الطبعة الأولى: (١٤٠١ هـ - ١٩٨٠ م).
١٣. الإفصاح عن معاني الصاحب، يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو مظفر عون الدين، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، سنة النشر: (١٤١٧ هـ).
١٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي (٦٧٦٢ هـ)، المحقق: محمد عثمان، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: (٢٠١١ م).
١٥. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الأمير علي بن هبة الله أبو نصر بن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١١ هـ- ١٩٩٠ م).
١٦. الآلى المنتورة في الأحاديث المشهورة المعروفة بـ(التنكرة في الأحاديث المشتهرة)، (أبو عبد الله بدر الدين العيني محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعى (ت ٧٩٤ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م).
١٧. الأمالى المطلقة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي (ت ٤٣٣ هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٦ هـ- ١٩٩٥ م).
١٨. إنباه الروايات على أنباء النهاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (٦٢٤ هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي.
١٩. الأنساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية بحیدر آباد الدکن الہند، حققه وعلق عليه: عبد الرحمن ابن يحيى المعلمى، وأبو بكر محمد الهاشمى، ومحمد الطاف حسين.



٢٠. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٢١. إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد الزريراني الحنفي (ت ٧٤١هـ) تحقيق ودراسة: عمر بن محمد السبيل (ت ٤٢٣هـ)، إمام وخطيب المسجد الحرام، وعضو هيئة التدريس بكلية الشريعة في جامعة أم القرى أصل التحقيق: أطروحة دكتوراه - قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
٢٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعرف بأبن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، الطبعة الثانية.
٢٣. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد ابن عبيد الله العتكى المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ) مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٣٠هـ - ١٩٨٨م، ١٤٠٩هـ - ٢٠٠٩م).
٢٤. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، دار ابن الجوزي-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٣٦هـ-١٤٢٧هـ).
٢٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، الملقب بملك العلماء (ت ٥٨٧هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٢٨هـ-١٣٢٧هـ).
٢٦. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٤٨٠هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع-الرياض- السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٣م).
٢٧. بذل المجهود في حل سنن أبي داود، الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ)، اعتنى به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوى، مركز الشيخ أبي الحسن الندوى للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).



٢٨. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطن الفاسي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة-الرياض-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
٢٩. بيان خطأ من خطأ على الشافعي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) المحقق: د. الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٢هـ - ١٩٨١م).
٣٠. البيهقي و موقفه من الإلهيات، أحمد بن عطية بن علي الغامدي، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك عبد العزيز، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
٣١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين.
٣٢. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي أبو عبد الله المواق المالي (ت ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ-١٩٩٤م).
٣٣. تاريخ ابن معين رواية عثمان الدارمي، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ) المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث-دمشق.
٣٤. تاريخ أصبان=أخبار أصبان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران الأصباني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
٣٥. تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، نقله الدكتور عبد الحليم النجار، دار المعارف، الطبعة الخامسة.
٣٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، الناشر دار المغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).



٣٧. تاريخ التراث العربي (علوم القرآن والحديث "التدوين التاريخي" "الفقه" "العقائد) الدكتور فؤاد سزكين، نقله إلى العربية: د. محمود فهمي حجازي، راجعه: د. عرفة مصطفى - د. سعيد عبد الرحيم، أعاد صنع الفهارس: د عبد الفتاح محمد الحلو، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام النشر: (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٣٨. تاريخ الطبرى=تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٢٢٤-٥٣١ هـ)، ويليه بالجزء ١١: صلة تاريخ الطبرى لعرب بن سعد القرطبي (٥٣٦-٥٣٩ هـ)، ويليه: تكملاً تاريخ الطبرى، لمحمد بن عبد الملك الهمذانى (٥٢١-٥٥٢ هـ)، ويليه: المتخب من كتاب ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعين لمحمد بن جرير الطبرى، لأحد العلماء، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم (١٤٠١ هـ)، دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية: (١٣٨٧-١٩٦٧ م).
٣٩. التاريخ الكبير، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦-٥٢٥ هـ)، تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: (٤٤٠-١٤١٩ م).
٤٠. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢-٥٤٦ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى: (٢٠٠٢-٤٢٢ هـ).
٤١. تاريخ بيهق/تعريف، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زين بن محمد بن الحسين البيهقي الشهير بابن فندمه (٥٦٥-٥٥٥ هـ)، دار اقرأ، دمشق، الطبعة الأولى: (٤٢٥-٤٢٥ هـ).
٤٢. تاريخ علماء المستنصرية، ناجي معروف، بغداد، مطبعة العاني، الطبعة الأولى: (١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م).
٤٣. التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين، روایة أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه، أبو زكريا يحيى بن معين، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي-مكة المكرمة، الطبعة الأولى: (١٣٩٩-١٩٧٩ م).
٤٤. تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأمثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن



عساكر (٩٩٥-٦٧١هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامه العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: (١٩٩٥-١٤١٥هـ).

٤٥. تاريخ نيسابور طبقة شيخ الحاكم، جمع وتحقيق ودراسة: أبي معاوية مازن بن عبد الرحمن البحصلي البيرولي، موضوع الكتاب: بناء على مختصر تاريخ النيسابوري، فساق ترجم الطبقة السابعة طبقة شيخ الحاكم، يذكر اسم الترجمة بلفظها الوارد في المختصر، ويجمع تحتها ما قاله الحاكم فيما في كتب الترائم، دار البشائر الإسلامية- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ).

٤٦. تبيان العجب بما ورد في شهر رجب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ، مؤسسة قرطبة.

٤٧. تبيان كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٦٧١هـ) دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م).

٤٨. التحبير في المعجم الكبير، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٦٦٢هـ) المحقق: منيرة ناجي سالم، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).

٤٩. التحبير لإيضاح معاني التيسير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصناعي أبو إبراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب، مكتبة الرشد، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).

٥٠. تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تاليف: الدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

٥١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).



٥٢. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوى (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤١٣هـ.
٥٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن ابن يوسف المزى (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين (ت ١٤١٦هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت-لبنان، والدار القيمة بومباي-الهند، الطبعة الثانية: (٣٤٠٣هـ- ١٩٨٣م).
٥٤. تحفة الحبيب على شرح الخطيب=حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعى (ت ١٢٢١هـ)، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة: تاريخ النشر: (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).
٥٥. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمى (ت ٩٧٤هـ)، المكتبة التجارية الكبرى-مصر، عام النشر: (١٣٥٦هـ- ١٩٨٣م).
٥٦. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).
٥٧. ترتيب الأمالي الخميسية، يحيى المرشد بالله بن الحسين الموفق بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجانى (ت ٤٩٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م).
٥٨. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله، أبو محمد زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد حسن إسماعيل، مكتبة مصطفى البابي الحلبي-مصر، الطبعة الثالثة: (١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م).
٥٩. التصنيف في السنة النبوية وعلومها في القرن الخامس الهجري، د. عبد العزيز بن عبد الله الهليل، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
٦٠. تعجّيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر-بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٦م).



٦١. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عاصم بن عبد الله القريوطي، مكتبة المنار-عمان، الطبعة الأولى: (١٩٨٣هـ-١٤٠٣م).
٦٢. تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير، موقع الإسلام [الكتاب مرقم آليا] في المكتبة الشاملة.
٦٣. تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المرزوقي (ت ٢٩٤هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي (ت ٢٩٤هـ)، مكتبة الدار-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ).
٦٤. تفسير الطبرى= جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٢٢٤هـ-٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (٢٠٠١هـ-١٤٢٢م).
٦٥. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، المحقق: حكمت بن بشير بن ياسين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع-السعودية.
٦٦. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد- سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ-١٩٨٦).
٦٧. تكملة الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، أبو بكر محمد بن عبد الغنى البغدادى الحنفى، المعروف بابن نقطة (٥٧٩هـ-٦٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبى، جامعة أم القرى-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٤١٨هـ).
٦٨. تكملة الإكمال، أبو بكر محمد بن عبد الغنى البغدادى الحنفى المعروف بابن نقطة (٥٧٩هـ-٦٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبى، جامعة أم القرى.
٦٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو عمر بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨هـ-٤٦٣هـ)، حقق وعلق عليه: بشار عواد معروف، وأخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - لندن، الطبعة الأولى: (١٤٣٩هـ-١٧٢٠م).
٧٠. التمييز في تخليص أحاديث شرح الوجيز المشهور بالتخلص الحبير، أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار أضواء السلف، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).



٧١. التبيه على مشكلات الهدایة، صدر الدين علي بن علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٣ھ)، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد شاكر، مكتبة الرشد ناشرون-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٤-٢٠٠٣ھ).
٧٢. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الم موضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن علي بن عراق الكناني (ت ٩٦٣ھ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٩ھ).
٧٣. التویر شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصناعي، أبو إبراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١٨٢ھ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٣٢ھ-٢٠١١م).
٧٤. تهذيب التهذيب، المؤلف أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني الشافعي (٧٣٣ھ-٨٥٢ھ)، باعتماد: إبراهيم الزبيقي، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٣٥ھ-٢٠١٤م).
٧٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، (٦٥٤ھ-٧٤٢ھ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٠-١٤١٤ھ) (١٩٨٠-١٩٩٢م).
٧٦. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللها ومشكلاته، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (٦٥٩ھ-٧٥١ھ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، ونبيل بن نصار السندي، دار عطاءات العلم الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٤٠ھ-٢٠١٩م).
٧٧. توضيح الأحكام من بلوغ المرام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ٤٢٣ھ)، مكتبة الأسدية-مكة المكرمة، الطبعة الخامسة: (١٤٢٣ھ-٢٠٠٣م).
٧٨. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (٧٢٣-٨٠٤م)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٢٩ھ-٢٠٠٨م).



٧٩. التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي-الرياض، الطبعة الثالثة: (٤٠٨-١٩٨٨م).
٨٠. الثقات من لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوداني الجمالي، الحنفي (ت ٨٦٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، اليمن، الطبعة الأولى: (٤٣٢-١٤١١هـ).
٨١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع بإيعانه: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية: دار المعارف العثمانية بحیدر آباد الہند، الطبعة الأولى: (١٣٩٣-١٩٧٣م).
٨٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل كيكلاي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت ٤٣٣هـ)، عالم الكتب -بيروت، الطبعة الثانية: (٤٠٧-١٩٨٦م).
٨٣. جامع الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذى، دار المغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، سنة النشر: (١٩٩٦: ١٩٩٨م).
٨٤. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحیدر آباد - الہند، الطبعة الأولى: (١٢٧١هـ، ١٩٥٢م).
٨٥. جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، أبو بكر أحمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي المعروف بالقطيعي (ت ٣٦٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس-الكويت، الطبعة الأولى: (٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
٨٦. جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: مختار إبراهيم الهائج - عبد الحميد محمد ندا - وحسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، القاهرة-مصر، الطبعة الثانية: (٤٢٦-٢٠٠٥م).



- .٨٧ الجمعة وفضلها، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي (ت٢٩٢هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
- .٨٨ الجواب الكافي لمن سأل الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ)، دار المعرفة-المغرب، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- .٨٩ الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محمد بن محمد بن نصر الله بن سالم بن أبي الوفاء القرشي الحنفي المصري (٦٩٦هـ - ٧٧٥هـ) وهو أول من صنف في طبقات الحنفية، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن - الهند، وهي نفس طبعة (مير محمد كتب خانه - كراتشي)، الطبعة: الأولى: (١٣٣٢هـ - ١٩١٤م).
- .٩٠ حاشية الروض المربع شرح زاد المستقوع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنفي النجدي (ت١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
- .٩١ حاشية الروض المربع شرح زاد المستقوع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنفي النجدي (ت١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
- .٩٢ حاشية السندي على سنن ابن ماجه=كتفافية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوى، أبو الحسن نور الدين السندي (ت١١٣٨هـ)، دار الجبل-بيروت.
- .٩٣ حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت١٢٣١هـ)، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- .٩٤ حاشية العدوى على شرح كفافية الطالب الرباني، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوى (ت١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر- بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- .٩٥ حاشية العدوى على شرح كفافية الطالب الرباني، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوى (ت١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر- بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- .٩٦ حاشية رد المحتار، على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار، محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصفي البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية: (١٣٨٦هـ-١٩٩٦م).



٩٧. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهر بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي بن محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٩-١٩٩٩ م).
٩٨. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، مطبعة السعادة-بجوار محافظة مصر، عام النشر: (١٣٩٤-١٩٧٤ م).
٩٩. حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨ هـ)، المحقق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤١٤ هـ-١٩٩٣ م).
١٠٠. خزانة التراث - فهرس مخطوطات، قام باصداره مركز الملك فيصل نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومرکز المخطوطات في العالم تشمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية [الكتاب رقم آليا] في مكتبة الشاملة.
١٠١. خلاص الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة-لبنان-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م).
١٠٢. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الفكر - بيروت.
١٠٣. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨ هـ)، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: د. عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م).
١٠٤. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧ هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة-بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة: (١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م).
١٠٥. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤ هـ)، دار المغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٤ م).



١٠٦. ذيل تاريخ بغداد، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محسن، المعروف بابن النجار البغدادي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
١٠٧. الذيل على طبقات الحنابلة، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (٧٣٦-٧٩٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين (ت ٤٣٦هـ)، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى: (٤٢٥-٤١٤هـ).
١٠٨. رجال الحاكم في المستدرك، مقبل بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمданى الوادعى (ت: ٤٢٢هـ)، مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة الثانية: (٤٢٥-٤١٤هـ).
١٠٩. رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة الناظر في غرائب الامصار وعجائب الأسفار، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله، ابن بطوطة (ت ٧٧٩هـ) دار الشرق العربي.
١١٠. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ٣٤٥هـ) المحقق: محمد المنتصر بن محمد الززمي، دار الشائر الإسلامية، الطبعة السادسة: (٤١١هـ - ٢٠٠٠م).
١١١. الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، وفضيلة الشيخ الدكتور حسن محمد مقبول الأهل، دار العاصمة للنشر والتوزيع-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (٤٣٢هـ- ٢٠٠١م).
١١٢. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، حققه: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، بإشراف زهير الشاويش (ت ٤٣٤هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت-دمشق-عمان، الطبعة الثالثة: (٤١٣هـ - ١٩٩١م).
١١٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعبي الدمشقي ابن القيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧-١٩٩٦م).



١١٤. الزهد الكبير، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجardi الخراساني، أبو بكر البهقي (ت ٤٥٨ هـ)، المحقق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، الطبعة الثالثة: (١٩٩٦ م).
١١٥. الزهد والرقائق لابن المبارك، من روایة الحسين المروزی (وملحق باخره زيادات من روایة نعیم بن حماد)، عبد الله بن المبارك المروزی (١٨١ هـ)، حقق وعلق عليه: حبیب الرحمن الأعظمی.
١١٦. سبل السلام الموصولة إلى بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير الصناعي (ت ١٨٢ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمد صبحي حسن الحلاق (ت ٤٣٨ هـ)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع-السعودية، الطبعة الثالثة: (١٤٣٣ هـ).
١١٧. السراج المنير شرح الجامع الصغير في الحديث البشير النذير، الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيزی.
١١٨. سلاجمة إيران والعراق، د. عبد المنعم حسين محمد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة - .
الطبعة الثانية: ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
١١٩. السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البهقي، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، والشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٢ هـ- ١٤١١ م).
١٢٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشي من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (ت ٤٢٠ هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة الأولى لمكتبة المعارف.
١٢١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وآثارها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (ت ٤٢٠ هـ)، مكتبة المعارف-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٢ هـ- ١٩٩٢ م).
١٢٢. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ) دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
١٢٣. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستانی (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) دار الكتب العربي - بيروت - لبنان.



١٢٤. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٩٣٨٥هـ)، حقه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
١٢٥. السنن الصغرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، محقق، عبد المعطي أمين قلعي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ-١٩٨٩م).
١٢٦. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨-٣٨٤هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
١٢٧. سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) حقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي (بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة) أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط (١٤٣٨هـ)، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
١٢٨. سنن النسائي، أبو عبد الرحمن بن بن شعيب النسائي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
١٢٩. سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: أ. د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، دار الألوكة للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
١٣٠. سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
١٣١. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواية وتعديلهم، (أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم الإسلامية-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ).
١٣٢. سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق:



محمد علي قاسم العمري، عماد البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

١٣٣. سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، كتب خانه جميلي-لاهور، باكستان، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ).

١٣٤. سؤالات الحافظ السلفي لخميض الحوزي عن جماعة من أهل واسط، خميس بن علي بن أحمد أبو الكرم الواسطي الحوزي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: مطاع الطرابيشي، دار النشر: دار الفكر-دمشق، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

١٣٥. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله ابن عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٣٦. سؤالات السلمي للدارقطني، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعندية د. سعد عبد الله و د. خالد بن عبد الرحمن الجرسى، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ).

١٣٧. سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٣٨. سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني البصري أبو الحسن (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ).

١٣٩. سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواية للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدویه بن نعیم بن الحکم الضبی الطھمانی النيسابوري المعروف بابن البیع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي-بیروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

١٤٠. سیر أعلام النبلاء، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: حسين أسد (ج ١، ٦)، شعيب الأرنؤوط (ج ٢، ٥، ١٩، ٢٠)، محمد نعيم العرقسوسي



(ج ٣، ٨، ١٧، ١٠، ٢٠)، مأمون الصاغرجي (ج ٤)، علي أبو زيد (ج ٧، ١٣)، كامل الخراط (ج ٩)، صالح السمر (ج ١١، ١٢)، أكرم البoshi (ج ١٤، ١٦)، إبراهيم الزيبي (ج ١٥)، بشار معروف (ج ٢١، ٢٢، ٢٣)، محيي هلال السرحان (ج ٢١، ٢٢)، ٢٣)، بإشراف: شعيب الأرناؤوط (ت ١٤٣٨هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

١٤١. الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان، وأبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).

١٤٢. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبه الله بن الحسن بن منصور الطبرى الرازى اللالكائى (ت ١٨٤هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي (ت ٤٣٤هـ)، دار طيبة-السعودية، الطبعة الثامنة: (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).

١٤٣. شرح الترغيب والترهيب للمنذري، الشيخ الطبيب أحمد حطيبة، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية.

١٤٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

١٤٥. شرح الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنفي (ت ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

١٤٦. شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعى (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-دمشق، بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).

١٤٧. شرح الطبيبي على مشكاة المصايب المسمى (الكافش عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطبيبي (ت ٧٤٣هـ)، للمحقق: د. عبد الحميد هنداوى، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).



١٤٨. الشرح الكبير على متن المقنع، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد ابن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، عام النشر: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
١٤٩. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن صالح بن محمد العثيمين (ت ٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: (١٤٢٦هـ).
١٥٠. شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه، والقول المكتفى على سنن المصطفى، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهرري الكردي البويطي، دار المنهاج، المملكة العربية السعودية-جدة، الطبعة الأولى: (١٤٣٩هـ-٢٠١٨م).
١٥١. شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى: (٢٠١٤هـ-١٩٩٩م).
١٥٢. شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملاني الشافعي (ت ٤٨٤هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم-مصر، الطبعة الأولى: (١٤٣٧هـ-٢٠١٦م).
١٥٣. شرح سنن النسائي المسمى: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوى، دار المراجح الدولية للنشر، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ-١٤٢٤هـ).
١٥٤. شرح صحيح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد-ال سعودية-الرياض، الطبعة الثانية: (٢٠٠٣هـ-١٤٢٣م).
١٥٥. شرح صحيح البخاري، أبو القاسم إسماعيل بن محمد التميمي الشافعي (ت ٥٣٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم بن محمد العزاوى، دار أسفار-الكويت، الطبعة الأولى: (٤٤٢هـ-٢٠٢١م).
١٥٦. شرح صحيح مسلم، المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي



مهدى المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجا،
الطبعة الأولى: (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٨ م).

١٥٧. شرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي.

١٥٨. شرح علل الترمذى، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السالامى
البغدادى ثم الدمشقى الحنفى (ت ٧٩٥ هـ)، المحقق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة
المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى: (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).

١٥٩. شرح فتح القدير على الهدایة، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السیویسی ثم السکندری،
المعروف بابن الهمام الحنفی (ت ٨٦١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابى الحلبى
وأولاده بمصر، الطبعة الأولى: (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٠ م).

١٦٠. شرح فتح القدير على الهدایة، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السیویسی ثم السکندری،
المعروف بابن الهمام الحنفی (ت ٨٦١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابى الحلبى
وأولاده بمصر، الطبعة الأولى: (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٠ م).

١٦١. شرح مصابيح السنّة للإمام البغوي، محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن
أمين الدين بن فرشتا الرومي الكرمانى، الحنفى، المشهور بأبن الملك (ت ٨٥٤ هـ)، تحقيق:
نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

١٦٢. شرح معانى الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي
الجري المصري الطحاوى الحنفى (ت ٣٢١ هـ) عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى
(١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).

١٦٣. شرح منتهى الإرادات المسمى: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس بن
إدريس البهوتى، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١ هـ)، عالم الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى
(١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).

١٦٤. شرح منتهى الإرادات المسمى: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس بن
إدريس البهوتى، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١ هـ)، عالم الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى
(١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).

١٦٥. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٣٨٤ - ٥٤٥ هـ)، تحقيق: أبو هاجر
محمد السعيد بن بسيونى زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى:
(١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).



١٦٦. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان السبتي، (ت: ٣٥٤)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
١٦٧. صحيح ابن خزيمة، إمام الأئمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣هـ - ٢٣١هـ) دار اليمان - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
١٦٨. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن برذبه البخاري، دار الطوق النجاة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
١٦٩. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) دار الجيل - بيروت (بصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤هـ - ١٩١٥م).
١٧٠. الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي صاحب القاموس (ت ٨١٧)، اعتنى به: يوسف علي بدبو، سماح للنشر والتوزيع-دمشق.
١٧١. صلة الخلف بموصول السلف، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر الروداني السوسي المكي المالكي (ت ١٠٩٤هـ) المحقق: محمد حجي، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
١٧٢. الصنعة الحديثية في سنن البيهقي، رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة الزيتونة بتونس للأستاذ الدكتور: نجيم عبد الرحمن.
١٧٣. صيد الخاطر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، بعناء: حسن المساحي سويدان، دار القلم-دمشق، الطبعة الأولى: (٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
١٧٤. الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
١٧٥. الضعفاء والمتركون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (٤٠٦هـ).
١٧٦. الضعفاء والمتركون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي-حلب، الطبعة الأولى: (١٣٩٦هـ).



١٧٧. ضعيف أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (ت ٤٢٠ هـ)، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع-الكويت، الطبعة الأولى: (١٤٢٣ هـ).
١٧٨. ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة: المجددة والمزيدة والمنقحة.
١٧٩. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٣ هـ).
١٨٠. طبقات الشافعيين الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (٧٧١ هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو: هجر للطباعة والنشر والتوزيع: الطبعة الثانية: (١٤١٣ هـ).
١٨١. طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري أبو عبد الرحمن السلمي (ت ٤١٢ هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
١٨٢. طبقات الفقهاء الشافعية، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقى الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) المحقق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٢ م).
١٨٣. الطبقات الكبير، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (٢٠٠١ - ١٤٢١ هـ).
١٨٤. طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤ هـ) تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).
١٨٥. طرح التثريب في شرح التثريب، المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، أبو الفضل زيد الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ملي الدين بن العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، الطبعة المصرية القديمة-صورتها دور عده منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).



١٨٦. العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) وليه: «ذيل العبر» للذهبي نفسه، ثم «ذيل الحسيني» عليه المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت.
١٨٧. العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بالتاريخ ابن خدون، عبد الرحمن بن بن خدون (٧٣٢ - ٧٠٨هـ) ضبط المتن ووضع الحواشي والفالهارس: أ. خليل شحادة، مراجعة: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت - الطبعة الأولى: (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
١٨٨. العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان أبو الحسن علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
١٨٩. علل الترمذى الكبير، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذى، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطى النورى، ومحمود خليل الصعیدى، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية-بيروت، الطبعة الأولى: (٤٠٩هـ).
١٩٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية: (٤٠١هـ - ١٩٨١م).
١٩١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطنی (٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة-الرياض، الطبعة الأولى: (٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
١٩٢. العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي، الرازى ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد عبد الله الحميد، د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى: (٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
١٩٣. العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (١٤٢٤هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخانى، الرياض، الطبعة الثانية: (٤٢٢هـ - ٢٠١١م).



١٩٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ)، عنيت بنشره وتصححه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصحابها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي، وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر - بيروت).
١٩٥. عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (٣٠٣هـ)، المحقق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الثانية: (٦٤٠هـ).
١٩٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩م)، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤١٥هـ).
١٩٧. الغرر السافر فيما يحتاج إليه المسافر، محمد بن عبد الله بن بهادر أبو عبد الله بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: عبد الرحمن المصلي.
١٩٨. غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرياوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد الرب النبي (ت ٤٤١هـ)، دار الفكر-دمشق، عام النشر: (٤٠٢هـ-١٩٨٢م).
١٩٩. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية، القاهرة، الطبعة الأولى: (٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
٢٠٠. الغربيين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد بن الهروي (ت ٤٠١هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزیدی، قدم له وراجعته: فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز - دراسة: أحمد فريد المزیدی، المملكة العربية السعودية، الطبيعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
٢٠١. الفتاوى العالمة، المعروفة بالفتاوی الهندية، جماعة من العلماء، برئاسة الشيخ: نظام الدين البرنهاوري البلخي، بأمر السلطان: محمد أورنك زيب عالمکیر، الطبعة الثانية: (١٣١٠هـ).
٢٠٢. فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣هـ-٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩هـ)، المكتبة السلفية-مصر، الطبقة: السلفية الأولى، (١٣٨٠-١٣٩٠هـ).



٢٠٣. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن البناء الساعاتي (ت ١٣٧٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.
٢٠٤. فتح العزيز بشرح الوجيز=الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالى (ت ٥٥٠ هـ)، عبد الكريم بن محمد الرافعى القزوينى (ت ٦٢٣ هـ)، دار الفكر، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١ هـ.
٢٠٥. فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، أبو محمد حسن بن علي بن سليمان البدر الفيومي (٨٧٠-٨٠٤ هـ)، تحقيق: أ. د. محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، المحقق، الطبعة الأولى: (٤٣٩ هـ-١٨٠ م).
٢٠٦. الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، محمد بن علان الصديقي الشافعى الأشعري المكى (ت ٥٧٠ هـ)، جمعية النشر والتأليف الأزهرية.
٢٠٧. الفردوس بتأثير الخطاب، شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلمي الهمذاني (ت ٩٥٠ هـ)، تحقيق: السعد بن بسيوني زعلول، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م).
٢٠٨. الفروع، شمس الدين محمد بن مفلح المقدسى (٧٦٣ هـ)، ومعه تصحیح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوى (٨٨٥٥ هـ)، ويليها حاشية ابن قدس: نقى الدين أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف البعلبى (٨٦١ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركى، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: (٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م).
٢٠٩. فضائل القرآن للقاسم بن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الھروي بن عبد الله الھروي البغدادي (٢٢٤ هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، وفاء نقى الدين، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، الطبعة الأولى: (٤١٥ هـ-١٩٩٥ م).
٢١٠. فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الصريں بن يسار الصريں البجلي الرازي (٢٩٤ هـ)، تحقيق: غزوة بدیر، دار الفكر ، دمشق-سوریہ، الطبعة الأولى: (٤٠٨ هـ-١٩٨٧ م).
٢١١. فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغرق بن الفتح ابن إدريس المستغرقى النسفي (٤٣٢ هـ)، المحقق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: (٢٠٠٨ م).



٢١٢. فضائل شهر رجب، أبو محمد الحسن بن علي البغدادي الخلال (ت ٤٣٩هـ)، المحقق: أبو يوسف عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الرحمن الـ محمد، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
٢١٣. فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية، للمؤلفان: بلال السويدي، وحسن أحمد إبراهيم، المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراجم - قطر سنة النشر: (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
٢١٤. فهرسة اللبلي، شهاب الدين أـحمد بن يـوسـف بن عـلـى بن يـوسـف الـلبـلـيـ أـبـو جـعـفـرـ الفـهـرـيـ المـقـرـىـ الـلـغـوـيـ الـمـالـكـيـ (ت ٦٩١هـ) المـحـقـقـ: يـاسـينـ يـوسـفـ بـنـ عـيـاشـ، وـعـوـادـ عـبـدـ رـبـهـ أـبـوـ زـيـنـةـ، دـارـ الغـرـبـ الـاسـلـامـيـ - بـيـرـوـتـ - لـبـنـانـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٢١٥. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أـحمدـ بنـ غـانـمـ بنـ سـالـمـ بنـ مـهـنـاـ، شـهـابـ الدـيـنـ النـفـراـويـ الـأـزـهـرـيـ الـمـالـكـيـ (ت ١١٢٦هـ)، دـارـ الـفـكـرـ، تـارـيـخـ النـشـرـ: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
٢١٦. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٣٥٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي الـيـمـانـيـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ - بـيـرـوـتـ - لـبـنـانـ.
٢١٧. الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الـرـازـيـ ثـمـ الـدـمـشـقـيـ (ت ٤٤١هـ)، المـحـقـقـ: حـمـدـيـ عـبـدـ الـمـجـيدـ الـسـلـفـيـ (ت ٤٣٣هـ)، مـكـتـبـةـ الرـشـدـ الـرـيـاضـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ: (١٤١٣هـ).
٢١٨. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثـمـ المناوي الـقـاهـرـيـ (ت ١٠٣١هـ)، المـكـتـبـةـ الـتـجـارـيـةـ الـكـبـرـىـ - مـصـرـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ: (١٣٥٦هـ).
٢١٩. القراءة خلف الإمام، أـحمدـ بنـ الحـسـينـ بنـ عـلـىـ بنـ مـوـسـىـ الـخـسـرـوـجـرـدـيـ الـخـرـاسـانـيـ أـبـوـ بـكـرـ الـبـيـهـقـيـ (ت ٤٥٨هـ)، المـحـقـقـ: مـحـمـدـ السـعـيدـ بـنـ بـسـيـونـيـ زـغـلـوـلـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ - بـيـرـوـتـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ: (١٤٠٥هـ).
٢٢٠. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، دـارـ الـرـيـانـ لـلتـرـاثـ.



٢٢١. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد بن نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية- مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
٢٢٢. الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٦٣٤هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: (٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
٢٢٣. الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٥هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٢٢٤. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٢٢٥. كتاب الضعفاء: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المعييرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
٢٢٦. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوي، راجعه وعلق عليه: هلال مصيلي مصطفى هلال، وأستاذ الفقه والتوجيه بالأزهر الشريف، مكتبة النصر الحديثة بالرياض، لصاحبيها/عبد الله ومحمد الصالح الراشد.
٢٢٧. كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٢٢٨. كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الغداء، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٢٢٩. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بكاتب جببي وب حاجي خليفة (١٥٦٧هـ - ١٠٦٧هـ = ١٦٠٩ - ١٠١٧) حققه وعلق عليه:



إكمال الدين إحسان أوغلي - بشار عواد معروف، شارك في تحقيقه: مهران محمود الزعبي - محمود بشار العبيدي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي . مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن - إنجلترا، الطبعة الأولى: (١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م).

٢٣٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: علي حسين البابا، دار الوطن-الرياض.

٢٣١. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت ٤٢٧ هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، دار إحياء التراث العربي-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

٢٣٢. كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني تقى الدين الشافعى (ت ٨٢٩ هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبى سليمان، دار الخير-دمشق، الطبعة الأولى: (١٩٩٤ م).

٢٣٣. الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، أبوبن موسى الحسيني القريمي الكفووي، أبو البقاء الحنفي (ت ٩٤١ هـ)، المحقق: عدنان درويش- محمد المصري، مؤسسة الرسالة-بيروت.

٢٣٤. كنز العمل في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ)، ضبطه وفسر غريبه: الشيخ بكري حيانى، صحة ووضع فهارسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).

٢٣٥. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوى الهرى الشافعى، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، دار المنهاج- دار طوق النجا، الطبعة الأولى: (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).

٢٣٦. اللآلى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).

٢٣٧. اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين ابن الأثير الجزي (ت ٦٣٠ هـ) دار صادر - بيروت، الطبعة: (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م)، وصَوْرَتُها: مكتبة المثلثى بغداد.



٢٣٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١٢هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة: (١٤١٤هـ).
٢٣٩. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣هـ - ٨٥٢هـ)، اعنى به: عبد الفتاح أبو غدة (١٣٣٦هـ - ١٤١٧هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الأولى: (١٤٢٣م - ٢٠٠٢م).
٢٤٠. لمعات التنقح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوi الحنفي ولد بدھلی فی الہند سنۃ (٩٥٨ھـ)، توفي بها سنۃ (١٠٥٢ھـ)، تحقيق وتعليق: تقي الدين الندوی، دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).
٢٤١. اللمعة في خصائص الجمعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: (١٩٨٧هـ - ١٤٠٧م).
٢٤٢. المجرودين من المحدثين، ابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت ٤٣٣هـ)، دار الصميدي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٢٤٣. مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن سليمان المعروف بداماد أفندي (ت ٧٨١هـ)، اعنى بالتصحيح والترتيب: أحمد بن عثمان بن أحمد القرھ حصاری.
٢٤٤. مجمع الزوائد ومنبج الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القديسي، مكتبة القديسي، القاهرة، عام النشر: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٢٤٥. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣هـ - ٨٥٢هـ) تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت الطبعة: الأولى (ج ١ / ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ج ٢ - ١٤١٥هـ / ٤م - ١٩٩٤م، أعدد للشاملة: فريق رابطة النساخ برعاية (مركز النخب العلمية).
٢٤٦. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعدته: ابنه محمد وفقه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، عام النشر: (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).



٢٤٧. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، عام النشر: (١٣٤٤-١٣٤٥هـ).
٢٤٨. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٥٤٥هـ)، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وكتب مقدمتها سنة (٤٠٥هـ-١٩٨٤م)، دار الفكر - بيروت، طبعها أيضاً: دار الكتب العلمية - بيروت، سنة (٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
٢٤٩. المختصر في أخبار البشر، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت ٧٣٢هـ) المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة الأولى.
٢٥٠. المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: شكر الله نعمة قوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
٢٥١. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت ٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنaras الهند، الطبعة الثالثة: (٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
٢٥٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٤٠١هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).
٢٥٣. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١١هـ-١٩٩٠م).
٢٥٤. مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى: (٤١٠هـ-١٩٩٠م).
٢٥٥. مسند أبي بكر الصديق، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي (ت ٢٩٢هـ)، المحقق: شعيب الارناؤوط (ت ٤٣٨هـ)، المكتبة الإسلامية - بيروت.
٢٥٦. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود (ت ٤٢٠هـ)، هجر للطباعة والنشر والتوزيع - مصر، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).



٢٥٧. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي،
الموصلي (ت ٥٣٠ هـ) دار المأمون للتراث - دمشق - سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٠٤ : ١٤١٠ هـ - ١٩٨٤ م).
٢٥٨. مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، جمعية المكنز الإسلامي، دار المنهاج، الطبعة
الأولى: (١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م).
٢٥٩. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسيدي
الحميدي المكي (ت ٢١٩ هـ) الناصر: دار المأمون للتراث - دمشق، دار المغني للنشر
والتوزيع - الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).
٢٦٠. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل
ابن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقndي (ت ٢٥٥ هـ) دار المغني للنشر
والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م).
٢٦١. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني
(ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي (ت ٤٣٣ هـ)، مؤسسة الرسالة،
الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م).
٢٦٢. المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسغرييني
(ت ٣١٦ هـ)، تحقيق: رسائل جامعية وبحوث أكاديمية بكلية الشريف بالجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة.
٢٦٣. المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد
المطلب بن عبد مناف المطلكي القرشي المكي (ت ٤٢٠ هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت-
لبنان، عام النشر: (١٤٠٠ هـ).
٢٦٤. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن
إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠ هـ)، تحقيق:
محمد المنتقي الكشناوي، دار العربية-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٣ هـ).
٢٦٥. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي (١٢٦ - ٢١١ هـ) المكتب
الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: (١٣٩٠ : ١٤٠٣ هـ ١٩٧٠ - ١٩٨٣ م).
٢٦٦. المصنف لابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، دار القibleة-جدة-السعودية،
مؤسسة علوم القرآن - دمشق-سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).



٢٦٧. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٥٨٥٢ هـ) دار العاصمة، دار الغيث . الرياض . السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٩ : ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٨ : ٢٠٠٠ م).
٢٦٨. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).
٢٦٩. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثانية: (١٩٩٥ م).
٢٧٠. معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)» إعداد: علي الرضا قره بلوط . أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا ، الطبعة الأولى: (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، أعده للشاملة: رابطة النساخ، تنفيذ (مركز النخب العلمية)، وبرعاية (أوقاف عبد الله بن تركي الضحيان الخيرية).
٢٧١. المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) المكتب الإسلامي - بيروت ، دار عمار . عمان ، الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
٢٧٢. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
٢٧٣. معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١ هـ) مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.
٢٧٤. المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٥٨٥٢ هـ) المحقق: محمد شكور الميداني، مؤسسة الرسالة . بيروت ، الطبعة الأولى: (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م).
٢٧٥. المعجم الوسيط، خبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية: (١٣٩٢-١٩٧٢ م).
٢٧٦. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١ هـ) ، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار-المدينة المنورة-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).



٢٧٧. معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن سطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣ هـ)، المحقق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية-دمشق، الطبعة الأولى: (١٩٨٥-١٤٠٥ هـ).
٢٧٨. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨ هـ) المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة الأولى: (١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
٢٧٩. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (٤٣٠ هـ)، المحقق: عادل يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م).
٢٨٠. المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوبي (٢٧٧ هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، المحقق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد-بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٣ هـ- ١٩٧٤ م).
٢٨١. المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوبي (٢٧٧ هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد-بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٣ هـ- ١٩٧٤ م).
٢٨٢. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني (٩٧٧ هـ)، حقق وعلق عليه: علي محمد مغوض-عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: (١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م).
٢٨٣. المغني عن حمل الأسفار عن الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (٨٠٦ هـ)، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م).
٢٨٤. المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨ هـ)، المحقق: نور الدين عتر.
٢٨٥. المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنفي (٥٤١-٦٢٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن



٢٨٥. التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة: (١٤٩٧هـ-١٩٩٧م).
٢٨٦. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الصمير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، الطبعة الأولى: (٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
٢٨٧. المفہوم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨هـ-٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين دبب میستو، وأحمد محمد السيد، ویوسف علی بدیوی، للناشر: دار ابن کثیر، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
٢٨٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمـ السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتب العربي-بيروت، الطبعة الأولى: (٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
٢٨٩. من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتركين والمجهولين، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن التقى سليمان بن حمزة المقدسي ثم الصالحي ناصر الدين المعروف بابن زريق (ت ٨٠٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عکاشة، وزارة الأوقات والشؤون الإسلامية-قطر، الطبعة الأولى: (٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
٢٩٠. المنار المنيف في الصحيح والضعف، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى: (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م).
٢٩١. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نسيابور لعبد الغافر الفارسي، انتخبه: أبو إسحاق إبراهيم ابن محمد بن الأزهر الصريفي (٥٨١هـ-٦٤١هـ)، المحقق: محمد كاظم المحمودي، جماعة المدرسین في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي-قم إیران، عام النشر: (٤٠٣هـ).
٢٩٢. المنتخب من مسند عبد بن حميد، عالم الكتب - بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
٢٩٣. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٧٩هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (٤١٢هـ-١٩٩٢م).



٢٩٤. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن الجارود النيسابوري: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤٢٨-٢٠٠٧هـ).
٢٩٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ).
٢٩٦. المنهاج في شعب الإيمان، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحليمي (ت ٤٠٣هـ)، المحقق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، الطبعة الأولى: (١٣٩٩-١٩٧٩هـ).
٢٩٧. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحیحه: أمین محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٣٥٣-١٣٥١هـ).
٢٩٨. موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، د. اکرم ضياء العمري، الناشر دار طيبة، الرياض - الطبعة الثانية: ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٢٩٩. موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد الداراني (ت ٤٤٣هـ)، وعده علي الكوشك (ت ٤٣٦هـ)، دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الأولى: (١٤١٢-١٤١١هـ)، (١٩٩٠-١٩٩٢م).
٣٠٠. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطراطليسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثانية: (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
٣٠١. موضح أوهام الجمع والتفریق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: د. عبد المعطي أمین قلعي، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ).
٣٠٢. الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد بن عثمان، محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م).
٣٠٣. موطن ابن وهب الصغير، المحقق: أحمد بن محمد الأمين بن الحسين الشنقطيني، مكتبة جامع العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠٠٢م).



٣٠٤. موطن الإمام مالك بن أنس، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي . الإمارات، الطبعة الأولى : (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
٣٠٥. ميزان الاعتدال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٤٨٤ هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى : (١٣٨٣ هـ، ١٩٦٣ م).
٣٠٦. نخب الأفكار في تقييم مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد ابن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقات والشؤون الإسلامية- قطر، الطبعة الأولى : (١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م).
٣٠٧. نصب الرأي لأحاديث الهدایة مع حاشيه بغية اللمعی في تخرج الزیلیعی، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزیلیعی (ت ٧٦٢ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى : (١٤١٨ هـ- ١٩٩٧ م).
٣٠٨. نظام الملك: الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي (ت ٤٨٥ هـ) د. عبد الهاדי محمد رضا محبوبة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٣٠٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (٦٠٦ هـ)، المكتبة العلمية- بيروت، (١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩ م)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي.
٣١٠. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى : (١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م).
٣١١. الهدایة في شرح بداية المبتدئ، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشданی المرغیانی (ت ٥٩٣ هـ)، اعنتی بتصحیحه: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى : (١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٣ م).
٣١٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم البابانی أصلًا، البغدادي مولدا ومَسْكُنا [ت ١٣٣٩ هـ] طبع بعنایة: وكالة المعارف بإسطنبول، (١٩٥١ - ١٩٥٥ م)، ثم صَوْرَتْه بالآوفست: دار النشر الإسلامية ومكتبة



الجعفري التبريزى بطهران)، (وعنها) صوره كثير من الناشرين (كمكتبة المثلثى ببغداد، مؤسسة التاريخ العربى ودار إحياء التراث العربى بيروت.

٣١٣. الوفى بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤ هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث-بيروت، عام النشر: (٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

٣١٤. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن علي الواحدى، النيسابوري، الشافعى (٤٦٨ هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

٣١٥. وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (٦٨١ هـ) المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الجزء: ١ - الطبعة: ١٩٠٠ ، الجزء: ٢ - الطبعة: ١٩٠٠ ، الجزء: ٣ - الطبعة: ١٩٠٠ ، الجزء: ٤ - الطبعة: ١٩٧١ ، الجزء: ٥ - الطبعة: ١ ، ١٩٩٤ ، الجزء: ٦ - الطبعة: ١٩٠٠ ، الجزء: ٧ - الطبعة: ١ ، ١٩٩٤ .

Abstract

1. The book "The Virtues of Times" is one of the authentic hadith books, in which Imam al-Bayhaqi narrates hadiths with his own chain of transmission going back to the Prophet (peace and blessings be upon him).
2. The works of Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) contain a wealth of valuable information covering various aspects of Islamic law.
3. The book "The Virtues of Times" contains a large number of hadiths and narrations that discuss the virtues of specific times, seasons, and religiously prescribed times.
4. The book contains a number of hadiths that Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) alone narrated from the authors of the Six Books, which increases its hadith significance.
5. Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) took special care in collecting hadiths on the virtues of times, examining their narrations from his other books, such as al-Sunan al-Kubra, Shu'ab al-Iman, and other works.
6. Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) commented on some weak and fabricated hadiths, demonstrating his mastery of hadith science and his extensive knowledge of the science of criticism and authentication.
7. Statistics obtained through the study:
 - A. The number of hadiths attributed to the Prophet (peace and blessings be upon him) is (66).
 - B. The number of hadiths attributed to the Companions is (5).
 - C. -The number of hadiths attributed to the Successors is (2).
 - D. The number of additions is (9).
 - E. The number of authentic hadiths is (26).
 - F. The number of good hadiths is (13).
 - G. The number of weak hadiths is (30).
 - H. The number of fabricated hadiths is (2).
 - I. The number of hadiths included in the Two Sahihs is (8).

-
- J. The number of hadiths included in the Six Books is (46).
 - K. The number of hadiths that Imam al-Bayhaqi transmitted exclusively from the authors of the Six Books is (27).
 - L. Number of hadiths included by Imam al-Bayhaqi in his other books:
 - al-Sunan al-Kubra (39 hadiths).
 - al-Sunan al-Sughra (3 hadiths).
 - Shu'ab al-Iman (37 hadiths).
 - Reciting behind the Imam (1 hadith).
 - Knowledge of the Sunnahs and Athar (2 hadiths).
 - The Lives of the Prophets in Their Graves (2 hadiths).
 - Dala'il al-Nubuwwah (Evidences of Prophethood) (2 hadiths).

The total number of hadiths, with additions from the chapter on the merits of the month of Allah, Muharram, to the chapter on the merits of fasting three days of every month, is 82 hadiths.

Ministry of Higher Education
and Scientific Research
University of Iraq
College of Islamic Sciences
Department of Hadith /
Graduate Studies



***Prophetic Hadiths in the Book "Fada'il al-Awqat" by
Imam al-Bayhaqi (d. 458 AH) from the Virtues of the
Month of Muharram to the End of the Book
"An Analytical Study"***

*A thesis submitted to the Council of the College of
Islamic Sciences at the University of Iraq as a
requirement for a Master's degree in Islamic Sciences,
specializing in (Prophetic Hadith)*

*By the student
Jumana Hussein Najm*

*Supervised by Professor Dr.
Dhiaa Muhammad Mahmoud al-Mashhadani*

1447 AH, Baghdad 2025 AD